

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حسية بن بوعلي الشلف
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه

الشعبة: علوم التسيير
التخصص: مالية وبنوك

العنوان

حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 بالتطبيق على شركات التأمين الجزائرية

تحت إشراف: أ.د حساني حسين

من إعداد: ط. سنجاق الدين نور الدين

رئيسا	جامعة الشلف	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ حبار عبد الرزاق
مقررا	جامعة الشلف	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ حساني حسين
ممتحنا	جامعة البليدة 2	أستاذ محاضر أ	د/ فكارشة سفيان
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ محاضر أ	د/ حمدي معمر
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ محاضر أ	د/ ترقو محمد
ممتحنا	جامعة تيارت	أستاذ محاضر أ	د/ عابد عدة

السنة الجامعية: 2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء:

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين ينبوع الصبر والأمل.

إلى روح جدي "عطاء الله" رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه.

إلى جدتي العزيزة حفظها الله وأطال عمرها.

إلى من شملوني بالعطف وأمدوني بالعون وحفزوني للتقدم إخوتي وأخواتي.

إلى عمتي الغالية وكل أفراد عائلتها الكرام.

إلى كل الأصدقاء، وأخص بالذكر فرّاح أسامة وحاج شريف هشام.

إلى ابنة أختي الفراشة الصغيرة "أسيل".

شكر وتقدير

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف الدكتور حساني حسين على

كرم التوجيه، وسداد النصح، ورشادة التقييم.

وأشكر أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا العمل.

وأقدم بالشكر الخاص للصديقين خلوف ياسين وقارة عشيرة نصر

الدين، والأستاذ قبلي نبيل، والأخت مخلوفي تركية.

وختاماً أقدم شكري إلى كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو

بعيد، وكل من ساعدني طيلة هذا المشوار.

فهرس المحتويات

II-I		فهرس المحتوى
IV-II		قائمة الجداول
IV		قائمة الأشكال
V		قائمة الملاحق
V		قائمة المختصرات
VI		الملخص
أ-ح		مقدمة
1	حوكمة الشركات وتطبيقها في شركات التأمين	الفصل الأول:
3	مفاهيم أساسية حول حوكمة الشركات	المبحث الأول:
3	نشأة حوكمة الشركات وعوامل الاهتمام بها	المطلب الأول
7	ماهية حوكمة الشركات	المطلب الثاني
11	مبادئ حوكمة الشركات وركائزها	المطلب الثالث
17	الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة	المطلب الرابع
18	عمليات شركات التأمين وأهم المخاطر المرتبطة بنشاطها	المبحث الثاني:
18	مفهوم شركات التأمين وأنواعها	المطلب الأول
22	وظائف شركات التأمين	المطلب الثاني
24	مصادر أموال شركات التأمين واستثماراتها	المطلب الثالث
27	مخاطر شركات التأمين والعوامل المؤثرة فيها	المطلب الرابع
31	مبادئ وآليات تطبيق الحوكمة في شركات التأمين	المبحث الثالث:
31	أهمية الحوكمة في شركات التأمين	المطلب الأول
32	أسس وأهداف مبادئ الحوكمة في شركات التأمين	المطلب الثاني
36	آليات الحوكمة في شركات التأمين	المطلب الثالث
42	أثر تطبيق الحوكمة على شركات التأمين	المطلب الرابع
45	حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي	الفصل الثاني:
47	الملاءة المالية في شركات التأمين	المبحث الأول:
47	مفهوم وأهمية الملاءة المالية في شركات التأمين	المطلب الأول
49	مخاطر ملاءة شركات التأمين والعوامل المؤثرة فيها	المطلب الثاني
54	قواعد الملاءة المالية في شركات التأمين	المطلب الثالث

59	طرق تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين	المطلب الرابع
62	تطور إطار الملاءة المالية في الاتحاد الأوروبي من نظام الملاءة 1 إلى نظام الملاءة 2	المبحث الثاني:
62	قواعد نظام الملاءة 1 ودوافع إصلاحه	المطلب الأول
64	نظام الملاءة 2: أهدافه ومراحله	المطلب الثاني
69	ركائز نظام الملاءة 2	المطلب الثالث
76	مقارنة نظام الملاءة 1 مع نظام الملاءة 2	المطلب الرابع
78	متطلبات حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2	المبحث الثالث:
78	نظام الحوكمة ضمن مستجدات مقررات الملاءة 2	المطلب الأول
82	الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2	المطلب الثاني
85	آليات حوكمة مخاطر شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2	المطلب الثالث
91	واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية	الفصل الثالث:
93	نظام الملاءة الجزائري ومقارنته بنظام الملاءة 2 الأوروبي	المبحث الأول:
93	قواعد الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر	المطلب الأول
102	مقارنة نظام الملاءة 2 الأوروبي مع نظام الملاءة المالية الجزائري	المطلب الثاني
104	تحليل أداء سوق التأمين وتطور الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر	المبحث الثاني:
104	تحليل أداء سوق التأمين الجزائري للفترة (2009-2019)	المطلب الأول
111	تطور الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر	المطلب الثاني
118	تقييم نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية	المبحث الثالث:
118	الإطار المنهجي للدراسة	المطلب الأول
124	التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة	المطلب الثاني
130	اختبار فرضيات الدراسة ومناقشة النتائج	المطلب الثالث
148		خاتمة:
154		قائمة المراجع:
167		الملاحق:

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01-01	صيغ استثمار أموال شركات التأمين	26
01-02	أهمية ملاءة شركات التأمين لمختلف الأطراف	48
02-02	مقارنة نظام الملاءة 1 ونظام الملاءة 2	76
01-03	أهم القوانين المنظمة للملاءة المالية في الجزائر	93
02-03	مكونات المؤونات التقنية في تأمينات الأشخاص والأضرار وكيفيات حسابها	98
03-03	مقارنة نظام الملاءة 2 الأوروبي مع نظيره الجزائري	102
04-03	تطور إنتاج التأمين الإجمالي في الجزائر للفترة (2009-2019)	104
05-03	تطور إنتاج فرعي التأمين على الأضرار والأشخاص للفترة (2009-2019)	105
06-03	تطور إنتاج التأمين على الأضرار حسب الفروع للفترة (2009-2019)	106
07-03	تطور إنتاج التأمين على الأشخاص حسب الفروع للفترة (2009-2019)	107
08-03	تعويضات فروع التأمين على الأضرار لسنة 2019	107
09-03	تعويضات فروع التأمين على الأشخاص لسنة 2019	108
10-03	تطور معدل الاختراق للفترة (2009-2019)	109
11-03	تطور كثافة التأمين خلال الفترة (2009-2019)	109
12-03	تطور رأس المال الاجتماعي لشركات التأمين في الجزائر للفترة (2009-2015)	111
13-03	تطور هامش الملاءة المباشر لشركات التأمين الجزائرية للفترة (2012-2019)	112
14-03	تطور المؤونات التقنية والمقننة للفترة (2013-2019)	115
15-03	تطور تمثيل الالتزامات المقننة في سوق التأمين الجزائري للفترة (2013-2019)	115
16-03	تمثيل الالتزامات المقننة في الأصول المقبولة وفي قيم الدولة حسب الشركات للفترة (2014-2019)	116
17-03	معييار مقياس التحليل	120
18-03	خصائص وسمات العينة	120
19-03	معامل ألفا كرونباخ	122
20-03	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي	123
21-03	نتائج إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الأول	124
22-03	نتائج إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الثاني	126
23-03	نتائج إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الثالث	128
24-03	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى	131
25-03	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية	132
26-03	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	132

133	نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الأولى	27-03
134	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى	28-03
135	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية	29-03
136	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	30-03
137	نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الثانية	31-03
138	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى	32-03
138	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية	33-03
139	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	34-03
140	نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة	35-03
141	نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 حسب متغير المؤهل العلمي	36-03
142	نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 حسب متغير المركز الوظيفي	37-03
143	نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 حسب متغير سنوات الخبرة	38-03
144	ملخص نتائج اختبار الفرضيات	39-03

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
6	عوامل الاهتمام بحوكمة الشركات	01-01
16	ركائز حوكمة الشركات	02-01
22	أنواع شركات التأمين	03-01
41	آليات الحوكمة في شركات التأمين	04-01
49	المخاطر المؤثرة في الملاءة المالية لشركات التأمين	01-02
56	أصول تغطية المخصصات التقنية	02-02
68	مراحل تطبيق نظام الملاءة 2	03-02
69	ركائز نظام الملاءة 2	04-02
74	متطلبات الركيزة الأولى	05-02
82	الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2	06-02
87	دور نظام (ORSA) ضمن نظام الحوكمة وإطار الملاءة 2	07-02
104	تطور إنتاج التأمين الإجمالي في الجزائر للفترة (2009-2019)	01-03
110	نسبة مساهمة قطاع التأمين في الادخار الداخلي في الجزائر للفترة (2009-2019)	02-03
113	تطور هامش الملاءة المالية الإجمالي المباشر لشركات التأمين الجزائرية للفترة (2012-2019)	03-03
114	تطور مستوى هامش الملاءة على أساس الأقساط والمؤونات التقنية للفترة (2012-2019)	04-03
119	النموذج العام للدراسة التطبيقية	05-03

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
168	قائمة المحكمين	01
168	الاستبيان باللغة العربية	02
173	الاستبيان باللغة الفرنسية	03
177	مخرجات SPSS.V26	04

قائمة المختصرات

2A	Algérienne des Assurance
ACP	Autorité de Contrôle Prudentiel
AD	Assurance de Dommage
AGLIC	Algerian Gulf Life Insurance Company
AMSB	Administration and Monitoring System Body
AP	Assurance de Personne
CAAR	Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance
CAAT	Compagnie Algérienne des Assurances
CASH	Compagnie d'Assurance des Hydrocarbures
CIAR	Compagnie International d'Assurance et de Réassurance
CNA	Conseil National d'Assurance
CNMA	Caisse Nationale de Mutualité Agricole
COSO	Committee Of Sponsoring Organization
CSA	Commission de Supervision en Assurance
ECOFIN	Economic and Financial Affairs Council
EIOPA	European Insurance and Occupational Pensions Authority
FGA	Fonds de Garantie des Assurés
GAM	Générale d'Assurance Méditerranéenne
IAA	International Actuarial Association
IAIS	International Association of Insurance Supervisors
IFAC	Internal Federation of Accountants
IFC	International Financial Corporation
IFRS	International Financial Reporting Standards
IIA	Institute of Internal Auditors
IRD	Incendies et Risques Divers
MAATEC	Mutuelle Assurance Algérienne des Travailleurs, de l'Education et de la Culture
MCR	Minimum Capital Requirements
OECD	Organization for Economic Cooperation and Development
ORSA	Own Risk and Solvency Assessment
SAA	Société National d'Assurance
SAPS	Société d'Assurance, de Prévoyance et de la Santé
SCR	Solvency Capital Requirements
SEC	Securities and Exchange Commission
TALA	TAAMINE Life Algérie
UAR	Union Algérienne des sociétés d'assurance et de Réassurance

الملخص:

رَكزنا في هذه الدراسة على البحث في متطلبات الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2 الأوروبي، ثم إسقاط ذلك على شركات التأمين الجزائرية. وقد استخدمنا أداة الاستبانة وتحليلها باستخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS.V26). بيّنت الدراسة أن شركات التأمين الجزائرية تتبنى بشكل جيد المتطلبات العامة للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 خاصة من حيث الدور الفعال لمجلس الإدارة في الحوكمة وقواعد السمعة والكفاءة، أما تبني نظام فعال للحوكمة فكان ضعيفا. وكذلك تتبنى الوظائف الأساسية بمستوى مقبول بتبنيها لإطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي، والتزام مقبول بالوظيفة الاكتوارية، وعدم تبني وظيفة الامتثال لحداثتها. أما المتطلب الأخير متمثلا في آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2 فقد أثبتت الاختبارات الإحصائية عدم التزام شركات التأمين الجزائرية به، وذلك لعدم تبنيها لنظام فعال لإدارة المخاطر، وعدم فعالية هيئة الإشراف على التأمينات في الرقابة على مخاطر شركات التأمين، والالتزام الضعيف بمتطلبات الإفصاح والشفافية التي تضبط مخاطر الإدارة والسوق.

وأوصت الدراسة بوضع نظام للحوكمة مرجعي تستند له شركات التأمين الجزائرية في تطبيق مبادئ الحوكمة، وإعطاء الوظيفة الاكتوارية اهتماما أكبر، وإلزام شركات التأمين بتبني نظام فعال لإدارة المخاطر ومتابعتها. كما أوصت الدراسة بتفعيل دور هيئة الإشراف في الرقابة على المخاطر النوعية، وإلزام شركات التأمين بتوسيع المعلومات المفصح عنها ونشرها في موقعها الإلكتروني وتحديثها دوريا.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الملاءة المالية، شركات التأمين، نظام الملاءة 2.

Abstract:

In this study, we focus on detailing governance requirements under the European Solvency 2 system. Then, we apply this on Algerian insurance companies. To realize our work, we use a questionnaire to collect data, and the Statistical Package for Social Sciences (SPSS.V26) to analyze it. The study shows that the Algerian insurance companies adopt well the general requirements of governance under the Solvency 2, a specially, in the role of the board of directors in governance, and the rules of fit and proper. On the contrary, the effective governance system is weakly adopted. They also adopt key functions at an acceptable level by adopting an effective framework for the internal audit function, and an acceptable commitment to the actuarial function. The compliance function is not adopted as it is a new function. The statistical tests prove that the Algerian insurance companies are not committed to the risk governance mechanisms under the Solvency 2. The lack of adoption of an effective risk management system, the ineffectiveness of the supervisory body in monitoring the risks of insurance companies, and the weak commitment to the requirements of disclosure and transparency that control the risks of the administration and the market are the reasons behind that.

The study recommends the adoption of a reference governance system for Algerian insurance companies to apply governance principles, giving the actuarial function greater importance, and requiring insurers to adopt a risk management system that is effective in terms of monitoring and managing risk. It also recommends the activation of the role of the Supervisory Authority in monitoring qualitative risks, requiring insurance companies to expand the information disclosed, publish it on their website and update it periodically.

Key words: The governance, Solvency, Insurance companies, Solvency 2.

هاتمة

تعتبر شركات التأمين من أهم المؤسسات المالية المشكّلة للنظام المالي في النظم الاقتصادية المعاصرة، وذلك لدورها البارز في تقديم الأمان المالي للأفراد والمؤسسات، وتغطية مخاطر الفعاليات الاقتصادية وحماية الثروة الوطنية، بالإضافة لدورها التنموي في تعبئة الادخارات واستثمارها في قنوات استثمارية متنوعة بما يخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسياسات العامة للدولة.

ونظرا لهذه الأهمية لشركات التأمين، وخصوصياتها عن باقي المؤسسات في انعكاس دورة إنتاجها وبيعها حاملا للخطر وأغلب أموالها هي ملك لحملة وثائق التأمين، بالإضافة لتعدد درجة المخاطر التي أصبحت تواجهها، والأزمات التي شهدتها بعض أكبر شركات التأمين في العالم مثلما حدث للمجموعة الأمريكية الدولية (AIG American International Group) جراء الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أدى كل ذلك لتزايد الحاجة إلى تطوير القواعد الاحترازية لحمايتها من الإفلاس ودعم ثقة المتعاملين معها والمحافظة على الاستقرار المالي بشكل عام. فعلى غرار ما شهدته الأنظمة البنكية من مستجدات في تنظيم كفاية رأس المال وإدارة المخاطر من خلال اتفاقيات بازل الثانية والثالثة، توجهت هيئات الإشراف والرقابة على التأمين على مستوى العالم لوضع أنظمة ونماذج جديدة للملاءة المالية باعتبارها عنصرا مهما يعبر عن مدى قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزامها، وأشهر هذه النماذج المشروع الذي طرحه الاتحاد الأوروبي المتمثل في نظام الملاءة 2 القائم على متطلبات كمية ونوعية متقدمة في إدارة المخاطر، لتجاوز النقائص وجوانب القصور التي كانت تشوب نظام الملاءة 1.

وما ميز نظام الملاءة 2 الأوروبي هو التركيز على الجوانب النوعية، خاصة ما تعلق منها بالحوكمة، فقد تم وضع إطار جديد خاص بها، شمل عدة مكونات بداية بالمتطلبات العامة متمثلة في فرض تبني نظام للحوكمة في شركات التأمين ومراجعتة دوريا، تكليف مجلس الإدارة بأدوار تتجاوز أدواره التقليدية، واشتراط قواعد للسمعة والكفاءة لأعضاء مجلس الإدارة ومسيري الوظائف الأساسية، وتدعيم ذلك بوظائف أساسية لتحقيق تدقيق فعال لأنشطة الشركة ورقابة مدى مطابقتها لوائح والتنظيمات، وآليات لحوكمة المخاطر كفيلة بتحقيق رقابة نوعية على المخاطر وتحسين إدارتها.

ولقد تم وضع نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر سنة 1995 تزامنا مع فتح السوق أمام الخواص، وشهد إصلاحات تشريعية وجهودا مؤسسية في السنوات اللاحقة على غرار ما جاء به (القانون 06-04) في فيفري 2006 من إعادة تنظيم الجهاز الرقابي وتأسيس صندوق المؤمن لهم والفصل بين تأمينات الأشخاص والأضرار، ورفع الحد الأدنى للرأسمال الاجتماعي لمختلف فروع التأمين سنة 2009، لتقوم الهيئات الرقابية فيما بعد باستحداث نظام ملاءة مالية جديد سنة 2013 لمواكبة تطورات سوق التأمين على المستوى الدولي.

ومن المؤكد أن نماذج الملاءة المالية المعتمدة على المستويين الأوروبي والمحلي تختلف تبعاً لحجم قطاع التأمين والتطور المالي، مما يطرح مشكلة الاختلاف بين الدول في تطبيق قواعد الملاءة المالية، ولقد حاولت الجزائر التكيف مع تطورات قواعد الملاءة المالية من خلال دمج هذه القواعد في المنظومة القانونية لقطاع التأمين وتحيينها دورياً حسب المستجدات المطروحة على الساحة الدولية، لكن هذه العملية تبقى غير واضحة بخصوص شمول هذه التحديثات في نظام الملاءة المحلي على المستجدات النوعية ممثلة في المتطلبات الجديدة للحوكمة، ومدى تطبيقها في سوق التأمين الجزائري.

وعلى هذا الأساس ويهدف دراسة وتبيان مستوى تطبيق المتطلبات التي فرضها نظام الملاءة 2 بخصوص الحوكمة في صناعة التأمين الجزائرية، نطرح السؤال الرئيسي التالي:
إشكالية الدراسة: ما مدى تطبيق متطلبات الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي في شركات التأمين الجزائرية؟

واعتماداً على هذه الإشكالية يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي مبادئ وآليات تطبيق الحوكمة في شركات التأمين؟
2. ما هي الفروق الجوهرية بين نظام الملاءة الجزائري ونظام الملاءة 2 الأوروبي؟
3. ما هي متطلبات الحوكمة في شركات التأمين التي أتى بها نظام الملاءة 2؟
4. ما هو مستوى تطبيق متطلبات الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية؟

فرضيات الدراسة: لمعالجة الإشكالية المطروحة نورد الفرضيات التالية:

- الفرضية الرئيسية 1: تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالمتطلبات العامة للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.
- الفرضية الفرعية الأولى: يوجد تبنى ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.
- الفرضية الفرعية الثانية: يمارس مجلس الإدارة دوراً فعالاً في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.
- الفرضية الفرعية الثالثة: تتبع شركات التأمين الجزائرية قواعد السمعة والكفاءة.
- الفرضية الرئيسية 2: يوجد تبنى للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.
- الفرضية الفرعية الأولى: يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية.
- الفرضية الفرعية الثانية: يوجد تبنى ضعيف لمتطلبات وظيفة الامتثال في شركات التأمين الجزائرية.
- الفرضية الفرعية الثالثة: تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالوظيفة الاكتوارية.
- الفرضية الرئيسية 3: تمارس شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2.
- الفرضية الفرعية الأولى: تعتمد شركات التأمين الجزائرية نظاماً فعالاً لإدارة المخاطر.
- الفرضية الفرعية الثانية: تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.
- الفرضية الفرعية الثالثة: تلتزم شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية.

الفرضية الرئيسية 4: يوجد أثر لمتغيرات المؤهل العلمي، المركز الوظيفي وسنوات الخبرة على ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

أهمية الدراسة: عرفت قواعد الملاءة المالية في الجزائر إصلاحات عديدة، ركزت في معظمها على الجانب الكمي وأهملت الجانب النوعي، وتعتبر هذه الدراسة أحد الأدوات التي يمكن أن تبين للهيئات الناظمة والمشرفة على قطاع التأمين مدى تطبيق شركات التأمين الجزائرية لأهم المتطلبات النوعية في ظل التطورات التي شهدتها القواعد الاحترازية على المستوى الدولي ممثلة في مستجدات الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي، لتدارك أوجه القصور في هذه المتطلبات النوعية في الإصلاحات بما يتلاءم وسوق التأمين الجزائري مستقبلا.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف يمكن إنجازها فيما يلي:

1. إبراز خصوصيات الحوكمة وآلياتها ومبادئها في شركات التأمين؛
2. التعريف بأنظمة الملاءة وتطورها على المستوى الوطني والأوروبي والمقارنة بينها؛
3. التفصيل في متطلبات الحوكمة ضمن نظام الملاءة 2 الأوروبي؛
4. تبيان مدى احترام شركات التأمين في الجزائر لقواعد الملاءة المالية المفروضة من طرف المشرع الجزائري؛
5. تقييم مدى تطبيق شركات التأمين الجزائرية لمتطلبات الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2.

حدود الدراسة: تتمثل حدود هذه الدراسة في العناصر التالية:

الحدود الزمنية: شملت فترة الدراسة الفترة (1995-2019)، وذلك من خلال مرحلتين زمنيتين، تتمثل الأولى في فترة إصلاحات الجوانب المتعلقة بالملاءة المالية، وتشمل الفترة (1995-2013)، والثانية في فترة تحليل أداء سوق التأمين ومؤشرات الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، وتغطي الفترة (2009-2019).

الحدود المكانية: تمثلت الحدود المكانية في دول الاتحاد الأوروبي والجزائر، كون الدراسة تناولت في جانبها النظري تطور أنظمة الملاءة في الاتحاد الأوروبي لارتباط سوق التأمين الجزائري بما يحدث في أسواق التأمين الأوروبية عموما وسوق التأمين الفرنسي على وجه الخصوص من عدة جوانب منها تبعات الإرث الاستعماري، إضافة إلى وجود علاقات تجارية كبيرة بين شركات التأمين الجزائرية ونظيراتها الأوروبية بخصوص عمليات إعادة التأمين. وركزت في شقها التطبيقي على مدى تطبيق مستجدات نظام الملاءة 2 فيما يخص الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الحدود الموضوعية: تقتصر دراستنا على مدى تطبيق شركات التأمين الجزائرية لمتطلبات الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2، من خلال مكوناتها الثلاثة متمثلة في المتطلبات العامة لنظام الحوكمة وفق نظام الملاءة 2، ووظائفه الأساسية، وآلياته في حوكمة مخاطر شركات التأمين.

منهجية الدراسة: تم الاعتماد في هذه الدراسة على عدة مناهج، أولا المنهج الاستنباطي بأداتيه الوصف والتحليل، أداة الوصف من خلال المسح المكتبي والتأصيل النظري لمختلف جوانب الموضوع، والتحليل في تحليل مؤشرات أداء سوق التأمين والتطور الإحصائي لمكونات الملاءة المالية فيه. ثانيا المنهج المقارن في المقارنة بين نظام الملاءة 1 ونظام الملاءة 2، والمقارنة بين مقررات الملاءة الأوروبية الثانية وقواعد الملاءة المالية في الجزائر. ثالثا المنهج الاستقرائي من خلال استقراء نتائج الاستقصاء الميداني لإجابات العينة المبحوثة لتحديد مدى تطبيق شركات التأمين في الجزائر للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.

الدراسات السابقة: عرف موضوع حوكمة شركات التأمين ونظام الملاءة 2 الأوروبي دراسات عديدة، تميزت بالحدثة، نستعرض أهمها فيما يلي:

1. Aurélien LERDA (2011), **L'impact de pilier 2 de solvabilité 2 (Gouvernance des risques) sur les fonctions Audit Interne, Contrôle Interne et Risk Management**, mémoire en Audit et Gouvernance des organisation, institut d'Administration Des Entreprises d'Aix-en-Provence, France.

قام الباحث من خلال هذه الدراسة بالتحليل النظري للآثار المتوقعة للركيزة الثانية من نظام الملاءة 2 الأوروبي متمثلة في الرقابة الداخلية، المراجعة الداخلية، متطلبات الحوكمة وإدارة المخاطر على شركات التأمين. وخلصت الدراسة إلى أن الركيزة الثانية من توجيهات نظام الملاءة 2 لن تؤدي إلى تغييرات كبيرة في وظيفة المراجعة الداخلية لأن هذه الوظيفة موجودة منذ عدة عقود، ويستلزم التوجيه تغييرات أكثر أهمية على مستوى الرقابة الداخلية، إدارة المخاطر ووظيفة الامتثال لحداتها. وتوصلت كذلك لوضع نظام الملاءة 2 إدارة المخاطر في مركز نظام حوكمة شركات التأمين، أما فيما يتعلق بالحوكمة فدور وأداء مجلس الإدارة وفروعه تم تعزيزه من خلال تكليف الهيئات الإدارية بمهام جديدة وتحمل مسؤولية وضع نظام مراقبة المخاطر بالكامل.

2. Nacer Jamil Najjar (2013), **The Impact of Corporate Governance on the Insurance Firm's Performance in Bahrain**, International Journal of Learning and Development, Macrothink institute, Vol 03, N° 02.

هدفت هذه الدراسة إلى اختبار أثر آليات حوكمة الشركات على الأداء المالي للصناعة التأمينية في البحرين. اعتمدت الدراسة على برنامج Eviews في تحليل بيانات العينة المكونة من خمس شركات تأمين مدرجة في البورصة خلال الفترة 2005-2010. وتوصلت الدراسة لعدم وجود أثر معنوي إحصائي للحوكمة فيما يتعلق بالمتغيرات: وضعية المدراء التنفيذيين، تركيز الملكية، عدد الموظفين، أداء الصناعة، وعدد الأسهم المتداولة على المتغير التابع ممثلا في العائد على حقوق المساهمين. فيما خلصت الدراسة أيضا إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمتغيرات الحوكمة: حجم مجلس الإدارة، حجم الشركة، وعدد الملاك الكبار على العائد على حقوق المساهمين، مؤكدة على أهمية هيكل الحوكمة الجيد في شركة التأمين والاقتصاد ككل في الأجل الطويل.

3. Darja Kalinina (2013), **Risk Management Improvement under the Solvency II Framework**, Economic and Business Review, Riga Technical University, Vol 24.

هدفت هذه الدراسة للتحقيق في إمكانيات تحسين إدارة المخاطر بموجب نظام الملاءة 2. ولتحقيق ذلك استخدمت الباحثة الطرق التالية: التحليل النظري للمؤلفات العلمية والطرق التحليلية والطرق المقارنة، والنمذجة. وتوصلت الدراسة إلى الأهمية الكبرى التي أولاها نظام الملاءة 2 لإدارة المخاطر في شركات التأمين، وتم بناء على ذلك اقتراح مخطط نموذجي للمخاطر التشغيلية يساعد على تحسين إدارة المخاطر من خلال عملية التحديد والتحليل والتقييم والسيطرة على أحداث المخاطر التشغيلية، مما يساهم في تقليل احتمالية حدوث المخاطر والخسائر المتوقعة.

4. سعاد بوشلوش (2015)، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها -دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد بوقرة-بومرداس-، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل دور الآليات الرقابية لحكومة الشركات متمثلة في نظام الرقابة الداخلية، التدقيق الداخلي، التدقيق الخارجي ورقابة هيئة الإشراف على التأمينات في إدارة مخاطر الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، باستخدام أداة الاستبيان وتحليلها باستعمال برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. توصلت الدراسة لوجود تطبيق مقبول لأساليب إدارة مخاطر الاكتتاب والاستثمار، وتبني بمستوى مقبول لإطار فعال للآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحكومة في شركات التأمين الجزائرية. وتوصلت الدراسة كذلك لوجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين فاعلية تطبيق الآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحكومة والحد من المخاطر المالية في شركات التأمين الجزائرية.

5. شفية كنافي (2016)، أثر تطبيق توجيهات الملاءة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوروبي وإمكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية، بنوك وتأمينات، جامعة سطيف 1.

هدفت هذه الدراسة لتحديد آثار توجيهات نظام الملاءة 2 على شركات التأمين في دول الاتحاد الأوروبي، ومدى إمكانية تطبيق هذه التوجيهات على قطاع التأمين في الجزائر. وتوصلت الدراسة إلى أن الأثر الرئيسي لتوجيهات الملاءة 2 يتمثل في تحسين إدارة المخاطر، وذلك بالتنسيق الأفضل بين المخاطر ومتطلبات رأس المال وزيادة الإفصاح المالي العام، مما يحقق استقراراً أكبر في الأداء المالي وحماية المؤمن لهم وزيادة الشفافية والتنافسية والتكامل في سوق التأمين الأوروبي. كما خلصت الدراسة لعدم إمكانية تطبيق توجيهات نظام الملاءة 2 في الجزائر، وذلك لبساطة نظام الملاءة الجزائري الذي يركز على أسس مبسطة وتقليدية لمراقبة القوة المالية لشركات التأمين، والذي لا يتوافق مع مستوى المخاطر الحقيقية التي تواجهها شركات التأمين.

6. Michel SIRI (2017), Corporate Governance of Insurance Firms after Solvency II, International Center for Insurance Regulation (ICIR, Paper Series N° 27.

سلطت هذه الدراسة الضوء على الاتجاهات التنظيمية الناشئة في حوكمة شركات التأمين في ظل توجيهات نظام الملاءة 2. وخلصت الدراسة إلى أن متطلبات حوكمة الشركات ضمن نظام الملاءة 2 هو عنصر أساسي لبناء هيكل تنظيمي سليم، ومعالجة المخاطر بطريقة نوعية وليس فقط بربطها كميًا بمتطلبات رأس المال، كذلك فإن نظام الحوكمة ضمن مستجدات الملاءة 2 وسع الواجبات والمسؤوليات الموكلة إلى مجلس الإدارة في حوكمة المخاطر خارج نطاق الدور التقليدي له في مراقبة الرئيس التنفيذي وتقييم الاتجاه العام واستراتيجية العمل، وعزز دور هيئات الإشراف في متابعة تبني شركات التأمين لنظام للحوكمة وآليات فعالة لإدارة المخاطر.

7. نبيل قبلي (2017)، دور مبادئ الحوكمة في تفعيل الأداء المالي لشركات التأمين -دراسة حالة-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.

قام الباحث بدراسة دور مبادئ الحوكمة في تفعيل الأداء المالي لشركات التأمين في الجزائر، وذلك بالتطبيق على عينة تمثلت في ثلاث شركات (SAA, ALLIANCE, AMANA) باستخدام أداة الاستبانة. تمثل المتغير المستقل في مبادئ الحوكمة (مجلس الإدارة، المراجعة الداخلية، المساءلة، المراجعة الخارجية ومبدأ الإفصاح والشفافية)، والمتغير التابع في الأداء المالي. وتوصلت الدراسة لوجود أثر ضعيف لتطبيق مبادئ الحوكمة على تفعيل الأداء المالي في شركات التأمين الجزائرية بلغ 12,3%، وأن أكثر مبادئ الحوكمة تأثيراً في الأداء المالي هو مبدأ تفعيل دور مجلس الإدارة بنسبة 25,1%، ثم يأتي بعده مبدأ تفعيل المراجعة الداخلية بنسبة 23,8%، ثم مبدأ تفعيل المراجعة الخارجية بنسبة 2,1%، أما مبدأ المساءلة فكانت نسبة تأثيره 1,1%، في حين كانت النسبة الأضعف من نصيب مبدأ الإفصاح والشفافية بـ: 0,2%.

8. حميدوش حورية (2018)، حوكمة شركات التأمين من خلال تطبيق معايير الملاءة المالية -دراسة حالة التأمين في الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر 3.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل عناصر الحوكمة ومعايير الملاءة المالية في شركات التأمين، ثم تطبيق ذلك على الجزائر بدراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA. وتوصلت الدراسة لضعف تبني هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في الجزائر لمستجدات القواعد الاحترازية الأوروبية الثانية متمثلة في المتطلبات الكمية والمتطلبات النوعية من حوكمة وشفافية وإفصاح، كما توصلت الدراسة أيضاً إلى احترام الشركة الوطنية للتأمين SAA للمعايير الكمية المفروضة من المشرع الجزائري، وضعف تطبيق الجوانب المتعلقة بالحوكمة في الشركة لغياب المتطلبات الكيفية في القواعد الاحترازية الجزائرية.

9. Laurent Cappelletti et Nicolas Dufourg (2018), Solvabilité II : quels apports pour la gouvernance des risques ? Résultats d'une recherche-intervention au sein d'une mutuelle française, HAL, France.

هدفت هذه الدراسة لإظهار ما إذا كانت القواعد الاحترازية الأوروبية 2 لها تأثير إيجابي على حوكمة شركات التأمين في تحسين إدارة المخاطر. تم اعتماد دراسة حالة على شركات التأمين التبادلي الفرنسية وكذا على

مقابلات داخلية وخارجية مكتملة. توصلت الدراسة إلى أن توجيهات نظام الملاءة 2 عززت حوكمة شركات التأمين التبادلي في التحكم في المخاطر من خلال تكاملها المناسب في آليات التنسيق والتحكيم والتفاوض والأخلاق، لكن في نفس الوقت ولدت تعقيدا أكثر في أساليب إدارة شركات التأمين، يرتبط هذا التعقيد بشكل رئيسي بطبيعة تفسير معايير هذا النظام.

10. جقيدل رشيدة وبن عمارة نوال (2019)، واقع ممارسات حوكمة الشركات في شركات التأمين العاملة بالجزائر (دراسة ميدانية لعينة من الشركات)، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، المجلد 19، العدد 01.

هدفت هذه الدراسة إلى إظهار مدى التزام شركات التأمين العاملة بالجزائر بممارسات حوكمة الشركات، وذلك بالتركيز على آلياتها الداخلية (مجلس الإدارة، الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر)، باستخدام أداة الاستبيان وتحليلها باستعمال برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. وتوصلت الدراسة إلى وجود تطبيق مقبول لآليات الحوكمة الداخلية في شركات التأمين الجزائرية، يحتل تطبيق آلية المراجعة الداخلية المرتبة الأولى، تليه إدارة المخاطر، ومستوى التطبيق الأخير كان لآلية مجلس الإدارة.

تتشرك دراستنا مع الدراسات سابقة الذكر في بعض الجوانب، كتعرضها بالدراسة والتحليل لخصوصيات الحوكمة في شركات التأمين، وتطرقها لمختلف مكونات وركائز نظام الملاءة 2 الأوروبي وقواعد الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر، والمقارنة بين نظام ملاءة شركات التأمين المحلي مع نظام الملاءة 2 الأوروبي. غير أنها تختلف معها في تركيزها على أهم مكون في الركيزة الثانية من نظام الملاءة 2 متمثلا في الحوكمة، والمستجدات التي أضافها لها من متطلبات عامة ووظائف أساسية ودورها في إدارة المخاطر، وتحليل مدى تطبيق ذلك في شركات التأمين الجزائرية.

تقسيمات الدراسة: تم تقسيم الدراسة لثلاثة فصول، يتناول الفصل الأول تأصيلا نظريا حول حوكمة الشركات وشركات التأمين، ثم مبادئ وآليات وأهداف الحوكمة في شركات التأمين. فيما ركز الفصل الثاني على المفاهيم الأساسية للملاءة المالية في شركات التأمين وقواعدها والعوامل المؤثرة فيها، ثم تطوّر نظام الملاءة المالية في الاتحاد الأوروبي وكذا التفصيل في متطلبات الحوكمة في شركات التأمين في ظل مقررات الملاءة الأوروبية الثانية. أما الفصل الأخير فتم تخصيصه للمقارنة بين نظام الملاءة الجزائري والأوروبي، وتحليل مؤشرات أداء سوق التأمين الجزائري والتطور الإحصائي لعناصر ملاءته المالية، ثم اختبار مدى تطبيق مستجدات نظام الملاءة 2 فيما يخص الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الأول

حظي مفهوم الحوكمة منذ ظهوره بأهمية لدى مختلف الباحثين والمنظمات والهيئات العلمية والمهنية الدولية، وخاصة بعد الانفتاح الاقتصادي وعودة أسواق المال، فضلا عن الانهيارات المالية التي عصفت بكبرى الشركات العالمية، والأزمات الاقتصادية التي اجتاحت الكثير من الدول، والتي فجرها الفساد المالي وسوء الإدارة وغياب الشفافية والتلاعب بمحقوق أصحاب المصالح.

وباعتبار شركات التأمين مؤسسات مالية تختص في تغطية مخاطر الأفراد والمؤسسات وتتعرض بدورها لجملة من المخاطر حين قيامها بوظيفتها التأمينية، بالإضافة لخضوع هذه الشركات للقوانين والتنظيمات من هيئات الإشراف والرقابة أكثر من غيرها من المؤسسات، هذا ما يجعل للحوكمة دورا هاما في تطوير أدوات وأساليب إدارية للتحكم في المخاطر التي تواجهها، ودورا أكثر أهمية في امتثالها للقواعد الاحترازية والتنظيمية التي تعتمدها سلطات الإشراف لحماية أصحاب المصالح وحملة وثائق التأمين.

وبناء على ما سبق سنحاول من خلال هذا الفصل تبيان مفهوم حوكمة الشركات وأسسها النظرية، ثم نعرض على أساسيات شركات التأمين وأهم مخاطرها، ثم التفصيل في خصوصيات الحوكمة فيها، وذلك من خلال ثلاثة مباحث، يتناول المبحث الأول نشأة الحوكمة ومفهومها ومبادئها وآلياتها، في حين يستعرض المبحث الثاني ماهية شركات التأمين، مصادر أموالها واستخداماتها والمخاطر التي تواجهها، أما المبحث الأخير فيتطرق لمبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين وأثر تطبيقها على هذا النوع من الشركات.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول حوكمة الشركات

يرجع نشأة حوكمة الشركات كمفهوم لعدة مفكرين وباحثين اقتصاديين كنتاج لبحثهم في الأساليب الإدارية المثلى التي تحقق أهداف الشركة والمتعاملين معها، وتطور المصطلح باهتمام الهيئات والمؤسسات الدولية به بعد الانهيارات التي مست عدة شركات أمريكية والأزمات الإقليمية التي طالت عدة اقتصاديات أواخر القرن العشرين، فظهرت عدة تعاريف لها، وتبلورت أهميتها وأهدافها، وتم وضع مبادئ وركائز لها.

المطلب الأول: نشأة حوكمة الشركات وعوامل الاهتمام بها

يستعرض هذا المطلب نشأة الحوكمة وتطورها عبر مساهمات المفكرين والمؤسسات الدولية، والهزات الاقتصادية الإقليمية، ويفصل في العوامل الأساسية التي أدت للاهتمام بها.

أولاً: نشأة حوكمة الشركات

يرجع ظهور الحوكمة كمفهوم عام للمفكرين القدامى أمثال دافيد هيوم، وجون جاك روسو، حيث أنهم أول من نادى بأن الاستقرار والحرية والديمقراطية لا تتحقق إلا بوجود رضا الفرد عن الحاكم واحترام الإدارة العامة والاحتكام إلى العقل الرشيد.¹

لكن من أوائل من تطرق لمصطلح الحوكمة في الشركات كان الباحثين الأمريكيين جاردنز مينز، وأدولف بيرل "Berle & Means" سنة 1932 من خلال كتابهما "الشركة الحديثة والملكية الخاصة"، الذي يُعنى بأداء الشركات الحديثة والاستخدام الفعال للموارد فضلاً عن القضايا المرتبطة بفصل الملكية عن الإدارة.² ثم أخذت دراسة حوكمة الشركات تطورا على المستوى النظري من خلال مقالة كتبها ماكنلنغ وجونسون "Makenling & Jensen" سنة 1976، استندت على التطورات الملاحظة في نظريات حقوق الملكية، الوكالة والتمويل لتطوير نظرية هيكل الملكية للشركة.³

وفي سنة 1987 قامت اللجنة الوطنية الخاصة بالانحرافات في التقارير المالية التابعة لهيئة الأوراق المالية الأمريكية (SEC) بإصدار تقريرها المسمى "Treadway" الذي تضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق مجموعة من القواعد لمنع حدوث الغش والتلاعب في إعداد القوائم المالية، وذلك من خلال الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية أمام مجلس إدارة الشركات.⁴

¹ عبد القادر بسلامان، الأسس العقلية للسياسة، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر، الجزائر، 2007، ص26.

² علاء فرحان طالب وإيمان شبحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2011، ص27.

³ Benoit PIGE, *La gouvernance d'entreprise dans les PME : l'adaptation du profile du dirigeant aux besoins de l'entreprise*, Revue internationale P.M.E, Université de Franche-Comté, Volume 15, N° 02, 2002, p 121.

⁴ سلمان مصطفى محمود، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص 83.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

وتم الاهتمام بحوكمة الشركات في إنجلترا بعد الفضائح المالية وانحيار كبرى الشركات الأمريكية والأوروبية في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات من القرن الماضي، والذي أدى إلى زيادة القلق لدى المساهمين على استثماراتهم، وترتب عن ذلك قيام بورصة لندن بتكوين لجنة (Cadbury) سنة 1991، وتجسدت مهمتها بوضع خطط تساعد الشركات في تحديد وتطبيق الرقابة الداخلية من أجل منع حدوث خسائر كبيرة في هذه الشركات، حيث قامت هذه اللجنة سنة 1992 بإصدار أول تقرير لها.¹

ونتج عن الخوصصة العالمية واسعة النطاق خلال عقدي 1980 و1990 وبالأخص في الأسواق الناشئة أهمية متزايدة لحوكمة الشركات، حيث هيمنت أنماط جديدة من تمويل الشركات، وأصبحت ملكية الأسهم أكثر أهمية مقارنة بالديون.²

وأخذت الحوكمة بعداً آخر بعد حدوث الأزمات المالية خاصة أزمة النور الآسيوية سنة 1997، حيث أصبح العالم ينظر إلى الحوكمة نظرة مختلفة عن ذي قبل، فقد كشفت الأزمة عن الكثير من الممارسات غير القانونية مثل استغلال المعلومات الداخلية لصالح المديرين، أقاربهم وأصدقائهم بما يسمح لهم بالتجارة بأسهم المنظمة التي يعملون بها، وبالتالي تحقيق أرباح على حساب حملة الأسهم الآخرين الذين لم تُنح لهم تلك المعلومات، كما كشفت الأزمة أيضاً عن اتخاذ منظمات الأعمال قرارات غير محسوبة المخاطر، في مقدمتها الحصول على قروض قصيرة الأجل (قروض استهلاكية) لتمويل مشاريع طويلة الأجل مما يجعلها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها.³

وفي عامي 2001 و2002 هزت العديد من فضائح الشركات الولايات المتحدة، عندما أصبح علنياً أن الشركات المشهود لها مثل "Enron" و"World Com" قد تلاعبت بميزانياتها العمومية لخداع المحللين والمستثمرين،⁴ فاتحار عملاق الصناعة والطاقة "Enron" جراء انخفاض سعر سهم الشركة في السوق المالي من 84 دولار إلى أسعار متدنية وصلت لـ: 30 دولاراً في فترة قصيرة، وهذا ما ألحق خسائر هامة بالمستثمرين خصوصاً وأن غالبيتهم افترضوا تلك الأموال المستثمرة، وتعد شركة "Enron" نموذجاً قويا للإخلال بقواعد الحوكمة نتيجة لعدم الالتزام بالشفافية تجاه المستثمرين في اتخاذ القرار، كما أن هذه الفضيحة جاءت من خلال الاتفاق مع أحد أكبر مكاتب المراجعة في العالم وقتها وهو "Arthur Andersen".⁵

¹ أحمد يوسف كلبونة، دور الحوكمة المؤسسية في تحسين ممارسات المصارف الأردنية وفق دليل الحوكمة الصادر عن البنك المركزي الأردني عام 2007، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية، قسم المحاسبة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، 2008، ص 21.

² صبري بوبكر ودوك دونغ نغوين، ترجمة رشا بنت عمر السدحان، حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية للشركات: التركيز على الأسواق الناشئة، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 2019، ص 242.

³ قريو أسماء، التفاعل بين الحوكمة ومحاسبة المسؤولية الاجتماعية لتحقيق استدامة منظمات الأعمال -دراسة حالة بعض منظمات الأعمال الجزائرية-، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2016/2015، ص 5.

⁴ Mattias Fifka, *Die Bush-Administration und die Reform von Corporate Governance*, American Studies, Universitätsverlag WINTER Gmbh, Vol 53, N° 03, 2008, p 443.

⁵ اتحاد الشركات الاستثمارية، حوكمة الشركات، مكتبة الآفاق للنشر والتوزيع، سبتمبر 2011، ص 43.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

فجاء الرد التشريعي من الحكومة الفدرالية الأمريكية بإقرار قانون "Sarbanes Oxley" في 30 جويلية 2002، مكتملا لمسعى معهد القانون الأمريكي ورابطة المحامين الأمريكية التي أصدرت تقريرها في عام 1994 بعنوان "مبادئ حوكمة الشركات: التحليل والتوصيات".¹

وقامت دول من شمال افريقيا والشرق الأوسط مثل المغرب، مصر، الأردن ولبنان في سنة 2003 بإطلاق مبادرة اقليمية لتقييم حوكمة الشركات، حيث تجسدت بانعقاد الاجتماع الأول في بيروت وعمان سنة 2003 بمشاركة مركز المشروعات الدولية الخاصة، إلى جانب شركات محلية في الدول السابقة وكذا القطاع العام والخاص ومدققين ومشرّعين من هذه الدول، أما اللقاء الإقليمي الثاني لحوكمة الشركات فقد عُقد في بيروت سنة 2004 مركزا على تحسين الإفصاح والشفافية كأحد أهم التحديات لتطبيق ممارسة سليمة لحوكمة الشركات في القطاعين العام والخاص.²

وفي العام 1999 أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تقريرها بعنوان "مبادئ حوكمة الشركات" والذي تم تعديله عام 2004، ودعت فيه إلى تطبيق الحوكمة وفق ستة مبادئ توصل إليها فريق عمل متخصص تم تشكيله، واستند في صياغة تلك المبادئ إلى تجارب الدول الأعضاء في المنظمة بالإضافة إلى ما تم الاستفادة منه من إسهامات بعض الدول غير الأعضاء والبنك الدولي.³

بناء على ما تقدم فإن نشأة الحوكمة بدأت من تصورات لمفكرين اقتصاديين، وتطور مفهومها تدريجيا بجهود الهيئات المحلية والإقليمية والدولية، عبر أحداث كانت تدور حول الانهيارات المالية للمؤسسات أو الأزمات المالية للدول بسبب التلاعبات الإدارية والمالية، كنتيجة لعدم تفعيل الرقابة وغياب الشفافية، أو التحولات في النظم الاقتصادية التي شهدتها الكثير من الدول، فأصبحت الدعوة عالمية لتطبيق ما تمخض عن مفهوم الحوكمة من مبادئ في الشركات، حفاظا على استمراريتها وتشجيع الاستثمار، وتحسين الدور الذي يقوم به كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا واللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة والمدققين الداخليين والخارجيين.

ثانيا: عوامل الاهتمام بحوكمة الشركات: ساهمت عدة عوامل في زيادة الاهتمام بحوكمة الشركات من قبل الباحثين والهيئات الدولية، يمكن إيجازها في ثلاثة عوامل أساسية من خلال الشكل الموالي:

¹ Mahmoud BAKKOUR, **Gouvernance du PME et stratégies de marquage : le cas de PME agroalimentaire**, Thèse de Doctorat, spécialité : science de gestion, Montpellier Supagro : Centre International d'Etude Supérieure en Science Agronomique, France, 2017, p 26.

² محمد صالح فروم، الحوكمة والأداء المالي للمؤسسات -دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2016/2017، ص 43.

³ مؤيد راضي خنفر، أثر تطبيق الحوكمة على تعزيز الشفافية والإفصاح في التقارير المالية للبنوك التجارية العاملة في المملكة العربية السعودية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسية بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 15، العدد 20، 2019، ص 320.

الشكل رقم (01-01): عوامل الاهتمام بحوكمة الشركات.



المصدر: هيدوب ربما ليلي، إسهامات الحوكمة في تحقيق متطلبات الإفصاح المحاسبي وتفعيل السوق المالية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، تخصص: دراسات محاسبية وجبائية متقدمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016/2017، ص 31.

1. **الأمزمات المالية:** شكّل تكرار الأمزمات المالية خلال التسعينات ظاهرة أثارت القلق والاهتمام، ويرجع ذلك إلى أن آثارها السلبية كانت حادة وخطيرة، هددت الاستقرار الاقتصادي والسياسي للدول، إضافة إلى انتشار هذه عدواها وآثارها لتشمل دولا نامية أخرى كنتيجة للانفتاح الاقتصادي والمالي، وتشير تقارير صندوق النقد الدولي أنه خلال الفترة (1980-1999) تعرض أكثر من ثلثي الدول الأعضاء فيه لأمزمات مالية واضطرابات مصرفية حادة، كما أن وتيرة تلك الأمزمات تلاحقت عالميا لتشمل دول شرق آسيا، روسيا، وبقية دول أمريكا اللاتينية حيث ازدادت حدة الأضرار الناجمة عنها.¹
2. **أخبار العديد من الشركات:** لقد كان لسلسلة أخبارات العديد من الشركات في دول متقدمة والتي تتميز بأسواق مالية قوية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية مثل شركة "إنرون" للطاقة، والتي تبعتها أخبار شركة "أرثر أندرسون" التي تمثل أكبر شركة تدقيق في العالم، بالغ الأثر في ظهور مفهوم حوكمة الشركات التي

¹ محمد نواف عابد، مدى التزام المصارف العاملة في فلسطين بمتطلبات الحوكمة المتقدمة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، المجلد 15، العدد 01، 2013، ص 256.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

- جاءت لمعالجة أسباب الانهيار وأزمة الثقة التي تترتب عليها والتي طال تأثيرها أغلب التعاملات في الأسواق العالمية، ويعود إفلاس هذه الشركات إلى عدة أسباب أهمها:¹
- أ. سوء استخدام الصلاحيات والسلطات؛
 - ب. تحقيق مكاسب شخصية على حساب الشركات وأصحاب المصلحة فيها، مما أدى إلى تفشي ظاهرة الفساد والتزوير؛
 - ت. التضليل وتدني جودة التدقيق الداخلي والتقارير المالية؛
 - ث. نقص الإفصاح وغياب الشفافية؛
 - ج. نقص الخبرة والكفاءة لإدارة تلك الشركات من طرف مجالس إدارتها.
3. **عولمة الأسواق المالية:** لقد أدت عولمة رأس المال وتحول الكثير من دول العالم إلى مفهوم الاقتصاد الحر إلى سهولة حركة رأس المال بين الدول، وتدفعه من البلدان التي توجد بها وفرة مالية إلى البلدان التي تعاني من عجز في ذلك، ونتجت عنه الرغبة في حماية رؤوس الأموال المتنقلة، لأن عملية جذب رؤوس الأموال لهذه البلدان تنسم بقدر كبير من التحديات إذ أصبح المستثمرون ومن بينهم المؤسسات يواجهون سوء الإدارة والفساد المالي والإداري، فأصبحوا يسعون إلى الشركات التي تتمتع بوجود هيكل سليم للحكومة، وما يترتب على ذلك من وجود الشفافية والدقة في التقارير المالية التي تنشرها، حتى يتمكنوا من اتخاذ القرارات السليمة، لذا أصبح تطبيق مفهوم حوكمة الشركات يحدد بشكل كبير مصير الشركات ومصير اقتصاديات الدول في عصر العولمة.²

المطلب الثاني: ماهية حوكمة الشركات

سنبين من خلال هذا المطلب مفهوم حوكمة الشركات، أهميتها ومختلف أهدافها.

أولاً: مفهوم حوكمة الشركات: نظراً لحداثة مفهوم حوكمة الشركات، ومروره بمراحل تاريخية متعددة حتى وصل لما هو متعارف عليه حالياً، تعددت تعاريف هذا المصطلح بين الباحثين والمؤسسات الدولية، وسنستعرض أهم التعاريف المتداولة له في النقاط التالية:

1. **تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD):** عرّفت الحوكمة بأنها تصميم وتنظيم العلاقة بين مجلس إدارة الشركة والإدارة العليا وحملة الأسهم والأطراف ذات المصلحة، وهي معنية كذلك بصياغة الأهداف الهيكلية للشركة وطرق تحقيقها، ووسائل وأساليب متابعة وتقييم الأداء على مختلف المستويات،

¹ أمار أمين البراوي، محددات الحوكمة -دراسة قياسية لعينة مختارة من الدول-، المؤتمر العلمي الدولي "عولمة الإدارة في عصر المعرفة"، جامعة الجنان، طرابلس، ليبيا، 15-17 ديسمبر، 2012، ص 03.

² صالح محمد يزيد، أثر التدقيق الداخلي كآلية للحكومة على رفع تنافسية المؤسسة: دراسة حالة صيدال للفترة 2010-2015، أطروحة دكتوراه، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016/2015، ص 66.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

- وتوفير المؤشرات الملائمة للإدارة ومجلس الإدارة، لتعقب ومتابعة تحقيق الأهداف للشركة وحملة أسهمها والأطراف الأخرى ذات المصلحة، وتشجيع الإدارة لاستخدام الموارد المتاحة بكفاءة.¹
2. **تعريف مؤسسة التمويل الدولية (IFC):** حوكمة الشركات هي هياكل وعمليات مراقبة وإدارة الشركات، وتتمحور حول العلاقة بين الإدارة ومجلس المديرين والمساهمين ومساهمي الأقلية وباقي أصحاب المصالح.²
3. **تعريف الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC):** هي مجموعة من المسؤوليات والممارسات التي يتبعها مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بهدف تقديم توجيه استراتيجي، لضمان تحقيق الأهداف وإدارة المخاطر بشكل ملائم والتحقق من أن موارد المؤسسة تُستغل على نحو مسؤول.³
4. **تعريف معهد المدققين الداخليين (IIA):** هي عمليات تتم من خلال إجراءات تستخدم بواسطة ممثلي أصحاب المصالح، لتوفير الإشراف على المخاطر وإدارتها ومراقبة مخاطر المنظمة والتأكيد على كفاءة الضوابط الرقابية لتجنب هذه المخاطر، مما يؤدي إلى المساهمة المباشرة في إنجاز أهداف الشركة وحفظ قيمتها.⁴
5. **تعريف الجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين (IAIS):** هو مصطلح يشير إلى الطريقة التي تشرف بها مجالس الإدارة والإدارة العليا على أعمال شركات التأمين، وتشتمل على نظام الشركات والشفافية والاستقلالية والمساءلة والمسؤولية الاجتماعية والعدل، والإفصاح في الوقت المناسب والدقيق عن جميع المسائل المتعلقة بشركة التأمين بما فيها الوضع المالي والأداء والملكية.⁵
6. **تعريف لجنة كادبوري البريطانية:** حوكمة الشركات هي النظام الذي يتيح للمساهمين توجيه ومراقبة الشركة عن طريق تعيين أعضاء مجلس الإدارة، واختيار المراقب الخارجي، كما تشمل الحوكمة تنظيم الحقوق والمسؤوليات المنوطة بالأطراف ذات العلاقة بالشركة.⁶
7. **تعريف جوليان روش (Julian Roche):** الحوكمة هي نظام يتم بموجبه توجيه ومراقبة الشركات التجارية، ويحتوي هذا النظام على هيكل يحدد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف اللاعبين والموظفين في العمل، وقواعد وإجراءات اتخاذ القرارات في الشركة.⁷

¹ Organization for Economic Cooperation and Development (OECD), **Principles of Corporate Governance**, OECD Publication Service, Paris, 2004, P11.

² عبد القادر بريس، دور حوكمة الشركات في رفع كفاءة أداء سوق الأوراق المالية بالإشارة إلى حالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، المجلد 07، العدد 09، 31 ديسمبر 2011، ص 42.

³ أنيسة سدر، حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية: دراسة حالة الجزائر، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2016، ص 88.

⁴ مصطفى يوسف كافي، الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات: جذورها، أسبابها، تداعياتها وآفاقها، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013، ص 206.

⁵ International association of insurance supervisors, **insurance core principles, standards, guidance & assessment methodology**, principle 9, 2003, p28.

⁶ Smahane MADHAR, **Corporate Gouvernance et Performance des Entreprise : Cas des Emetteurs Marocaines**, Thèse de Doctorat en science de gestion, Institut Supérieur de Commerce et d'Administration des Entreprises, Maroc, 2016, p 85.

⁷ Julian Roche, **Corporate Governance in Asia**, Routledge, 1st Edition, 2005, P 04.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

8. تعريف طارق عبد العال حماد: عرّفها بأنها نظام يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى

مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية.¹

مما سبق من تعاريف نستخلص التعريف الشامل التالي: حوكمة الشركات هي نظام يشمل تنظيم العلاقة والحقوق والمسؤوليات بين مجلس الإدارة وإدارة الشركة وحملة الأسهم والأطراف ذات الصلة، وإجراءات ممثلي أصحاب المصالح في صياغة الأهداف الاستراتيجية للشركة ومراقبة تحقيقها وتسيير مخاطرها، بإدارة فعالة قائمة على الشفافية والاستقلالية والمساءلة تشمل الوضع المالي والأداء والملكية.

ثانيا: أهمية حوكمة الشركات: يمكن حصر أهمية حوكمة الشركات في الجوانب التالية:

1. أهمية الحوكمة بالنسبة للشركات: إن التطبيق الجيد للحوكمة يؤدي إلى تحسين الوضع الداخلي للشركة

ويسمح لها بالاستجابة لمتغيرات بيئة الأعمال من حولها من خلال:

أ. التقليل من تكاليف الوكالة: تقوم الحاجة إلى حوكمة الشركات على فكرة أنه مع الانفصال القائم بين ملكية

الشركة وإدارتها، أصبح هناك فرصة للمديرين التنفيذيين ذوي المصالح الذاتية لاتخاذ قرارات تعود عليهم

بالفائدة في حين يتحمل المساهمون والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة تكاليف هذه القرارات، ويشار

لذلك بمشكل الوكالة، ويتم التقليل من تكاليف الوكالة باعتماد نظام الحوكمة، الذي يعتمد على آليات

رقابية داخلية وخارجية، وحوافر للمديرين التنفيذيين قائمة على الأداء، وآليات سوق تأديبية كالسوق المالي

الكفاء وسوق السيطرة على الشركات، لمراقبة الوكيل وتحفيزه للعمل في مصلحة الأصيل (الموكل).²

ب. وضع إطار تنظيمي يمكن من خلاله تحديد أهداف الشركة وسبل تحقيقها من خلال توفير الحوافز المناسبة

لأعضاء الإدارة التنفيذية لكي يعملوا على تحقيق تلك الأهداف التي تراعي مصلحة المساهمين.³

ت. رفع التصنيف الائتماني للشركة: لأن المصارف أصبحت تضع المتغيرات الخاصة بحوكمة الشركات ضمن

طريقتها للتصنيف الائتماني (أصبح تطبيق الحوكمة اعتبارا ضمنيا للمؤسسات التي تقتض أموالا من

المصارف)، فقد أوضح مصرف "كريدي ليوني" في تقاريره لعام 2001 وعام 2002 أن حوكمة الشركة

ترتبط ارتباطا وثيقا بكل من الأداء المالي وتقييم الأسهم، وبهذا فإن ملاءة الشركة ترتفع بتطبيقها لمبادئ

الحوكمة الجيدة.⁴

¹ طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات والأزمات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 149.

² دافيد لاركر وبريان تيان، ترجمة عبد الله بن ناصر أبو ثنين، مسائل حوكمة الشركات: نظرة فاحصة على الخيارات التنظيمية وتبعاتها، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 2017، ص 20.

³ نوال صباحي، واقع الحوكمة في دول مختارة مع التركيز على التجربة الجزائرية، المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، جامعة حسينية بن بوعللي بالشلف، الجزائر، يومي 19 و20 نوفمبر 2013، ص 665.

⁴ حيرش عبد القادر، متطلبات الحوكمة كأداة لتطوير الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، 2017/2018، ص 23.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

ث. تحظى الشركات التي تطبق قواعد الحوكمة بزيادة ثقة المستثمرين لأن تلك القواعد تضمن حماية حقوقهم من تلاعبات وتحايل الإدارة العليا.

ج. تحسين إدارة الشركة من خلال مساعدة مدراء ومجلس إدارة الشركة على تطوير استراتيجية سليمة لها، وضمان اتخاذ قرارات الدمج والاستحواذ بناء على أسس سليمة، وتحديد المكافآت على أساس الأداء مما يساعد على تحسين كفاءة أداء المؤسسة.¹

2. أهمية الحوكمة على مستوى الاقتصاد الكلي: تتمثل أهمية حوكمة الشركات على مستوى الاقتصاد الكلي فيما يلي:²

أ. إن المزايا والآثار الإيجابية للحوكمة على أداء المؤسسات تؤدي إلى تحسُّن مستوى النشاط الاقتصادي، ومن ثم زيادة القدرة التنافسية للسوق على جذب الأموال والاستثمارات لاسيما في ظل التنافس الشديد بين الأسواق المالية لدول العالم، وإذا ما أصبحت السوق أكثر جذبا للأموال والاستثمارات فإن ذلك يعني انخفاض معدلات البطالة وزيادة كل من الدخل والنتاج الوطني ومعدلات النمو.

ب. تعد الحوكمة منظومة إيكولوجية تنشر تأثيرها المتبادل على العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية والإدارية، فإذا كانت الناحية الاقتصادية تخص أداء المؤسسة، فإن الناحية الاجتماعية والسياسية تأتي من كون المؤسسات تؤثر وتتأثر بالحياة العامة، إذ أن أداءها يمكن أن يؤثر في الوظائف والدخول ومستويات المعيشة، أما الأنظمة القانونية فتعد صمام الأمان الرئيس الضامن للحوكمة الجيدة للمؤسسات من خلال توفير معايير الإفصاح والشفافية والنزاهة.

ت. إنجاح برامج الخوصصة وإعادة هيكلة المؤسسات: حيث تتعاظم أهمية حوكمة الشركات مع تزايد برامج الخوصصة وإدارة الأصول وإعادة الهيكلة وذلك لجذب المستثمرين المحليين، ولضمان كفاءة وشفافية تلك البرامج ولضمان حقوق المساهمين والعاملين، وبصفة خاصة في الدول الناشئة التي تتحول إلى آليات السوق.

ث. تجنب الانهيارات المالية واستقرار أسواق المال وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تحرص حوكمة الشركات على تجنب الأسواق الوقوع في الأزمات المالية المحلية السابقة بعدد من دول جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، لذا تزايدت أهمية مفهوم الحوكمة لوجود دلائل قوية لارتباطه بالحد من المخاطر المالية، وتعزيز الاستقرار بأسواق المال وتدعيم الكفاءة الإدارية والمالية.

¹ نعيمة عبيدي، الحوكمة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى اليوم الدراسي حول: التمويل الاسلامي "واقع وتحديات"، جامعة الأغواط، الجزائر، 9 ديسمبر 2010، ص 06.

² حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي -حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2010/2011، ص 180.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

- ثالثاً: أهداف حوكمة الشركات: يحقق تطبيق حوكمة الشركات مجموعة من الأهداف، نوجزها في النقاط التالية:¹
1. حماية حقوق المساهمين: وذلك من خلال الاحتفاظ بسجلات تثبت ملكيتهم للأسهم، وشفافية المعلومات وتقديمها في الوقت المناسب، وضمان الحق في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والحصول على حصة من الأرباح السنوية؛
 2. تحقيق العدالة: وتعني الاعتراف بحقوق جميع الأطراف ذات المصالح بالمؤسسة، وبالشكل الذي يضمن تحقيق العدالة والمساواة بين المساهمين؛
 3. ضمان المراقبة المستقلة (من غير العاملين بالشركة) على المديرين والمحاسبين، للحصول على قوائم مالية ختامية على أسس ومبادئ محاسبية عالية الجودة؛
 4. ضمان معاملة عادلة لجميع المساهمين بما فيهم المساهمين الأقلية والأجانب، ويجب أن يكون جميع المساهمين قادرين على الحصول على تعويض فعال عن أي انتهاك لهم؛²
 5. توفير المعلومات ودعم سلامة قنوات الاتصال للتأكد من سلامة أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية، وتطبيق القواعد والقوانين بما يؤدي إلى تحسين أداء المؤسسة؛
 6. وضع الأنظمة الكفيلة بمعالجة الغش، تضارب المصالح، والتصرفات غير المقبولة مادياً وأدائياً وأخلاقياً؛
 7. وضع أنظمة للرقابة على إدارة المؤسسة وأعضاء مجلس إدارتها،
 8. وضع أنظمة لإدارة المؤسسة وفقاً لهيكل يحدد توزيع كل الحقوق والمسؤوليات فيما بين مجلس الإدارة والجهاز التنفيذي بالمؤسسة.

المطلب الثالث: مبادئ حوكمة الشركات وركائزها

ترتكز حوكمة الشركات على مجموعة من المبادئ تم إصدارها من طرف عدة هيئات دولية، حتى تحكم وتوجه تطبيقها في الشركات، ويعتمد تطبيقها على ثلاث ركائز أساسية، ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى أهم مبادئ الصادرة عن الهيئات الدولية وركائزها التي تقوم عليها.

أولاً: مبادئ حوكمة الشركات: يمكن التطرق إلى مبادئ حوكمة الشركات على النحو الآتي:

1. مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: يتم تطبيق الحوكمة وفقاً لخمسة مبادئ توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) عام 1999، علماً بأنها قد أصدرت تعديلاً لها عام 2004، وتتمثل هذه المبادئ بعد التعديل فيما يلي:

¹ بتول محمد، حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة، الملتقى الدولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة -دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية-، جامعة سعد دحلب بالبلدية، الجزائر، 18-19 ماي 2011، ص 08.

² Rachid MOULAY KHATHIR, *La bonne gouvernance : un préalable à la modernisation et au développement du system bancaire*, Revue Economie & Management, Université de Tlemcen, Algérie, Volume 07, N° 01, 2008, p 352.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

أ. ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات: ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يشجع على شفافية وكفاءة الأسواق، وأن يكون متوافقا مع حكم القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.¹

ب. حفظ حقوق جميع المساهمين: من حق المساهمين أن يتمتعوا بحقوق الملكية وأن يكونوا على معرفة كاملة بالمعلومات وحقوق التصويت والمشاركة في القرارات الخاصة بالتغيرات الجوهرية في الشركة، مثل بيع أصول الشركة أو الاندماج مع الشركات الأخرى أو إصدار أسهم جديدة، لذلك يجب على الجهات الرقابية العاملة في السوق (هيئة سوق المال والبورصة) العمل على توفير الحماية الكافية لحقوق المساهمين.²

ت. المعاملة العادلة للمساهمين: يجب أن يكفل إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة في الشركات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار المساهمين والمساهمين الأجانب، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرص للحصول على تعويض فعلي في حال انتهاك حقوقهم، وأن يتم محاسبة كل من قام بانتهاك هذه الحقوق أو التلاعب بها أو الحيلولة دون ممارستها وخداع المساهمين.³

ث. دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات: يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يوضحها القانون، وأن يعمل على تشجيع الاتصال بين الشركات وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.⁴

ج. الإفصاح والشفافية: يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات تقديم إفصاحات موثوقة وملائمة وفي توقيت مناسب لكل الأمور الهامة بشأن الشركة، شاملا الوضع المالي والأداء والملكية والرقابة، بما في ذلك النتائج المالية والتشغيلية وأهداف الشركة وملكية الأسهم والتصويت وعضوية مجلس الإدارة ومكافآتهم، وعوامل المخاطرة الجوهرية المتوقعة وهيكل الحوكمة وسياساتها والمراجعة السنوية، والدخول على المعلومات من جانب المستخدمين.⁵

ح. مسؤوليات مجلس الإدارة: وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية، وكيفية اختيار أعضائه ومهامه الأساسية، ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.

¹ مركز المشروعات الدولية الخاصة، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات، النشرة الدورية لمركز المشروعات الدولية الخاصة، 2004، ص 20.

² عبد الوهاب نصر علي وشحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 81.

³ أحمد خليفة وهلال درهوم، جودة المراجعة وآليات حوكمة الشركات، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2018، ص 115.

⁴ رم راسم محمود عودة، أثر الحوكمة وخصائص الشركات على الإفصاح الاختياري: دراسة تطبيقية على الشركات المدرجة في بورصة فلسطين، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2017، ص 56.

⁵ Khaled Abdelkader Othman, **Corporate Governance and Firm Performance in Listed Companies in the United Arab Emirates**, PHD thesis in Philosophy, Victoria University of Melbourne, Australia, 2014, p 71.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

2. مبادئ صندوق النقد الدولي للحوكمة: وضع صندوق النقد الدولي قواعد الممارسات الجيدة الخاصة به

بشكل أساسي من أجل شفافية السياسات المالية والنقدية الحكومية، والقوانين الصادرة عنه هي:¹

أ. قانون السياسات المالية: يشجع صندوق النقد الدولي الدول الأعضاء على تطبيق المدونة القانونية

للممارسات الجيدة الخاصة بالشفافية المالية، وتؤكد هذه المدونة على أربع موضوعات هامة:

- وضوح الأدوار والمسؤوليات: يجب أن تكون أدوار السياسة والإدارة في القطاع العام واضحة ويفصح

عنها علانية، كما يجب أن يكون هناك إطار قانوني وإداري واضح للإدارة المالية؛

- توافر المعلومات للجماهير: يجب أن توفر المعلومات الكاملة للمواطنين حول الأنشطة المالية الحكومية

الماضية والحالية والمتوقعة، ويجب الالتزام بنشر هذه المعلومات المالية في وقتها؛

- إعداد الميزانيات وتنفيذها وتقديم التقارير عنها بطريقة واضحة؛

- تأكيد النزاهة: يجب أن تتوافق البيانات المالية ومعايير جودة البيانات المتفق عليها وأن تخضع هذه البيانات

للفحص المستقل.

ب. قانون الممارسات الجيدة حول شفافية السياسات المالية والنقدية: وُضعت إجراءات الشفافية الجديدة

في القانون على أساسين، أولهما أن السياسات النقدية والمالية من الممكن أن تصبح أكثر فعالية إذا ما

عرف المواطنون أهداف السياسة وأدواتها، وإذا ما ألزمت الحكومة نفسها بها، وأيضاً الإدارة الجيدة تدعو

لأن تكون البنوك المركزية والهيئات المالية خاضعة للمساءلة خاصة عندما نعطي السلطات النقدية والمالية

درجة عالية من الاستقلالية، وقد وضع القانون في سياق تطوير المعايير وقواعد الإفصاح العلني للجماهير،

وإجراءات الشفافية التي وُضعت لدعم النظم النقدية والمالية الدولية، وهي تدعو لدرجة أعلى من الشفافية

في البنوك التجارية وشركات السندات وشركات التأمين والبنوك المركزية.

3. معايير مؤسسة التمويل الدولية: وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي عام 2003

قواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على اختلافها، سواء كانت مالية أو غير

مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي:²

أ. الممارسات المقبولة للحكم الجيد؛

ب. خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد؛

ت. إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محلياً؛

ث. القيادة العليا.

¹ بوخاري سعيدة، دور الحوكمة المصرفية في تفعيل أداء المصارف التجارية -دراسة تحليلية تقييمية لحالة البنوك الجزائرية-، رسالة ماجستير،

تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2016/2015، ص ص 44، 45.

² محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي حول عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس، ليبيا، 15 و17

ديسمبر 2012، ص 21.

4. معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية (Basel Commette):

وضعت لجنة بازل في عام 1999 إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية، وهي تركز على النقاط التالية:¹

أ. قيم الشركة وموثيق الشرف للتصرفات السليمة وغيرها من المعايير للتصرفات الجيدة، والنظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير؛

ب. استراتيجية للشركة معدة جيدا، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك؛

ت. التوزيع السليم للمسئوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس؛

ث. وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا؛

ج. توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل، مع مراعاة تناسب السلطات مع المسؤوليات؛

ح. مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا، أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة؛

خ. الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة، وأيضا بالنسبة للمديرين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقية أو عناصر أخرى؛

د. تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو إلى الخارج.

تجدر الإشارة إلى أن مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية هي التي حظيت باعتراف مختلف دول العالم بما فيها الدول غير الأعضاء فيها، وتم استخدامها من طرف الحكومات وشركات القطاع العام والخاص، لاحتوائها على مضمون شامل ومرن للحوكمة يصلح للتطبيق على مختلف الشركات والحكومات ويتمشى مع الظروف البيئية المتباينة.

ثانيا: ركائز حوكمة الشركات: من أجل أن تؤدي الحوكمة دورها اللازم لا بد من توفر مجموعة من الركائز الأساسية التي تسهم في تعزيز هذا النظام في الشركات، ويمكن عرض هذه الركائز في النقاط التالية:²

1. **السلوك الأخلاقي:** أصبح من المرجح أن غياب الضمير كجوهر للأخلاق وما يترتب على ذلك من تزوير واختلاس وتلاعب في الحسابات والقوائم المالية، كان من أهم الأسباب وراء الأزمات التي مست عدة دول

¹ البنك الأهلي المصري، أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة، النشرة الاقتصادية، القاهرة، مصر، المجلد 55، العدد 02، 2003، ص 11.

² معمر حمدي، دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض التجارب العربية-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة حسيبة بن بوعلي -شلف-، الجزائر، 2017، ص 88، 89.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

في العالم، وانتهيار شركات كبرى وخروجها من السوق الاقتصادي هو نتيجة لشيوع الفساد الأخلاقي للقائمين بإدارة هذه الشركات سواء في الجوانب المالية والمحاسبية أو الإدارية، وافتقاد الشركات للرقابة وعدم الاهتمام بسلوكيات وأخلاقيات الأعمال وآداب المهنة.

فإذا كانت الحوكمة الجيدة تهدف إلى مقاومة أشكال الفساد الإداري والمالي، فإن الأخلاق هي الإطار الأكثر مناسبة لتدعيم هذا الهدف، كما أن حوكمة الشركات لا يمكن تطبيقها بمعزل عن الجانب الأخلاقي للأشخاص أنفسهم منهم أعضاء مجلس الإدارة، لأن الاقتناع بمبادئ حوكمة الشركات ومتطلباتها لا يفيد إذا كان أي منهم يبطن سوء نية أو أن أخلاقياته تجيز له تسريب معلومات مهمة قبل صدورها.

2. **الرقابة والمساءلة:** تسعى حوكمة الشركات إلى تفعيل دور الأطراف ذات المصلحة في الرقابة على الشركة ومساءلتها، وتمثل هذه الأطراف في:

أ. **أطراف رقابية عامة:** هذه الأطراف لا تتدخل في طريقة عمل الشركة وتفاصيل تسييرها الدقيقة، ولكن يمكنها أن تتدخل في حال ملاحظتها لإخلال بشروط معينة من طرف الشركة، أو لإلزامها بتطبيق قواعد ومبادئ معينة تساعد في تحقيق الإفصاح والشفافية أو تساعد في حماية مصالح فئات معينة، ومن بين هذه الأطراف هيئة سوق المال والبورصة والبنك المركزي في حالة البنوك.


ب. **أطراف رقابية مباشرة:** هي الأطراف التي تكون معنية بصفة مباشرة بأعمال الشركة ونتائج أعمالها، والتي يجوز لها مساءلة الشركة عن تفاصيل عملها وأسباب نجاحها أو فشلها، ويمكن لبعض هذه الأطراف الاطلاع بصفة مباشرة ودورية على تفاصيل عمل الشركة ومختلف سجلاتها ومراقبتها، مثل لجنة المراجعة والمدققين الخارجيين والمساهمين ومجلس الإدارة والمراجعة الداخلية...الخ.

ت. **أطراف رقابية أخرى:** توجد أطراف أخرى يمكن لها مراقبة ومساءلة المؤسسة عن بعض عملياتها ونتائجها نظرا لتأثيرها بذلك، ومن بين هذه الأطراف نجد الموردين، العملاء، المستهلكين والمقرضين.

3. **إدارة المخاطر:** يتبلور الهدف الأساسي لمجلس إدارة أي شركة في تعظيم ربح المساهمين، ومع أن جميع الشركات تواجه حالة من عدم التأكد في البيئة التي تعمل بها وهو ما يطلق عليه المخاطرة، هذه التحديات التي تواجه مجلس الإدارة تتمثل في تحديد درجة عدم التأكد (المخاطرة) التي يمكن أن يتحملها في سعيه لتعظيم تلك الأرباح، لذا يجب على كل شركة أن يكون لديها نظام لإدارة المخاطر التي تتعرض لها، وهذا النظام يعتمد على استراتيجيات الشركة والإجراءات الداخلية ونظام التقارير، والتي يجب أن تحدد المخاطر وتقييمها تقييما ماليا من أجل وضع المقترحات لتجنبها وعلاجها.

ويمكن تلخيص هذه الركائز والعناصر التي تحتوي عليها في الشكل الموالي:

الشكل رقم (01-02): ركائز حوكمة الشركات



المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات: شركات قطاع عام وخاص ومصارف (المفاهيم-المبادئ-التجارب-المتطلبات)، الدار الجامعية، الطبعة الثانية، القاهرة، 2007، ص 49.

المطلب الرابع: الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة

توجد أربعة أطراف أساسية تهتم بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وهي كالتالي:

أولاً: المساهمون: وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وتعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل مما يحدد استمراريته مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم، ويملكون الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم، وبالمقابل فإن عدم تحقيق الأرباح المجدية يقلص رغبة المساهمين في زيادة أنشطتهم مما يؤثر على مستقبل الشركة، ويمكن تحقيق أهداف المساهمين من خلال حسن اختيار أعضاء الإدارة العليا لإدارة الشركة ضمن القوانين والسياسات المطلوبة.¹

ثانياً: مجلس الإدارة: يمثل المساهمين والأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح، حيث يقوم بالإضافة إلى الرقابة على الأداء برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين، ويتمتع مجلس الإدارة بالسلطة القانونية لتعيين وفصل المديرين، ويمكنه التدخل في القرارات الرئيسية كونه مسؤولاً عن تطوير استراتيجية الشركة، كما أنه مسؤول على تحديد تعويضات المديرين ووضع عقود التعويض، فيعد بذلك مجلس الإدارة أحد أهم آليات الحوكمة، ويحتل مؤخر الأولوية ضمن الحوارات والاجتماعات التي تناقش طرق تفعيل الحوكمة في الشركات.²

ثالثاً: إدارة الشركة: وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء الأحسن إلى مجلس الإدارة، كما أنها مسؤولة عن تعظيم الأرباح وزيادة قيمتها، إضافة إلى مسؤوليتها عن الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.³

رابعاً: أصحاب المصالح: وهم مجموعة من الأطراف ذات العلاقة داخل الشركة من دائنين وموردين وموظفين، وقد تتعارض مصالحهم في بعض الأحيان؛ وهذه الأطراف مهمة في معادلة العلاقة في الشركة، فهم الذين يقومون بأداء المهام التي تساعد الشركة على الإنتاج وتقديم السلع والخدمات، وبدونهم لا تستطيع الإدارة ولا حتى مجلس الإدارة والمساهمين تحقيق الاستراتيجيات الموضوعة للشركة، حيث يقوم العملاء بشراء المنتج أو الخدمة، ويبيع الموردون المواد الخام للشركة والسلع والخدمات الأخرى، أما الممولون فيقومون بمنح تسهيلات ائتمانية للشركة.

تعتمد فعالية حوكمة الشركات على نجاح وسلامة مجموع العلاقات الداخلية والخارجية التي تربط بين مختلف الأطراف الفاعلة فيها والمكونة لأبعادها، والتي تعمل في تفاعل مستمر من أجل تحقيق طموحاتها ورغباتها وأهدافها بالشكل الذي لا يتعارض مع طموحات ومصالح الأطراف الأخرى من جهة، ويساهم في تعزيز ودعم قدرة الشركة على الاستمرار والنمو من جهة أخرى.

¹ محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، مصر، 2009، ص17.

² Yassine MIMOUNI, *Le développement de PME et la bonne gouvernance "cas filiale-canal/ouest SPA unité Relizane"*, Thèse de Magister en gouvernance d'entreprises, Université de Tlemcen, Algérie, 2011/2012, p 19.

³ خضرة صديقي، مدى مساهمة البنوك في تحقيق حوكمة الشركات: دراسة حالة مؤسسة الرياض وحدة مطاحن بشار، رسالة ماجستير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010/2009، ص28.

المبحث الثاني: عمليات شركات التأمين وأهم المخاطر المرتبطة بنشاطها

تعد شركات التأمين مصدرا لتحقيق الأمان المالي وتغطية مخاطر الفعاليات الاقتصادية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، كما تلعب دور الوسيط في ادخار الأموال المجمع من الأقساط واستثمارها، وسيتم التطرق في هذا المبحث لماهية شركات التأمين، وظائفها ومصادر أموالها واستثماراتها، وأهم المخاطر المرتبطة بعملياتها.

المطلب الأول: مفهوم شركات التأمين وأنواعها

تعد شركات التأمين من أهم المؤسسات المالية المشكلة للنظام المالي في أي دولة، وسنستعرض في هذا المطلب مفهومها، خصائصها وأنواعها.

أولا: مفهوم شركات التأمين: لقد تعددت تعاريف شركات التأمين، نذكر أهمها فيما يلي:

1. تُعرّف بأنها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم، واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة، بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق الأخطار المؤمن ضدها، وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني، وتحقيق ربح مناسب.¹

2. وتعرّف حسب قاموس "Christian Sainrapt" بأنها "هيئة مرخصة من طرف السلطات العمومية، تتحصل على الاعتماد الإجباري من أجل ممارسة عمليات تأمينية محددة تتضمنها القائمة الملحققة بهذا الاعتماد، بحيث أن معظم الهيئات التأمينية هي شركات تجارية وأغلبها هي شركات مساهمة، وذلك لضخامة رأس مالها وطول مدة حياتها".²

3. وتعرّف كذلك على أنها مؤسسات تتعامل مع المخاطرة نيابة عن عملائها مقابل دخل في شكل أقساط، تحقق أرباحا عن طريق فرض أقساط مصممة لتكون كافية لدفع المطالبات المتوقعة من الأضرار والحصول على مداخيل معينة.³

4. وعرّف المشرع الجزائري شركات التأمين و/أو إعادة التأمين حسب المادة 23 من القانون 04-06 على أنها شركات تتولى اكتتاب وتنفيذ عقود التأمين و/أو إعادة التأمين كما هي محددة في التشريع المعمول به، ويميز في هذا الشأن بين:⁴

¹ منال بن شيخ، طرق وأساليب إدارة المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص -دراسة حالة شركة AXA-، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، 2018، ص 219.

² مصطفى يوسف كافي، إدارة المخاطر والتأمين، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص 99.

³ Piljan Ivan and others, **Role of Insurance Companies in Financial Market**, International Review, Faculty of Business Economics and Entrepreneurship, Serbia, N° 02, 2015, p 97.

⁴ المادة 23 من القانون رقم 04-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، ص 06.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

أ. الشركات التي تأخذ التزامات يرتبط تنفيذها بمدى الحياة البشرية والحالة الصحية أو الجسدية للأشخاص والرسالة ومساعدة الأشخاص؛

ب. شركات التأمين من أي طبيعة كانت وغير تلك المذكورة في البند الأول.

من التعاريف السابقة يمكننا وضع تعريف شامل لشركات التأمين كما يلي: "هي مؤسسات مالية يقوم نشاطها على تغطية مخاطر الأفراد والمؤسسات، عن طريق تجميع الأقساط واستثمارها ودفوع تعويضات عن الخسائر المتحققة المؤمن ضدها وتغطية نفقات العمليات التأمينية وتحقيق ربح".

ثانيا: خصائص شركات التأمين

لشركات التأمين خصائص ومميزات تتميز بها عن باقي المؤسسات الأخرى نوجزها في النقاط التالية:¹

1. شركات التأمين من بين المؤسسات المالية الأكثر خضوعا للقوانين خصوصا في مجالات استثمار رؤوس الأموال، بتعيين نسب في مجالات محددة مصرح بها في النصوص واللوائح القانونية، مع ضرورة الالتزام بها بهدف ضمان قدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها.
2. تتميز عن باقي المؤسسات المالية بتقديم خدمات تأمينية لزبائنها في شكل عقود معاوضة من ناحية، واستثمار الأموال المحصل عليها قصد الإيفاء بتعهداتها وتحقيق ربح من ناحية أخرى.
3. تتميز بنوعية الخدمة المقدمة بأنها آجلة وليست آنية، وبثبوت أسعارها الذي يرجع إلى الاعتماد على الأسس الرياضية والاحتمالات، بالإضافة إلى الخبرة السابقة لتحديد سعر هذه الخدمة.
4. التزاماتها وأهدافها تدفعها للتكيف أكثر في التعامل مع مجالات استثمار أموالها المحددة قانونيا، بالتركيز على الميادين الأقل مخاطرة.
5. صعوبة تحديد نتيجة الدورة بالنسبة لشركات التأمين والذي يكون بشكل تقديري، بسبب تخطي مدة بعض عقود التأمين للسنة المالية.
6. انعكاس دورة الإنتاج فيها، لأنها تقبض المداخيل ابتداء (الأقساط)، وتدفع أهم النفقات في المستقبل (التعويضات)، كما لا يتسنى لشركة التأمين معرفة مداخيلها إلا في المستقبل لأن خاصية طول أجل التزاماتها اتجاه العملاء سار للسنوات القادمة من تاريخ الاكتتاب، بمعنى أن قيمة العائد لا يمكن تحديدها إلا بصفة استدلالية (بناء على خبرة الشركة) لأن مبلغ التأمين متعلق بتحقق الخسائر.

¹ عراس أمينة، واقع استخدام الإدارة الإلكترونية في شركات التأمين الجزائرية -دراسة تطبيقية لنظام إلكتروني متكامل لإدارة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين LA CAAR-، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور باللفة، الجزائر، المجلد 11، العدد 01، 2019، ص 16.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

ثالثا: أنواع شركات التأمين: تأخذ شركات التأمين عدة أنواع حسب معيار التصنيف، وتُصنّف عادة حسب معيارين أساسيين هما: التصنيف حسب معيار الشكل القانوني للشركة وحسب معيار الأنشطة التأمينية.

1. أنواع شركات التأمين حسب معيار الشكل القانوني للشركة: تُقسّم شركات التأمين حسب هذا المعيار للأنواع الأربعة التالية:

أ. شركات تأمين المساهمة: هي شركة تأمين يملكها حملة الأسهم، والهدف منها تحقيق الأرباح للمساهمين، ينتخب المساهمون مجلس الإدارة والذي يعين بدوره مدراء تنفيذيين لتسيير الشركة، ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية النهائية للنجاح المالي للشركة، إذا حققت الشركة نتيجة مالية إيجابية يمكن الإعلان عن أرباح الأسهم وتوزيعها على المساهمين وتزيد قيمة أسهم شركة التأمين، وقد تنخفض قيمة الأسهم في حال كانت أعمال شركة التأمين غير مربحة.¹

ب. صناديق التأمين الخاصة: تنشأ مثل هذه الصناديق لأهداف اجتماعية بحتة، بحيث أنها لا تهدف إلى الربح كما تقتصر خدماتها على أعضائها فقط. وتقوم هذه الصناديق على أساس اتفاق بين الأفراد الذين تربطهم صلة معينة كالمهنة أو النشاط، حيث يتم تكوين صندوق خاص لتغطية خطر اجتماعي معين هم عرضة له كالوفاة، ضياع الدخل أو التعرض للحوادث، إذ تقوم هذه الصناديق بتجميع المدخرات البسيطة للأعضاء في صورة اشتراكات واستثمارها لصالحهم إلى جانب قيامها بالوظيفة التأمينية.²

ت. الجمعيات التعاونية: تنشأ جمعيات التأمين التعاوني لمزاولة جميع أنواع التأمين، كما قد تقوم بمزاولة أنشطة أخرى إلى جانب التأمين ويظهر نشاط هذه الجمعيات خاصة في الريف، حيث تقوم بالتأمين على المحاصيل الزراعية ونقود الماشية، وتتكون الجمعية من أعضاء يساهم كل منهم بحصة أو سهم، تهدف هذه الجمعية أساسا إلى تحقيق التعاون بين هؤلاء الأعضاء، ورغم أنها لا تهدف إلى الربح إلا أن أعضاء الجمعية يحصلون على عائد الأسهم أو الحصص، كما توزع أرباحا على حملة الوثائق.³

ث. الحكومة كمؤمن: حيث أن هناك صناديق حكومية للتأمين تتولى التأمين ضد الأخطار التي لا تقبلها عادة شركات التأمين أو تعجز عن تغطيتها، أو تلك الأخطار الخاصة التي ترى الحكومة ضرورة ملازمتها بنفسها، وتُفرض التأمينات الاجتماعية في دول العالم المختلفة على الأفراد لحمايتهم من الأخطار التي تواجههم أثناء الخدمة وبعد التقاعد، والهدف من وراء تدخل الحكومة هو خدمة أفراد المجتمع وحمايتهم وتقديم خدمة التأمين بأقل تكلفة ممكنة دون الأخذ بعين الاعتبار عامل الربح.⁴

¹ George Rejda and Michael McNamara, **Principles of Risk Management and Insurance**, Pearson Education, Edition 12, New York, USA, 2014, p 88.

² عبد الهادي محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعيته، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، الأردن، 2003، ص 209.

³ مختار الهانس، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 86.

⁴ لونيبي بوعلام وفيكارشة سفيان، أشكال شركات التأمين، مجلة الإبداع، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2019، ص 360.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

2. أنواع شركات التأمين حسب معيار الأنشطة التأمينية: تصنف وفق هذا المعيار إلى أربعة أنواع، يمكن إيرادها في العناصر الموالية:

أ. شركات التأمين على الحياة: يشتمل نشاط التأمين لهذا النوع من الشركات على كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة المؤمن له، أو التي تجمع بين النوعين معا (المختلط)، إذ تقوم هذه الشركات بإصدار وثائق تأمينية متنوعة منها ما يستحق فيها مبلغ التأمين في حياة المؤمن له ووثائق أخرى لا يستحق فيها مبلغ التأمين إلا بعد وفاته، أما في التأمين المختلط فيستحق مبلغ التأمين إذا بقي المؤمن له على قيد الحياة لفترة محدودة، بعدها يؤول مبلغ التأمين إلى المستفيدين إذا ما حدثت حالة الوفاة، أي أن نشاط شركات التأمين على الحياة ينطوي على جميع العمليات التأمينية التي يكون لحياة الإنسان دخل فيها.¹

ب. شركات التأمين العام: عادة يقصد بشركات التأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة، وهكذا ينحصر التأمين العام على الممتلكات والمسؤولية اتجاه الغير، وعادة يغطي تأمين الممتلكات أخطار الحريق والسرقعة، وتأمين النقل بأنواعه الذي يغطي الأخطار التي تتعرض لها البضاعة المشحونة، أما وثائق المسؤولية المدنية فمن أمثلتها التأمين ضد حوادث السيارات، حيث يدفع مبلغ التأمين التعويض عن الخسائر التي لحقت بالغير أو بممتلكاته.²

ت. شركات التأمين الصحي: هي التي تختص في إصدار وثائق التأمين التي تلتزم بموجبها بتعويض المؤمن له عن مصاريف العلاج والأدوية عند إصابته بمرض معين، وقد يأخذ هذا التأمين شكلا فرديا بأن يخص شخصا واحدا أو جماعيا إذا خص العائلة مثلا، وفي الغالب نجد هناك شركات تمارس التأمين على الحياة إضافة إلى التأمين الصحي، فيطلق على هذا النوع تسمية شركات التأمين على الأشخاص.³

ث. شركات التأمين الشامل: هي شركات لا تتخصص في فرع أو نوع معين من التأمين، لأنها تقوم بإصدار جميع أنواع الوثائق التأمينية التي تصدرها الشركات الثلاث السابقة، أي هي تلك الهيئة التأمينية الممارسة لجميع عمليات التأمين سواء تعلق الأمر بمال المؤمن له أو بممتلكاته أو بشخصه.⁴

وكتلخيص لأنواع شركات التأمين حسب معياري الشكل القانوني والأنشطة التأمينية المذكورين أعلاه، نضع الشكل التالي:


¹ منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 405.

² ليلي أولاد إبراهيم، قياس الكفاءة النسبية لشركات التأمين الجزائرية باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة يحيى فارس -المدية-، الجزائر، 2017/2018، ص 43.

³ معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءمتها المالية -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات 2A-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس، سطيف، 1، الجزائر، 2014، ص 6.

⁴ Théodore CORFIAS, *Théorie et pratique de l'assurance vie*, Argus Edition, France, 2000, p 13.

الشكل رقم (01-03): أنواع شركات التأمين



المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعلومات السابقة

المطلب الثاني: وظائف شركات التأمين

تختلف وتتعدد وظائف شركات التأمين باختلاف حجم شركة التأمين وتعدد العمليات التي تقوم بها، ويمكن تلخيص أهم وظائف شركات التأمين فيما يلي:

أولاً: وظيفة التسعير: التسعير في شركات التأمين هو تحديد القسط المناسب الذي يتم تحميله لكل تغطية تأمينية، وهو يشير إلى تسعير عقود التأمين لتغطية تكاليف الإنتاج وهامش الربح، المتطلبات الأساسية في التسعير هي تصنيف المخاطر على أساس الخصائص المختارة والاستخدام المناسب للإحصائيات المتوفرة للشركة، وتعتبر العمليات الإحصائية والاكتمالية عاملاً مهماً في قدرة شركة التأمين على المنافسة في السوق.¹

ثانياً: وظيفة الاكتتاب: تتلخص وظيفة الاكتتاب في تقرير طلبات التأمين التي يمكن قبولها وقيمة الأقساط واجبة الدفع، حيث تكفل الحماية لشركة التأمين ضد سوء اختيار عملائها، ويبدل القائمون قصار جهدهم لجعل أقساط التأمين التي يسددها المؤمن لهم متماشية مع فرص تعرضهم للخسائر دون مبالغة في ذلك، لأنه إذا كانت معايير

¹ François Outreville, **Theory and Practice of Insurance**, Kluwer Academic Publishers, USA, 1998, p 222.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

قبول طلبات التأمين متشددة أو كانت الأقساط مبالغ فيها بالمقارنة مع شركات التأمين الأخرى فسيؤدي ذلك لفقدان العملاء، وعلى العكس فلو كانت المعايير متساهلة أو قيمة القسط منخفضة، فإن حجم النشاط سوف يزداد نتيجة زيادة الطلب على خدمات التأمين، لكن قد تفوق قيمة التعويضات بقدر كبير قيمة الأقساط وهذا ما يؤدي إلى تعرض الشركة للخسائر.¹

ثالثا: وظيفة الإنتاج: ويقصد بالإنتاج في مجال التأمين المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها شركات التأمين، وغالبا ما يشار إلى الوكلاء الذي يقومون ببيع وثائق التأمين على أنهم منتجون، لأن شركة التأمين مرخص لها قانونيا باستخدام موظفين وأشكال مطبوعة للوثائق، ولكن لا يتم إنتاج أي شيء حتى تباع الوثيقة، ومفتاح تحقيق النجاح المالي متوقف على قوة رجال البيع.²

رابعا: وظيفة تسوية المطالبات: وظيفة تسوية المطالبات أو التعويض من الجوانب التقنية للتأمين تنفذ عندما يتحقق الحادث المنصوص عليه في عقد التأمين، فتقوم الشركة بالتقييم الفوري للتكلفة الإجمالية المحتملة لها، لتصفية وتسوية التغطية المستحقة عليها عند حدوث الخسارة،³ والمسؤول عن تسوية الخسائر هو "خبير التسوية" أو "مسوي الخسائر"، والذي يكون إما وكيل التأمين أو موظف لدى شركة التأمين ويعمل فقط لحساب هذه الشركة، أو قد يكون شخص آخر مستقل يعمل لحسابه الخاص، أو مؤسسة متخصصة في تسوية الخسائر.

خامسا: وظيفة إعادة التأمين: وهي من أهم وظائف شركات التأمين، لأنها من أهم الطرق التي تمكن شركة التأمين من نقل جزء من الخطر الذي أمنت عليه وهي غير قادرة على تغطيته إلى شركة أخرى، غير أن الأمر يختلف بالنسبة للعقد المبرم بين شركة التأمين والمؤمن له عن العقد بين شركة التأمين وشركة إعادة التأمين، فالعقد بين الشركتين ليس عقد إذعان إضافة إلى كثير من نقاط الاختلاف الأخرى.

سادسا: وظيفة الاستثمار: كون أقساط التأمين يتم تجميعها في بداية العملية التأمينية فإنه سيتوافر لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة تقوم باستثمارها، وحسب مبدأ الملاءمة والمواءمة في الاستثمار فإن شركات التأمين التي تمارس التأمين على الحياة تقوم باستثمار أموالها في أدوات استثمارية طويلة الأجل، وذلك كون الالتزامات المتوقعة تكون لآجال طويلة والعكس صحيح.⁴

¹ فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 195.

² جورج ريجدا، ترجمة محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد مهدي، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار المريخ، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006، ص 804.

³ Oueld Mohand Souad, L'apport du contrôle de gestion dans le pilotage de la performance d'une compagnie d'assurance –cas de SAA–, Magister en science commerciales et financières, Ecole supérieure de commerce, Algérie, 2013/2014, p25.

⁴ أسامة عزمي سلام، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص 164.

المطلب الثالث: مصادر أموال شركات التأمين واستثماراتها

باعتبار شركات التأمين مؤسسات مالية يتركز نشاطها في استلام أقساط مالية مقدما لتوفير تغطيات مالية للخسائر المؤمن ضدها مستقبلا، بالإضافة لاستثمار جزء كبير من هذه الأموال في مجالات خاصة، هذا ما يجعل من المهم التعرف على مصادر أموالها ومجالات توظيفها.

أولاً: مصادر أموال شركات التأمين: تتمثل موارد شركات التأمين في المصادر الثلاثة الموالية:

1. أموال وحقوق المساهمين: وتتمثل في رأس المال المدفوع والاحتياطيات الرأسمالية التي تكوّنها شركة التأمين من الأرباح المحتجزة، إما لتدعيم مركزها المالي لتوسيع طاقتها الاستيعابية أو لمواجهة أي ظروف غير متوقعة مستقبلا مثل الكوارث، وتعتبر هذه الأموال هامش الأمان الأخير لحملة الوثائق للحصول على مستحقّاتهم التأمينية.¹

2. أموال وحقوق حملة الوثائق: وهي الأموال المجمعة من تحصيل أقساط التأمين وهما نوعان:²

أ. أموال التأمين على الحياة: هي مخصصات طويلة المدى بفعل طول مدة وثائق هذا النوع من التأمينات، وهي لا تمثل إيرادات بالنسبة للشركة إلا إذا لم يتحقق الخطر المنصوص عليه في الوثيقة؛

ب. أموال التأمينات العامة: هي تأمينات تخص كل فروع الأخطار، وتتمثل أموال التأمينات العامة في:

- **مبالغ أقساط الوثائق قصيرة الأجل:** والتي يتحقق إيرادها بانتهاء مدة الوثيقة وعدم حدوث الخطر المؤمن منه (سرقة، حريق...).

- **مخصص الأخطار السارية:** وهي مبالغ محتجزة من أقساط وثائق التأمين العامة والمدفوعة مقدما عن السنوات القادمة لتغطية الأخطار السارية مستقبلا عن إصدارات هذا العام؛

- **مخصص التعويضات تحت التسوية:** وهي أموال محتجزة عن الحوادث التي وقعت خلال السنة الحالية ولكنها لم تسوى أو تسدد بعد، كأن تكون مثلا تحت الرقابة القضائية ولم يتم الفصل فيها بعد.

3. أموال غير مرتبطة بالنشاط التأميني: ويطلق عليها المخصصات الأخرى غير التقنية والتي تخصص لمقابلة خسائر معينة أو ديون معدومة، وتتمثل هذه الأموال في المبالغ المستحقة لشركات التأمين وإعادة التأمين والوكلاء والمنتجين وأرصدة أي حسابات جارية دائنة أو دائنين متنوعين، تعتبر هذه الأموال قصيرة الأجل وتمثل نسبة ضئيلة من الأموال المجمعة لدى شركات التأمين.³

¹ بناي مصطفى، واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005-2011)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2014/2013، ص 114.

² حسان ناصف، دور شركات التأمين في محاولة مكافحة الاحتيال -دراسة تطبيقية على شركات التأمين في الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد المالية والبنوك، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2018/2017، ص 35.

³ عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 379.

ثانيا: استثمارات شركات التأمين

يعد النشاط الاستثماري من أهم وظائف شركات التأمين إلى جانب نشاطها التقني، وذلك لتجمع أموال ضخمة لديها خلال الفارق الزمني بين تجمع الأقساط وتنفيذ الالتزامات المستقبلية المتعلقة بتحقيق خسائر الأخطار المؤمنة، وتراعي شركات التأمين عند استثمار أموالها مبدأ السيولة لمواجهة الالتزامات الدورية قصيرة الأجل، ومبدأ الضمان كون أغلب أموالها ملك لحملة الوثائق، ومبدأ الربحية لتدعيم المركز المالي، ونبين في النقاط الموالية أهمية الاستثمار في شركات التأمين، ومجالات استثمار أموالها.

1. أهمية استثمار أموال شركات التأمين: تتجسد هذه الأهمية في البنود التالية:¹

أ. عدم إبقاء الأموال مجمدة ومعطلة دون عائد أو ربح: وهذا يسمح بتحقيق عوائد للشركة من جهة، وخدمة للاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

ب. ضمان للمؤمن لهم: وذلك لأن مداخيل الاستثمارات تساهم في تدعيم المركز المالي لشركة التأمين وملاءمتها المالية عن طريق الأرباح المحصلة من محافظتها الاستثمارية، وهذا يشكل ضمانا إضافيا للوفاء بالتزامات شركة التأمين اتجاه المؤمن لهم.

ت. تقليص الخسائر الناجمة عن التعويضات وتغطية المصاريف العامة للشركة: في بعض الأحيان يفوق مجموع الخسائر التي تواجه شركات التأمين وتكاليفها مجموع الأقساط المحصلة من المؤمن لهم خلال الدورة الإنتاجية، مما يشكل خطرا على خزينة شركة التأمين، وهنا تكمن أهمية الاستثمار في توفير السيولة اللازمة لمواجهة الخسائر غير المتوقعة وتكاليفها الإدارية.

ث. رفع رأس المال على المدى الطويل: حيث أن الأرباح المحققة من الاستثمارات على المدى الطويل يمكن أن تسهم في رفع رأس مال شركة التأمين.

ج. إيجاد قيمة مضافة لحملة الوثائق والمساهمين: وذلك بالنظر إلى حجم الاستثمار في ميزانية شركة التأمين، وتأثير نتائج الاستثمار على ربحيتها، فكلما كانت العوائد على الاستثمارات هامة كلما ساهم ذلك في خلق قيمة مضافة.

2. مجالات استثمار أموال شركات التأمين: تتنوع صيغ استثمار أموال شركات التأمين حسب نوع شركة

التأمين، فشركات التأمين على الحياة تقوم باستثمار أموالها في أدوات استثمارية طويلة الأجل، أما استثمارات شركات تأمين الممتلكات فتوظف أموالها في أدوات قصيرة الأجل وسريعة السيولة، كذلك يعتمد الاستثمار في شركات التأمين على نوع المخاطر المغطاة، ويمكن تلخيص مختلف الصيغ التي توظف فيها شركات التأمين أموالها في الجدول التالي:

¹ فيروز جزار، أهمية استثمار أقساط التأمين في تحقيق ميزة الريادة في التكلفة والسعر الأدنى في شركات التأمين، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 10، العدد 20، ديسمبر 2016، ص ص 153، 154.

الجدول رقم (01-01): صيغ استثمار أموال شركات التأمين

أنواع الاستثمارات	التفسير
أصول عقارية	العقارات، البنايات بما فيها مباني الاستغلال.
قيم منقولة	سندات الخزينة: تصدرها الدولة في فترات مختلفة 13، 26، أو 52 أسبوع، وتدعى سندات بمعدل ثابت، وبمدة سنتين أو خمس سنوات بالنسبة للسندات بمعدل سنوي مضبوط، وتتم مناقصتها دوريا من طرف بنك الدولة.
	شهادات الودائع القابلة للتداول: تصدرها مؤسسات القرض المؤهلة لاستلام الودائع كالبانوك، التعاونيات، صناديق التوفير وصناديق الودائع. تصدر لفترة من عشرة أيام إلى سنتين بمعدل ثابت.
	سندات المؤسسات والشركات المالية: تصدرها المؤسسات المالية المتخصصة والشركات التي يعادل رأس مالها على الأقل 15 مليون وحدة نقدية، تصدر لفترة من عشرة أيام إلى سنة بمعدل ثابت.
	أذونات الخزينة: تصدرها المؤسسات المقيمة أو غير المقيمة وهي شركات المساهمة التي لها على الأقل سنتين من النشاط، تصدر لفترة من عشرة أيام إلى سنة بمعدل ثابت.
	سندات القروض القابلة للتداول.
	حصص في صناديق التوظيف المشتركة والمتكونة من قيم منقولة وسندات مشابهة.
	أسهم وسندات أخرى مدرجة في البورصة.
	قيم غير مدرجة في البورصة: أسهم أو حصص في شركات تجارية وصناعية.
	أسهم وحصص في شركات تأمين محلية أو أجنبية.
	قرض لقاء رهن عقاري.
القروض	قرض للجماعات المحلية والهيئات العامة والهيئات الاستشفائية وشركات البناء.
	قروض مقدمة للمؤسسات الصناعية والتجارية.
	قروض مقدمة لحملة الوثائق بضمان ووثائق التأمين على الحياة.
	قروض خاصة بمعيدي التأمين.
سيولة	أموال مودعة في الحسابات الجارية لدى الخزينة أو البنك لأجل مختلفة.

المصدر: شراكة صبرينة، محاسبة شركات التأمين كأداة لاتخاذ القرارات "دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2003، ص 107.

المطلب الرابع: مخاطر شركات التأمين والعوامل المؤثرة فيها

تتعرض شركات التأمين إلى عدة مخاطر نتيجة قيامها بنشاطها المتمثل في تحمل الخطر مقابل حصولها على الأقساط والعمولات التي تستوفيها من المؤمن لهم، وستعرض في هذا المطلب إلى مفهوم المخاطرة في شركات التأمين، العوامل المؤثرة فيها وأنواع المخاطر التي تواجه هذا النوع من الشركات.

أولاً: مفهوم المخاطرة في شركات التأمين: لقد تناول العديد من الباحثين تعريف المخاطرة كل حسب وجهة نظره، مما أدى إلى اختلاف وتباين هذه التعاريف، وفيما يلي بعض تعاريف المخاطرة:

1. المخاطرة هي الانحراف في النتائج التي يمكن أن تحدث خلال فترة محددة في موقف معين، ويقصد بالانحراف في النتائج الانحراف العكسي وغير المرغوب فيه عن النتائج المتوقعة والمرغوب في تحقيقها، أما الانحراف الموجب والمرغوب فيه فلا يمثل خطراً.¹

2. وتُعرّف المخاطرة بالمعنى الاقتصادي بأنها احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة أو مأمولة، كما ينظر لها على أنها توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه، فهي حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد من حجمه أو زمنه أو من انتظامه أو من كل هذه الأمور مجتمعة.²

3. وعرفتها اللجنة الأمريكية لحماية التنظيمات الإدارية (COSO) بأنها "احتمال حصول خسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال، أو غير مباشر من خلال وجود قيود تُحد من قدرة الشركة على تحقيق أهدافها، حيث أن مثل هذه القيود تضعف من قدرة الشركة على الاستمرار في تقديم أعمالها من جهة، وتحد من قدرتها على استغلال الفرص المتاحة من جهة أخرى".³

4. أما المخاطرة في شركات التأمين فهي أن تصبح في لحظة معينة مطالبة بسداد قيمة مالية أي مبلغ التعويض للمؤمن لهم تفوق قدرتها المالية، وبالتالي فالمخاطرة في شركات التأمين ليست مجموع الأخطار التي نُقلت إليها، وإنما شركات التأمين تعمل في ظروف عدم التأكد نتيجة تحملها للخطر وبتجميع الأقساط لديها تقوم بممارسة أنشطتها المختلفة كالأستثمارات التي يمكن أن تؤثر على مركزها المالي، فتتعرض لمخاطر مستقبلية متوقعة الحدوث.⁴

¹ عبيد أحمد أبو بكر والسيفو وليد اسماعيل، إدارة الخطر والتأمين، دار اليازوري للنشر والطباعة، الأردن، 2009، ص 11.

² بلعوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 07، 2010، ص 331.

³ Financial Services Roundtable, "Guiding Principles in Risk Management for US Commercial Banks", Report of the Subcommittee and Working Group on Management Principles, June 1999, P 5

⁴ فريد أمين، نظام الإنذار المبكر كأسلوب لإدارة مخاطر الملاءة المالية في شركة CAAT، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدينة، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018، ص 9.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

من التعريف السابقة نستنتج أن المخاطرة بصفة عامة هي احتمال حدوث الخسارة أو الانحراف في النتائج المأمولة أو العوائد المتوقعة أو الأهداف المسطرة إذا تحققت مسببات الخطر، أما المخاطرة في شركات التأمين فتتمثل في عدم قدرتها على تغطية خسائر المخاطر المحولة إليها من خلال عقود التأمين نتيجة نشاطها في بيئة تتسم بعدم التأكد وبيعها سلعة مؤجلة وغير منظورة.

ثانيا: **العوامل المؤثرة في مخاطر شركات التأمين:** هناك العديد من العوامل التي لها آثار مهمة في مخاطر أعمال شركات التأمين، أهمها:¹

1. **التغيرات التنظيمية والإشرافية:** قامت العديد من الدول والتنظيمات المهنية المتخصصة بفرض العديد من القيود التنظيمية على عمل شركات التأمين، وذلك للتقليل من مخاطر المنافسة بينها، والمحافظة على حدود معقولة من المخاطرة خوفا من الأزمات المالية، الأمر الذي كان له آثار إيجابية في المخاطر، ومثال ذلك ما قامت به الجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين (IAIS) حول تحديد المخاطر المختلفة بشركات التأمين وكيفية قياسها والإشراف عليها.

2. **عدم استقرار العوامل الخارجية:** أدى عدم استقرار الأسواق المالية العالمية، وعدم الاستقرار المستمر لأسعار الفوائد وأسعار صرف العملات، وابتداع أدوات تغطية مستقبلية خاصة بالشركات متعددة الجنسيات إلى وجود مخاطر جديدة لم تكن موجودة سابقا، مثل مخاطر التسعير والمخاطر السياسية ومخاطر أسعار الفائدة...إلخ.

3. **المنافسة:** تعتبر منافسة شركات التأمين على تقديم أفضل الخدمات بأقل الأسعار مؤثرا سلبيا خاصة مع توسع الشركات في تقديم تسهيلات كثيرة في مقابل اكتساب العملاء، الأمر الذي يؤدي إلى ازدياد المخاطر.

4. **التطورات التكنولوجية:** تعتبر التطورات التكنولوجية من العوامل الإيجابية على مخاطر شركات التأمين لزيادة قدرة الشركات على تحديد مخاطرها وإدارتها بطريقة أفضل، ولكن ينجم عن ذلك أيضا آثار سلبية تتمثل في مخاطر التجارة الإلكترونية.

يتضح أن مختلف العوامل المؤثرة على مخاطر شركات التأمين هي عوامل خارجية بعضها إيجابي يساهم في تحجيم هذه المخاطر، مثل التغيرات التنظيمية والإشرافية والتطورات التكنولوجية، على شركات التأمين الاستفادة منها في التحكم أكثر في مخاطرها، والبعض الآخر منها سلبا يساهم في زيادة حجم المخاطر وحدتها، مثل المنافسة وعدم استقرار الأسواق، وهذه يجب على شركات التأمين التكيف معها قدر الإمكان للتخفيف من حدتها.

¹ عبد العزيز السيد مصطفى، دراسة تحليلية لأسس القياس الحاسبي ومتطلبات الإفصاح عن الأدوات المالية المستخدمة في تغطية المخاطر العاملة للاستثمار، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، جامعة بنها، مصر، العدد 02، 1996، ص 331.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

ثالثا: المخاطر التي تواجه شركات التأمين: تتعرض شركات التأمين إلى مقدار معتبر من مختلف الأخطار التي يمكن أن تؤدي إلى إفلاسها والإخلال بقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه المتعاملين معها، تشمل هذه المخاطر:

1. مخاطر الاكتتاب: تتعلق مخاطر الاكتتاب بشكل أساسي بعملية تقييم المخاطر التي يتم تقديمها إلى شركات التأمين والموافقة عليها،¹ وتحدث عندما يكون متوسط قيمة المطالبات الفعلية يختلف عن القيمة المتوقعة عند بيع وثائق التأمين، وتسعى شركات التأمين إلى تخفيض مخاطر الاكتتاب من خلال بيع عدد كبير جدا من وثائق التأمين، وتقديم أنواع مختلفة من التغطيات التأمينية في مناطق جغرافية مختلفة.

2. مخاطر الاستثمار: تتعرض استثمارات شركات التأمين إلى مخاطر مختلفة تتعلق في مجملها بأداء، هيكل عوائد وسيولة محفظتها الاستثمارية، وقد يطلق على هذا الصنف من الأخطار بأخطار الأصول نتيجة ارتباطه بصفة مباشرة أو غير مباشرة بإدارة أصول المؤن، فطبيعة أعمال شركات التأمين لا تلزمها فقط بتكوين المخصصات بل تلزمها أيضا بامتلاك الأصول الكافية لتغطيتها إضافة إلى هامش الملاءة، ويمكن أن تنشأ هذه الأخطار عند حدوث هزات اقتصادية في القيمة السوقية للأصول المستثمرة كتقلبات معدل الفائدة، معدلات التضخم... هذا الأمر يحتم على شركات التأمين العمل على تطوير ومعاينة سياسة الاستثمار من أجل ضمان تسيير مخاطر الاستثمار.²

3. مخاطر التشغيل: هي مخاطر الخسارة الناتجة عن أوجه القصور أو العيوب التي تُعزى إلى الإجراءات والموظفين والأنظمة الداخلية، وترتبط بالمشاكل المحتملة التي يمكن أن تنشأ من العمليات الداخلية والموارد البشرية والأنظمة أو حتى الأحداث الخارجية (مثل الخسائر الناجمة عن فعل متعمد من الاحتيال، اختلاس الممتلكات وخرق النظم من قبل طرف ثالث)،³ وعدم ظهور أية خسائر للعمليات لا يعني عدم وجود أي تغيير، ومن المهم للإدارة العليا التأكد من وجود برنامج لتقييم تحليل مخاطر العمليات.

4. المخاطر الائتمانية: مخاطر الائتمان بشكل عام ترتبط بفشل الطرف الآخر في الوفاء بالتزامات التي تعهد بها، وفي مجال التأمين تتمثل في عدم قدرة المؤن على استرداد مستحقته من الجهات التي يتعامل معها مباشرة أي من المؤن لهم أو من الوسطاء أو معيدي التأمين، كما تتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة المؤن على استرجاع أمواله أو عوائدها المستثمرة في الأوراق المالية في تواريخ استحقاقها، ويعتبر عدم قدرة معيد التأمين على تسديد التزاماته من أهم مخاطر الائتمان في التأمينات، لأن ذلك يؤدي إلى صعوبات مالية هامة بالنسبة للمؤن المباشر.

¹ Sara Alouache and Sofiane Fekarcha, **Towards a new standard of solvency system (focus on Algerian Solvency Ratio)**, Journal of Business Administration and Economic Studies, University Ziane Achour of Djelfa, Algeria, Vol 06, N° 01, 2020, p 131.

² رأفت علي براهم، رؤية مستقبلية لإدارة الأخطار المالية في شركات التأمين المصرية باستخدام المشتقات المالية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد 26، العدد 01، 2002، ص 536.

³ Mechtoub Salem et Oughlissi Mohand Akli, **Une cartographie du risque opérationnel dans les compagnies d'assurance**, Revue Stratégie et développement, Université Abdelhamid Ibn Badis de Mostaganem, Algérie, Volume 09, N° 03, 2019, p 276.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

5. مخاطر السوق: وهي الخسائر الناتجة عن المخاطر المتعلقة بالإيرادات نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة والتقلبات في أسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية وأسعار السلع.¹
6. المخاطر الاستراتيجية: هي المخاطر الناجمة عن إصدار قرارات خاطئة تؤثر سلباً على نشاط الشركة، أو المخاطر الناجمة عن عدم اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب لاستغلال الفرص المتاحة، ومن أمثلة ذلك اتخاذ قرارات بدخول أسواق جديدة أو الخروج من بعض الأسواق أو تقديم خدمات جديدة.
7. مخاطر السيولة: تعبر مخاطر السيولة عن عدم قدرة شركة التأمين على تسديد التزاماتها عند استحقاقها نتيجة عدم توفر السيولة اللازمة في وقت معين، ويعود ذلك لصعوبة تسهيل الأصول أو عدم إمكانية تحويل الأوراق المالية إلى نقدية سائلة بسرعة ودون تعرض أسعارها لانخفاض شديد.²
8. المخاطر التشريعية والقانونية: وهي المخاطر الناشئة عن الدخول في اتفاقيات تعاقدية مع أطراف أخرى مع عدم التأكد بالوفاء بالالتزامات تجاه هذه الأطراف، حيث تتعلق هذه المخاطر بالأثر المالي لتغيرات القوانين والتنظيمات، فالاتفاقيات التعاقدية يمكن أن تتعارض مع السياسة التنظيمية، أو بشكل أعم قد تتغير القوانين والتشريعات خلال حياة العقد المالي.
9. مخاطر إعادة التأمين: تحدث هذه المخاطر عندما تكون تغطية إعادة التأمين غير كافية، كأن تفلس شركة إعادة التأمين أو تكون هناك أخطار ترتبط بإعادة التأمين.³
10. مخاطر الحوكمة: تتعلق مخاطر الحوكمة بالعلاقات داخل الشركة وإدارتها وتؤثر على المسؤوليات والمهام بين مختلف الجهات المعنية في الشركة، إضافة إلى مخاطر القوى العاملة من حيث عقود التوظيف، الإخلال بقواعد الأمن والسلامة، دوران اليد العاملة، خسارة العاملين ذوي الكفاءة العالية، وترتبط بمخاطر الحوكمة مخاطر عدم الالتزام والتي تنتج عن عدم الالتزام بالتشريعات والقرارات الحكومية المنظمة لعمل سوق التأمين، إضافة لعدم الالتزام بأنظمة الشركة ولوائحها الداخلية.

نستخلص من ذلك أن المخاطر التي تواجه شركات التأمين تتعدد وتتنوع لخصوصية شركات التأمين في تغطية المخاطر وكذا لاعتمادها على الاستثمار ونشاطها في بيئة مالية غير مستقرة، ورغم تنوع هذه المخاطر وكثرتها إلا أنه يمكن تبويبها في ثلاثة أبواب رئيسية هي: مخاطر متعلقة بالأعمال وتشمل المخاطر القانونية والتشريعية والمخاطر الاستراتيجية ومخاطر إعادة التأمين، ومخاطر الاستثمار تتمثل في مخاطر السوق ومخاطر الائتمان، والمخاطر المتعلقة بالنشاط التأميني متمثلة في مخاطر الاكتتاب ومخاطر التشغيل ومخاطر الحوكمة.

¹ عبد الكريم أحمد قندوز وخالد عبد العزيز السهلاوي، هامش الملاءة المالية في شركات التأمين وإعادة التأمين السعودية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العراق، المجلد 10، العدد 38، 2015، ص 36.

² جيرار فيروز، دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاتها على تغطية المخاطر، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، 2019، ص 98.

³ Uaibir Das and others, **Insurance and Issues in Financial Soundness**, IMF Working Paper, July 2003, p 10.

المبحث الثالث: مبادئ وآليات تطبيق الحوكمة في شركات التأمين.

تعتبر شركات التأمين مؤسسات مالية وأحد أهم الشركات المشكّلة للنظام المالي، وهي تعمل على تغطية المخاطر عن طريق عقود التأمين، ويؤدي تسييرها غير الكفء للمخاطر أو تجاوزتها لأنظمة وقوانين التأمين الموضوعة من قبل سلطات الإشراف إلى التأثير بالسلب عليها وعلى عملائها والاقتصاد ككل، هذا ما يجعل للحوكمة دروا بارزا في فعالية وكفاءة متابعة هذه المخاطر وإدارتها، ويتطلب مبادئ تلائم خصوصيات هذه الشركات، وآليات تطبق من خلالها هذه المبادئ، وهذا ما سنتناوله من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: أهمية الحوكمة في شركات التأمين

للحوكمة أهمية بالغة في شركات التأمين، وتكمن هذه الأهمية في العناصر التالية:¹

أولاً: شركات التأمين تمثل مكّون أساسي وحيوي في الاقتصاد الوطني، وحدث أي هزات مالية لهذه الشركات يؤثر على الاقتصاد ككل؛

ثانياً: شركات التأمين تتعامل أساساً في أموال المؤمن لهم، حيث أن حقوق المساهمين لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من أموال شركات التأمين؛

ثالثاً: شركات التأمين تمثل حامل للخطر فهي تتطلب إجراءات وقواعد تساعد على المحافظة على حقوق المساهمين وحقوق حملة الوثائق؛

رابعاً: الحوكمة تمثل مسألة حيوية لإدارة الخطر في الشركة لتخفيض الخسائر التي ترجع إلى عدم كفاية إجراءات الرقابة الداخلية؛

خامساً: الحوكمة أساساً هي مزيج من القوانين والقواعد التي تضعها الجهات الرقابية كهيئة الإشراف والرقابة لتأكيد امتثال واستجابة الشركات بالالتزام؛

سادساً: الحوكمة توفر الربط بين الملاك والأطراف الأخرى ذات العلاقة؛

سابعاً: إن معظم شركات التأمين العاملة في السوق من شركات القطاع الخاص، مما يتطلب الأمر ضرورة حماية حقوق المساهمين، وكذلك المحافظة على حقوق حملة الوثائق.

من خلال ما سبق تتلخص أهمية الحوكمة في شركات التأمين في تمكينها من القدرة على مواجهة التزاماتها للمحافظة على أموال حملة الوثائق وزيادة ثقتهم وتحقيق الاستقرار المالي، والمساهمة في تعزيز إدارة فعالة لكافة النشاط التأميني ومختلف المخاطر التي تواجهه، وضمان التزام شركات التأمين بمجموع القوانين والقواعد والأطر التي تضعها هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين.

¹ عيد أحمد أبو بكر، دراسات وبحوث في التأمين -بحوث علمية محكمة-، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 106، 107.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

المطلب الثاني: أسس وأهداف مبادئ الحوكمة في شركات التأمين

يقوم تطبيق الحوكمة في شركات التأمين على مبادئ خاصة تتلاءم وخصوصياتها كمؤسسات مالية حاملة للخطر، وتستند هذه المبادئ إلى مجموعة من الأسس، لذلك سيتناول هذا المطلب مبادئ الحوكمة الخاصة بشركات التأمين والأسس والأهداف التي تقوم عليها هذه المبادئ.

أولاً: مبادئ الحوكمة في شركات التأمين

قامت العديد من الهيئات والمنظمات بوضع قائمة من المبادئ المجسدة لنظام الحوكمة لكي تكون دليلاً تطبيقياً لممارسة هذا النظام، حيث صدرت مبادئ للحوكمة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية "OECD"، ومبادئ عن هيئات الرقابة على شركات التأمين، ومبادئ عن معهد الحوكمة بالتعاون مع منتدى الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين، فبالإضافة للمبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تم التطرق لها سابقاً، نجد أن حوكمة شركات التأمين تعتمد على مبادئ أخرى صادرة عن هيئات خاصة بالتأمين، تتمثل هذه المبادئ في:¹

1. **التحديد الدقيق للمسؤوليات:** أي تحديد المسؤوليات بدقة وكذلك نظام الشركة (مجلس الإدارة، المدير العام، لجان الإدارة...؟)
2. **المساءلة:** وتعني الإفصاح عن أداء شركة التأمين والأنشطة والعرض أمام المساهمين وغيرهم ممن يحق لهم قانوناً مساءلة الشركة؛
3. **الرقابة الخارجية:** أن تكون المعلومات التي تخص الرقابة الخارجية متوفرة وشفافة، وهذا من أجل تسهيل الأمر على المراقبين الخارجيين؛
4. **الرقابة الداخلية:** وهي تلك الرقابة التي تتبع من داخل الشركة وتقوم بها جهات إدارية من داخلها، تنحصر أساساً في برنامج الرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي؛
5. **الشفافية والإفصاح:** تتعلق الشفافية والإفصاح ليس فقط بالمعلومات اللازمة لترشيد قرارات كافة الأطراف ذات المصلحة على مستوى الشركة، بل يتسع المفهوم ليشمل الإفصاح في التقارير العامة عن المؤسسة لمختلف المتعاملين والجمهور.

ثانياً: **أسس تطبيق مبادئ الحوكمة في شركات التأمين:** وضع الاتحاد الدولي لمراقبي التأمين (IAIS) بعض الإجراءات والقواعد التي يمكن على أساسها تطبيق مبادئ الحوكمة في مجال التأمين وفقاً للمبادئ الأساسية في التأمين، وذلك من خلال الآتي:

¹ ساعد بن فرحات، بعض مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين (مقارنة بين شركة التأمين وإعادة التأمين CAAR وشركة AXA للتأمين)، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 25-26 أبريل 2011، ص 12.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

1. وضع المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين: أكدت الجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين

(IAIS) سنة (2004) على وضع المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين، وذلك بأن يتولى المديرون

المستقلون أو غير المستقلين في أي شركة تأمين ما يلي:¹

أ. أخذ المسؤولية في قبول واتباع لوائح ومبادئ حوكمة الشركات وإجراء تقييم ذاتي سنوي يهدف إلى تقييم ومعالجة نقاط الضعف والقوة لديهم؛

ب. وضع ميثاق لتحديد مدونة سلوك وأخلاقيات العمل ووسائل تحقيقها. يجب أن يتعامل هذا الميثاق مع

جوانب مختلفة مثل: المعاملات والعلاقات وإدارة المخاطر، والتعامل الذاتي العادل، والحد الأدنى من الملاءة

وهامش رأس المال ومتطلبات الاحتياطي المطلوبة، والامتثال للقوانين والرقابة الداخلية؛

ت. الإشراف بحكمة على المديرين والمسؤولين التنفيذيين للتأكد من التزامهم بالسياسات والاستراتيجيات المذكورة في ميثاق الشركة؛

ث. عقد اجتماعات منتظمة مع المديرين والمديرين التنفيذيين لمواكبة تدفق الأعمال والاطلاع على آخر التحديثات والمشكلات؛

ج. ضمان المعاملة العادلة لجميع حملة الوثائق والموظفين والمساهمين، وضمان الإفصاح ومشاركة المعلومات معهم بطريقة شفافة.

2. توضيح مهام مراقب التأمين: تتضمن مهام مراقب التأمين السلطات التالية:²

أ. أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أن يحددوا مسؤولياتهم تجاه قبول تطبيق قواعد حوكمة الشركات في المنشأة؛

ب. أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أن يحددوا الوسائل والأساليب التي يمكن عن طريقها تحقيق أهداف المنشأة، وكذلك الإجراءات التي يمكن عن طريقها تقييم خطوات تنفيذ هذه الأهداف؛

ت. أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أن يضعوا ويحددوا بصورة واضحة الوظائف المختلفة بالمنشأة والعمل على إعادة اختيار وتحقيق التوازن بين المديرين التنفيذيين من أعضاء مجلس الإدارة بطريقة يسودها قدر من الشفافية؛

ث. أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أن يضعوا قدرا من التفرقة بصورة واضحة بين المسؤوليات واتخاذ القرار والقدرة على محاسبة الآخرين، مع العمل على تحقيق قدر من التعاون فيما بين كل من أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والإدارة التنفيذية؛

¹ Nacer Jamil Najjar, *The Impact of Corporate Governance on the Insurance Firm's Performance in Bahrain*, International Journal of Learning and Development, Macrothink institute, Vol 03, N° 02, 2013, p 60.

² سعاد بوشلوش، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها -دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة محمد بوقرة-بومرداس-، الجزائر، 2014/2015، ص 150.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

- ج. من حق مراقب التأمين أن يطلب أن تكون العملية الإدارية ذات اختصاصات محددة بما يحقق قدرا من التوازن في السلطة، وعدم السماح بأن تكون سلطة اتخاذ القرار سلطة منفردة، وعندما تكون سلطة مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشخص واحد، فإن من حق مراقب التأمين أن يضع درجة رقابة مناسبة للتحقق من كفاءة الإدارة وأن هناك تفويضا لبعض السلطات ولأعضاء مجلس الإدارة؛
- ح. أن يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون لديهم خطة لإدارة الخطر بالمنشأة، على أن تكون هذه الخطة متعلقة بنوع النشاط الذي يتم مزاولته؛
- خ. أن يكون لدى أعضاء مجلس الإدارة إمكانيات قوية للرقابة والمراجعة الخارجية، وكذا إمكانيات للمراجعة والرقابة الداخلية؛
- د. أن يطلب من مجلس الإدارة وضع إجراءات واضحة للتعامل مع الشكاوى وشرح ذلك للعملاء.

3. إجراءات الرقابة على التأمين: بالإضافة إلى ما سبق فإن هناك إجراءات إضافية في مجال الرقابة على التأمين منها:¹

- أ. من حق مراقب التأمين أن يطلب من مجلس الإدارة أن يضع بصورة واضحة السياسات الخاصة بتعارض المصالح، والمعاملة العادلة للعملاء والمشاركة في المعلومات مع أصحاب المصالح؛
- ب. من حق مراقب التأمين أن يطلب من مجلس الإدارة أن يكون لديه سياسات واضحة فيما يتعلق بالمعاملات الخاصة بالمعاملات الشخصية والمزايا التفضيلية التي يتم منحها لبعض العملاء دون غيرهم، علاوة على التأكد من أن هناك تقارير معينة يتم رفعها للمستوى الإداري المناسب؛
- ت. من حق مراقب التأمين أن يطلب من مجلس الإدارة أن يلتزم بالإفصاح الكامل في التقارير السنوية بما يتفق مع مبادئ حوكمة الشركات ومع أهداف الشركة المنصوص عليها؛
- ث. من حق مراقب الحسابات أن يطلب من مجلس الإدارة أن يتبنى سياسة لرفع الوعي التأميني لدى العملاء؛
- ج. من حق مراقب التأمين أن يطلب من مجلس الإدارة بالمنشأة أن يحدد شخصا كضابط اتصال ليراقب العمليات التي تتم خارج البلاد مع أخذ تشريعات الدولة في الاعتبار، على أن يقوم بتقديم تقرير دوري لمجلس الإدارة في هذا الشأن؛
- ح. من حق مراقب التأمين أن يطلب من مجلس الإدارة بالمنشأة أن يقوم بوضع سياسة مناسبة لمكافآت المديرين والإدارة العليا ومراجعة هذه السياسة بصفة دورية، وأن يقوم بإبلاغ مراقب التأمين بهذه السياسة، مع الالتزام بما ورد في التشريعات بهذا الشأن.

¹ عيد أحمد أبو بكر، دور هيئة الإشراف والرقابة على التأمين في تفعيل التزام شركات التأمين المصرية بمبادئ وآليات حوكمة الشركات، مجلة الدراسات المالية والتجارية، جامعة القاهرة، مصر، العدد 02، ديسمبر 2005، ص 29.

ثالثاً: أهداف وضع مبادئ للحوكمة في شركات التأمين:

تكمن الأهداف الرئيسية من وضع مبادئ الحوكمة في شركات التأمين فيما يلي:¹

1. لكي تكون بمثابة المرجع الأساسي لهيئات الإشراف والرقابة على أعمال التأمين في كل بلد من البلدان، وأيضا من الممكن الاعتماد عليها عند إنشاء النظام الإشرافي لتحديد المجالات التي تتطلب التطوير في النظم الداخلية، كما أنها تحث السلطات العامة والمعنية بشؤون الاستقرار المالي أن توفر الدعم اللازم إلى هيئة الإشراف حتى تتمكن من تطبيق هذه المبادئ وترسيخ المعايير الواردة فيها.
2. يتعين على قطاع التأمين العمل على أسس مالية سليمة، وذلك للمساهمة في النمو الاقتصادي وتخصيص الموارد بشكل كفاء لإدارة المخاطر، وتعبئة المدخرات طويلة الأجل، لذا لا بد من وجود نظام إشرافي وتنظيمي له من القدرة والكفاءة للحفاظ على سلامة وعدالة استقرار أسواق التأمين بالإضافة إلى دعم نمو القطاع وتنافسيته، فمثل هذه الأسواق تفيد حملة الوثائق وتكون قادرة على المحافظة على حقوقهم.
3. إن صناعة التأمين مثل عناصر النظام المالي الأخرى من حيث استجابتها إلى مجموعة من المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، فأنشطة التأمين والأنشطة المالية تحولت شيئا فشيئا إلى أنشطة عابرة للحدود القطرية والقطاعية والقارات ويسهم التقدم التكنولوجي في عملية التجديد والابتكار، مما يدعو إلى تحديث الأنظمة والممارسات الإشرافية في قطاع التأمين وبشكل مستمر، بحيث تواكب هذه التطورات وتستجيب لها، كما يتعين على جهات الإشراف والرقابة على التأمين أن تعالج مراكز ونقاط الاهتمام الخاصة بالاستقرار المالي والنظامي والناشئة عن قطاع التأمين وذلك حال نشوئها.
4. إن النشاط التأميني الذي يغطي مخاطر الاقتصاد والتعهدات المالية والمؤسسية والعائلات يتسم بانعكاس دورة الإنتاج، حيث أن الأقساط (الاشتراكات) تجمع عند التعاقد في حين أن التكاليف (المطالبات) لا تنشأ إلا إذا وقع حادث معين، وتعمل شركات التأمين على الاقتصاد والتوسط في المخاطر، كما أنها تدير هذه المخاطر من خلال التنويع الذي تعززه مجموعة من الأساليب الأخرى، بغض النظر عن المخاطر المباشرة في العمل فإن شركات التأمين تواجه مخاطر رئيسية في جانب "المطلوبات أو الخصوم" من الميزانية العمومية، ويطلق على تلك العناصر على أنها مخاطر فنية وتعلق بالحسابات الاكتوارية أو الإحصائية المستخدمة في تقدير الخصوم، وفي جانب الموجودات أو الأصول في الميزانية العمومية فهناك مخاطر السيولة، الاستثمارات والعمليات المالية، فلا بد للإطار الإشرافي أن يعكس النمو والحضور المتزايد في السوق، لما لقطاع التأمين من أهمية في تحقيق الاستقرار المالي وهذا ما تنطوي عليه أسس الإشراف على أعمال التأمين، حيث أنها تتطلب المزيد من التركيز على مجموعة أوسع نطاقا من المخاطر.

¹ كفية شناي، آليات ومبادئ الحوكمة في شركات التأمين: دراسة مقارنة بين الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR وشركة AXA للتأمين، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، العدد 45، 2015، ص341.

المطلب الثالث: آليات الحوكمة في شركات التأمين

أكد الاتحاد الدولي لمراقبي التأمين على مجموعة من الآليات والتي على أساسها يتم تطبيق مفهوم الحوكمة في شركات التأمين، وتنقسم هذه الآليات إلى مجموعتين:

- الآليات الداخلية لحوكمة شركات التأمين؛
- الآليات الخارجية لحوكمة شركات التأمين.

أولاً: الآليات الداخلية لحوكمة شركات التأمين: تتمثل الآليات الداخلية لحوكمة شركات التأمين في الوظائف والآليات الضابطة من داخل شركات التأمين، وتتجسد هذه الآليات فيما يلي:

1. **مجلس الإدارة:** تتمثل مهمة مجلس الإدارة في تحديد التوجهات الاستراتيجية والتأكد من تنفيذها ومراقبة الإدارة التشغيلية والتدخل إذا لزم الأمر لضمان السير الجيد للشركة، والتحكم في عمل الإدارة العليا،¹ ويتحقق ذلك بدوريه الاستشاري والرقابي معاً، بصفته الاستشارية فإنه يتشاور مع الإدارة بشأن التوجه التشغيلي والاستراتيجي للشركة، ويجب أن يولي المجلس القرارات التي توازن بين المخاطر والمكاسب اهتمامه، ولهذا الغاية يتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة استناداً إلى المهارة والخبرة التي يمتلكونها لتحقيق ذلك، أما بصفته الرقابية فهو يقوم بفصل الرئيس التنفيذي وقياس أداء الشركة وتقييم مساهمة الإدارة في الأداء ومنح التعويضات،² ويتكون مجلس الإدارة بشكل عام من مجموعتين من الأعضاء، أعضاء من خارج الإدارة التنفيذية والذين يعرفون بالأعضاء المستقلين وأعضاء من داخل الإدارة التنفيذية، وهو عامل مهم وآلية من آليات حوكمة الشركات، إذ أنّ مجلس الإدارة مؤهل بأن يمارس وظيفة الإشراف والمراقبة بحرية وطريقة مستقلة عن الإدارة، وتتمثل المهام الأساسية لمجلس الإدارة فيما يلي:³
 - أ. مراقبة وتوجيه استراتيجية شركة التأمين (بما فيها إعادة التأمين وسياسة الشركة فيما يخص إدارة المخاطر، الميزانية السنوية، استراتيجية التسعير، تسطير الأهداف فيما يخص النتائج، الإشراف على أعمال التدقيق وأعمال الاكتواريين، متابعة تسيير شركة التأمين من أجل ضمان تحقيق الأهداف المسطرة)؛
 - ب. تعيين، مكافأة ومراقبة المسؤولين في الشركة وكذا المتدخلين الخارجيين (مثل مسيري الأصول، الاكتواريين ومحافظي الحسابات) واستبدالهم في بعض الحالات؛
 - ت. متابعة وتسيير تضارب المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة والمساهمين؛

¹ Jean AZEMA, *Les mutuelles d'assurance et leur gouvernance*, Revue d'économie financière, Association d'économie financière, France, N° 80, 2005, p 144.

² David Larcker and Brian Tayan, *Corporate Governance: a closer look at organizational choices and their consequences*, Pearson Education, USA, 2011, p 67.

³ حميدوش حورية، حوكمة شركات التأمين من خلال تطبيق معايير الملاءة المالية -دراسة حالة التأمين في الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2017/2018، ص 132.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

ث. الحرص على توافق نشاطات الشركة مع القوانين خاصة قانون التأمينات؛

ج. متابعة مدى فعالية آليات الحوكمة المطبقة في شركات التأمين وتعديلها إذا لزم الأمر.

أما عن عدد أعضاء مجلس الإدارة وطريقة اختيارهم وتوزيعهم بين أعضاء من داخل الشركة أو خارجها، فيجب أن يكون مبين في القانون الداخلي للشركة أو في وثائق أخرى ذات العلاقة بهذا الأمر. ومن أجل زيادة الموضوعية في مجالس الإدارة لا ينبغي أن يكون عدد الأعضاء الداخليين كبيراً جداً حتى لا يكون هناك انحياز وتغطية لأخطاء وهفوات التسيير التي تقوم بها الإدارة، كما يجب أن يتمتع أعضاء مجلس الإدارة ببعض المؤهلات العلمية والخبرة المهنية التي تسمح لهم بالقيام بوظائفهم على أحسن وجه، ومن الناحية التنظيمية ونظراً لكثرة المهام يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان متخصصة (لجنة التدقيق، لجنة المكافآت، لجنة التعيينات، لجنة الحوكمة) كل لجنة تهتم بمهمة معينة، نخص بالذكر هنا مهام لجنة الحوكمة:¹

- التأكد من استقلالية وكفاءة وفعالية مجلس الإدارة في إدارة الشركة؛

- الإشراف على المكافآت المتعلقة بالمدراء؛

- استعراض توصيات متعلقة بالترشيحات لعضوية اللجان؛

- وضع وتنفيذ طرق لتقييم الأداء وفعالية مدير المجلس وجميع لجان المجلس؛

- الإشراف على الخطط المتعلقة بإدارة الشركة؛

- تقديم توصيات إلى المجلس والخطوط التوجيهية لمبادئ حوكمة الشركات ومدونة لقواعد السلوك والأخلاق؛

- عرض مقترحات حول التعديلات الواجبة على اللوائح التنظيمية للشركة.

2. المراجعة الداخلية: نشاط المراجعة الداخلية هو دائرة أو قسم أو فريق من المستشارين أو غيرهم من ممارسي

المهنة، يقدمون خدمات توكيدية واستشارية بشكل موضوعي ومستقل، مصممة لزيادة وتحسين قيمة عمليات المنظمة،² وذلك بتقييم فعالية وكفاءة الضوابط والسياسات والإجراءات الداخلية وآلية رفع التقارير بالشركة ومدى الالتزام بها وتقديم التوصيات لتحسينها،³ إذ تساعد المراجعة الداخلية -بما تقوم به من مساعدة شركة التأمين في تحقيق أهدافها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية والعمل مع مجلس الإدارة ولجنة إدارة المخاطر من أجل إدارة المخاطر والرقابة عليها- في عملية حوكمة الشركات من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية شركة التأمين، وكذلك تحقيق الضبط الداخلي نتيجة استقلالها وتبعيةها لرئيس مجلس الإدارة واتصالها برئيس

¹ عبد الرزاق بن زاوي وإيمان نعمون، إرساء مبادئ حوكمة الشركات في شركات التأمين التعاوني، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يومي 6 و7 ماي 2012، ص 11.

² حسناوي مريم وحساني حسين، دور المراجعة الداخلية في تفعيل إدارة المخاطر في الصناعة التأمينية -دراسة حالة سوق التأمين الجزائري-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 15، العدد 21، 2019، ص 280.

³ مؤسسة النقد العربي السعودي، لائحة حوكمة شركات التأمين، الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين، المملكة العربية السعودية، الفقرة 121، 2015، ص 41.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

لجنة إدارة المخاطر، ومن بين المهام التي يقوم بها المراجع الداخلي لتفعيل مبادئ الحوكمة بهدف تقليل المخاطر ما يلي:¹

- أ. وضع وتنفيذ خطة لمراجعة الحسابات على أساس المخاطر بفحص مدى كفاية وفعالية أنظمة شركة التأمين، وكذلك الضوابط والأنظمة الداخلية للشركة ومدى التزام جميع وحدات الشركة والموظفين بهذه الضوابط؛
- ب. ضمان أن جميع المجالات المتعلقة بالجانب التقني لشركة التأمين تم مراجعتها في الفترات المحددة لها؛
- ت. إصدار النتائج والتوصيات المتوصل إليها حول مدى الامتثال للقوانين والضوابط.

3. إدارة المخاطر: تتعرض شركات التأمين على غرار المؤسسات المالية الأخرى إلى العديد من المخاطر نتيجة لطبيعة نشاطها، حيث تقتضي الأصول العامة لإدارة الخطر الوصول إلى أفضل طريقة للمحافظة على أموال أي مشروع والأشخاص المالكين له والعاملين به من الخسائر المادية المحتملة الناشئة عن تحقق الأخطار التي تُواجهه بأقل تكلفة ممكنة، حيث يقوم مجلس الإدارة بالاستعانة بلجنة المخاطر بهدف ضمان فعالية أكبر في تحديد المخاطر، أي اكتشاف الأخطار المحيطة بالمشروع وتقييم حجم الخسارة المحتملة لكل خطر، وبعدها تحديد الوسيلة المناسبة لمواجهة كل منها.²

يتمثل دور إدارة المخاطر في شركة التأمين في الكشف عن المخاطر وتوصيلها للمساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب، حيث يتعين على شركة التأمين أن تعرف وتفهم وتدير المخاطر الكبرى التي تواجهها، ويجب أن تعرف أنظمة إدارة المخاطر التحفظية والفاعلة والملائمة للتعامل مع درجة تعقيد وحجم وطبيعة عمل شركة التأمين، وأن تقيس بموجب حدود احتمال المخاطر درجة تعرض شركة التأمين لهذه المخاطر على أساس مستمر، بهدف الإشارة إلى المخاطر المحتملة بأسرع فرصة ممكنة، ومن الممكن لهذا القياس أن يشمل معرفة المخاطر التي تهدد المؤسسة ككل أو خط من خطوط العمل.³

وبما أن الممارسات السلبية لإدارة المخاطر يترتب عليها احتمال تعرض الشركة مستقبلاً لهزات مالية وتشغيلية تنتهي في الأجل الطويل إلى التعثر وال فشل المالي، فضلاً عن تحقيق قيمة مضافة سالبة وتوقع في ارتفاع تكلفة التمويل، فلا بد لإدارة المخاطر تحليل أثر تلك الممارسات على المنظمة، وبشكل خاص أثر هذه الممارسات على مخاطر سوء الإدارة أو مخاطر إساءة أمانة المسؤولية الإدارية، حيث يقع على عاتق إدارة

¹ يوسف عتاش والطيب بالولي، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات التأمينية كآلية لإدارة المخاطر، الملتقى الوطني حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 25-26 نوفمبر 2013، ص 727.

² إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 38.

³ سعاد بوشلوش، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها -دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية-، مرجع سبق ذكره، ص 155.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

المخاطر العمل على تخفيضها قدر الإمكان إن لم يمكن تجنبها بالكامل، وبشكل عام عند إدارة المخاطر تقوم شركات التأمين بإقرار نطاق المخاطر التي تواجهها وتقييمها وإدارتها بشكل فاعل، وذلك من خلال:¹

أ. وضع حيز التنفيذ سياسات وأنظمة إدارة قادرة على تعريف وقياس وإصدار التقارير الخاصة بالمخاطر وضبطها؛

ب. وضع سياسات إدارة المخاطر وأنظمة الرقابة على المخاطر مناسبة لدرجة تعقيد وحجم وطبيعة شركة التأمين، وتحديد مستوى الاحتمال الملائم أو حد المخاطر اللازم للمصادر المادية للمخاطر؛

ت. وضع نظام إدارة للمخاطر يرصد جميع المخاطر المادية ويضبطها؛

ث. المراجعة المستمرة لبيئة السوق التي تتحرك فيها، وتستخلص النتائج المناسبة من حيث المخاطر المفروضة عليها، وتتخذ الإجراءات الملائمة لإدارة الآثار السلبية للبيئة على عمل شركة التأمين؛

ج. شركات التأمين الكبرى تعمل على إنشاء دائرة (قسم) لإدارة المخاطر، وتشكل لجنة لإدارة المخاطر.

ثانيا: الآليات الخارجية للحوكمة في شركات التأمين: تتمثل الآليات الخارجية للحوكمة في شركات التأمين فيما يلي:

1. التدقيق الخارجي: يعرف التدقيق الخارجي على أنه الأداة الرئيسية المستقلة التي تهدف إلى فحص القوائم المالية في المنشأة، وعليه فإن مراجعة الحسابات الخارجية ليست عملية فحص البيانات الخارجية فقط وإنما أيضا وضع اختبارات لمدى صحة السجلات المحاسبية في الشركة، وشركات التأمين كغيرها من الشركات تقوم بتعيين مدقق خارجي مستقل، يقوم بالمصادقة على الحسابات على الأقل سنويا، ويتم تعيينه بواسطة عقود مؤقتة قابلة للتجديد، ويقوم بالتدقيق في حسابات الشركة والإبلاغ عن الأخطاء والتجاوزات التي يجدها. ونظرا لخصوصية نشاط التأمين فإن المدقق الخارجي ملزم بمعرفة محاسبة شركات التأمين وكل خصوصيات هذا القطاع للتمكن من الاطلاع على حسابات الشركة والتدقيق فيها.²

2. الخبير الاكتواري: تعرف الجمعية الدولية للاكتواريين (IAA) الاكتواري بأنه "هو موظف متعدد المواصفات الاستراتيجية، متمرس في النظريات والتطبيقات في علوم الرياضيات والإحصاء والاقتصاد والعلوم المالية، ويلقب الاكتواري بالمهندس المالي ومهندس الرياضيات الاجتماعية، لأن تركيبته الفريدة التي يتحلى بها تمكنه من تحليل وصفات عمل يستخدمها للتوجه نحو تنوع متناسل من التحديات الاجتماعية والمالية في العالم".

¹ الجمعية الدولية لهيئات التأمين (IAIS)، مبادئ التأمين الأساسية والمنهجية، ترجمة هيئة التأمين، المملكة الأردنية الهاشمية، أكتوبر 2003، ص 47-48.

² حميدوش حورية، دور التدقيق الداخلي في تفعيل الحوكمة بشركات التأمين، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2018، ص 13.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

يتمثل دور الخبير الاكتواري في تطبيق النظريات المالية والإحصائية لحل مشاكل الأعمال في شركات التأمين،¹ ويتم تعيين الخبير الاكتواري بهدف تقييم الوضع المالي والالتزامات التقنية لشركات التأمين وكذلك لدوره الاستشاري حول إدارة المخاطر،² ويحقق أسلوب العمل الاكتواري التوازن بين ما يجب الحصول عليه من إيداعات في صندوق التأمين الخاص أو الحد الأقصى لما يجب منحه من مكافآت للأعضاء، ويكون ذلك من خلال عمل رياضي بحت لإيجاد القيمة الحالية لموارد الصندوق والقيمة الحالية للالتزامات في تاريخ عمل الميزانية الاكتوارية، مستخدما في ذلك جداول التأمين الاكتوارية وبعض المعادلات الرياضية.³ ويملك الخبير الاكتواري عدة عناصر تجعله عنصرا فعالا وأساسيا في تطبيق الحوكمة في شركات التأمين، نوجزها في العناصر التالية:⁴

أ. امتلاك المؤهلات العلمية والتقنية الكفيلة بتقديم النصائح والملاحظات في القبول والاختيار في أعمال أنظمة الرقابة والإشراف؛

ب. استقلالية الخبير الاكتواري عن مختلف الأطراف ذات المصلحة في شركات التأمين؛

ت. هو المسؤول أمام مجلس الإدارة وهيئات الإشراف على التأمين عن التقارير والمنشورات التي يقدمها ونتائج الدراسات والتحليل المقدمة؛

ث. هو وسيط مهم لإضفاء الشفافية على بعض الجوانب التقنية المعقدة في حساب المخاطر والتعويضات، التي يمكن أن تكون مصدر تلاعب وتحايل من طرف إدارة الشركة.

3. التشريعات والقوانين: تشكل التشريعات والقوانين آليات خارجية تؤثر على التفاعلات التي تجري بين الفاعلين الذين يشتركون بشكل مباشر في عملية الحوكمة،⁵ وتزيد أهمية هذه التشريعات والقوانين كضابط لعمليات شركات التأمين وتوظيفاتها المالية، وكآلية حوكمة أساسية لحماية حملة الوثائق والمساهمين باعتبارهم ملاك للأموال المستعملة في الأنشطة التقنية والاستثمارية التي تراوحتها شركات التأمين، وكذلك لعدم قدرتهم على تقييم أداء شركة التأمين وأعمالها التقنية.

¹ David Collins, **the actuary as fallen hero on the reform of a profession**, work, Employment and Society Journal, Sage Publications, Vol 23, N° 02, June 2009, p 255.

² BELMEDJAHED Nouara Nawel, **La gestion des risques assurantiels dans le cadre de la gouvernance d'entreprise –Cas des sociétés d'assurance Algériennes–**, Thèse de doctorat en gouvernance des entreprises, Université de Abdelhamid Ibn Badis, Mostaganem, Algérie, 2018/2019, p 148.

³ مختار الهانسي، **الجديد في مجال التأمين والضمان**، دار منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2007، ص 99.


⁴ ساعد بن فرحات، **بعض مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين (مقارنة بين شركة التأمين وإعادة التأمين CAAR وشركة AXA للتأمين)**، مرجع سبق ذكره، ص 10.

⁵ عماد محمد أبو عجيبة ونجيب سالم بيوض، **مدى إمكانية تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية داخل شركات التأمين الليبية –دراسة تطبيقية لشركة ليبيا للتأمين–**، المؤتمر العلمي الدولي الثالث حول المؤسسات وإشكالية التنمية في الدول النامية (ليبيا نموذجا)، جامعة المرقب، الخمس، ليبيا، يومي 11 و12 نوفمبر 2019، ص 697.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

والشكل الموالي يلخص جميع مكونات الآليات الداخلية لحوكمة شركات التأمين وآلياتها الخارجية التي تم التفصيل فيها أعلاه:

الشكل رقم (01-04): آليات الحوكمة في شركات التأمين



المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعلومات السابقة

المطلب الرابع: أثر تطبيق الحوكمة على شركات التأمين.

يشتمل قطاع التأمين على تفاوتات كبيرة في التطبيق الحقيقي للقوانين والأنظمة المعمول بها، فمثلاً بعض الشركات تلجأ إلى تحميل بياناتها المالية عند الإفصاح، كذلك هناك إشكاليات كبيرة في التزام بعض الشركات بدفع مبالغ التعويض للمؤمن لهم عند ثبوت الاستحقاق، فتطبيق حوكمة الشركات كنظام للرقابة على شركات التأمين يحقق ما يلي:

أولاً: حماية وتعزيز حقوق المساهمين: يعتبر مبدأ حماية حقوق المساهمين من أهم مبادئ الحوكمة حيث تؤكد هذه الأخيرة على حقوق المساهمين في التداول والبيع والشراء وغيرها، عن طريق عدة إرشادات تضمن تطبيق هذا المبدأ، منها تأمين أساليب تسجيل ملكية الأسهم والحصول على المعلومات المتعلقة بهذا السهم وإتاحة الفرصة للمشاركة الفعالة والتصويت في انتخابات الجمعية العامة؛¹ وهذا ما يعزز توسع شركات التأمين حين طلبها للتمويل المباشر من سوق المال، ويضمن الاكتتاب في أسهمها.

ثانياً: زيادة القدرة التنافسية لشركات التأمين: يعد تطبيق مبادئ الحوكمة في شركة التأمين بمثابة شهادة تستطيع من خلالها استقطاب عملاء جدد، وأداة لرفع تصنيفها ما يؤدي لجذب رؤوس الأموال للاستثمار فيها، بالإضافة لتقوية علاقة الشركة بشركات الإعادة العالمية.²

ثالثاً: تعزيز الثقة والمصدقية في التقارير المالية لشركات التأمين: تركز الحوكمة على ضرورة الإفصاح لكافة التقارير المالية، مما يدعم ثقة المستخدمين بشركة التأمين، ويمكن القول بأن قواعد الحوكمة تعزز مصداقية التقارير المالية التي تقدمها الشركة، وذلك من خلال سعيها إلى تحسين بيئة الشفافية والإفصاح.³

رابعاً: الإدارة الكفؤة للمخاطر في شركات التأمين: تقوم الحوكمة بإضافة قيمة للمؤسسة والعمل على تحقيق أهدافها من خلال تقديم تأكيد معقول على أن مخاطر المؤسسة تدار بفاعلية، وكذا من خلال التحسينات التي تقدمها في مجال إدارة المخاطر عن طريق اعتماد مبدأ المراجعة على أساس المخاطر، وهذا ما يؤدي إلى طمأننة المساهمين والأطراف الأخرى صاحبة المصلحة على أن المخاطر التي تواجه مصالحهم مفهومة من طرف ممثليهم وأن الإدارة تقوم بالتصدي لها بشكل منهجي ومنظم.

¹ سالم بن سالم بن حميد الفليتي، حوكمة شركات المساهمة العامة في سلطنة عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2011، ص 31.

² ليث عبد الأمير الصباغ، صناعة التأمين في الأسواق العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2009، ص 18.

³ حمدي معمر وفلاق صليحة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني، المؤتمر الدولي الثامن حول "دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات"، يومي 19 و20 نوفمبر 2013، جامعة حسبية بن بوعلوي بالشلف، الجزائر، 2013، ص 273.

الفصل الأول.....حوكمة الشركات وتطبيقاتها في شركات التأمين

خامسا: حل مشاكل الوكالة: تعمل الحوكمة في شركات التأمين لحل مشكل الوكالة وذلك من خلال تفعيل الدور الرقابي على الإدارة العليا وحماية مصالح حملة وثائق التأمين، وتحقيق الجودة في التقارير المالية الصادرة عن شركات التأمين من خلال رفع مستوى الإفصاح المحاسبي.¹

سادسا: تحقيق وظيفة التأمين الحمائية: يتمثل الهدف الرئيسي لصناعة التأمين الحديثة في تقليل المخاطر، وضمان الحماية الاقتصادية المباشرة ضد الآثار السلبية للمخاطر من خلال التعويض. بالإضافة إلى هذه الوظيفة الأساسية يقوم التأمين بوظائف عديدة أخرى لكل من الأفراد المؤمن عليهم والمجتمع ككل، مثل: تحسين الائتمان والتبادل والتجارة وتعبئة الأموال والتخصيص الفعال لرأس المال والوظيفة الاجتماعية. لذلك فالإدارة الناجحة لهذه الصناعة أمر بالغ الأهمية لجميع أصحاب المصلحة والمجتمع الذي تعمل فيه شركات التأمين. لذلك تتجلى الأهمية الكبرى لحوكمة الشركات والتي تخلق إطارًا لتنظيم وإدارة ناجحين لشركات التأمين في تحقيق وظيفتها الحمائية، خاصة عند وقوع أحداث كبيرة مضمونة، مثل الكوارث الطبيعية والتكنولوجية التي تتسبب في خسائر مادية ضخمة، وكذلك عندما تتعرض الشركات لخسائر مالية كبيرة بموجب تأمين مسؤولية الطرف الثالث.²

سابعًا: تنمية كفاءة وفعالية أسواق التأمين: تساهم حوكمة الشركات في تنمية وتحقيق كفاءة أسواق التأمين، ويتحقق ذلك من خلال قيام المشرعين والمشرفين على صناعة التأمين بوضع الإطار السليم لتنمية هذه الصناعة وضمان سلامتها ومعالجة الآثار المترتبة عن تردي الأسواق، من أجل تحقيق مصلحة المؤمن لهم والمساهمة في دعم التنمية الاقتصادية،³ بتوفير الحماية لثروة البلد وتعزيز مالية الدولة من خلال زيادة الموارد المستمدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من أداء التأمين.

نستنتج مما سبق أن للحوكمة أثر إيجابي وكبير على شركات التأمين يشمل مختلف الفاعلين في سوق التأمين والعملية التأمينية، ويمكن تلخيص ذلك في ثلاث جوانب: يتمثل الجانب الأول في أثرها على تحسين بيئة التأمين من خلال زيادة فعالية الإشراف والرقابة التي تعتمد على نظام الحوكمة في ضبط سوق التأمين والمساهمة في الاستقرار المالي، أما الجانب الثاني فيتجلى في حماية شركة التأمين من المخاطر وتفعيل أدائها المالي وزيادة الثقة في تقاريرها المالية، والجانب الأخير يتجسد في حماية حملة وثائق التأمين من عجز شركة التأمين على الوفاء بالتزاماتها وذلك بضمان ملاءمتها المالية وكفاية احتياطياتها على المدى الطويل.

¹ سميرة جواودي ونوال بن عمارة، أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الأداء المالي بالتطبيق على شركات التأمين التكافلي العاملة في السوق السعودي للفترة (2010-2016)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2018، ص 102.

² Vladimir Njegomir, *Corporate Governance in Insurance Companies*, Management Journal, University Business Academy, Belgrade, Serbia, Vol 19, N° 71, May 2014, p 83.

³ صليحة فلاق، دور آليات الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بو علي بالشلف، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، 2014، ص 57.

من خلال ما تم تناوله في هذا الفصل يمكننا القول بأن حوكمة الشركات هي مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى تحقيق إدارة كفؤة في الشركة، بما يضمن تنظيم العلاقات بين مختلف الأطراف وتحقيق أهداف جميع أصحاب المصالح، وساهم في تطوّر مفهومها عدة باحثين وهيئات دولية، وكانت أهم عوامل زيادة الاهتمام بها الانهيارات المالية التي شهدتها كبرى الشركات والأزمات التي مست مختلف الاقتصاديات وعملة الأسواق المالية.

إن تشكيل شركات التأمين لأحد مكونات النظام المالي، وخضوعها للقوانين والقواعد التي تفرضها هيئات الإشراف على قطاع التأمين، بالإضافة لبيعها سلعة مؤجلة وغير منظورة وانعكاس دورة الإنتاج فيها، هذا كله جعل لتطبيق الحوكمة أهمية كبرى في هذا النوع من الشركات، ودفع لوضع أسس ومعايير لوضع مبادئ للحوكمة تتماشى وطبيعتها وتتكيف مع خصوصياتها.

يقوم تطبيق الحوكمة في شركات التأمين على آليات داخلية وأخرى خارجية، تتمثل الآليات الداخلية في مجلس الإدارة، المراجعة الداخلية وإدارة المخاطر، وآليات خارجية تتجسد في المراجعة الخارجية والخبير الاكتواري والتشريعات والقوانين. ويؤدي تطبيقها فيها إلى تفعيل إدارة مخاطرها باعتمادها أسلوب الرقابة على أساس المخاطر وتكوينها للجنة خاصة بإدارة المخاطر تنبثق عن مجلس الإدارة، وتفعيل أدائها المالي بضمان ديمومة كفاية احتياطاتها لمواجهة التزاماتها اتجاه عملائها.

الفصل الثاني

تعتبر الملاعة المالية في شركات التأمين ذات أهمية كبرى باعتبارها العامل المحوري في ضمان أدائها وظيفتها متمثلة في تغطية المخاطر المحولة لها وتقديم الأمان المالي، ويكمن الهدف الأساسي من قواعد الملاعة المالية في هذا النوع من الشركات وتنظيمها ومراقبتها من قبل الهيئات الإشرافية في ضمان قوة مركزها المالي، وتعزيز ثقة المؤمن لهم في هذه الشركات وتحقيق الاستقرار المالي.

وقد تطورت هذه القواعد في الاتحاد الأوروبي في مجال الصناعة التأمينية من قواعد الملاعة المالية 01 إلى قواعد الملاعة المالية 02، مواكبة للتغيرات التي شهدتها قواعد الحذر في المجال المصرفي والأزمات المالية والتغيرات الكبيرة التي شهدتها بيئة التأمين، من تطور أدوات الاستثمار وعولمة فروع التأمين وتعدد درجة الأخطار التي يمكن أن تهدد قدرتها على الوفاء بالتزاماتها.

وتم تطوير نظام الملاعة 2 في الاتحاد الأوروبي بناء على نقائص إطار الملاعة 01 وأوجه القصور التي كان ينطوي عليها، لذلك اعتمدت توجيهات الملاعة 2 على متطلبات كمية أكثر تقدما من إطار الملاعة 01 في قياس المخاطر، وتم التركيز فيه على المتطلبات النوعية خاصة ما تعلق منها بالحوكمة ومتطلباتها ووظائفها الرئيسية في تحقيق رقابة نوعية فعالة على المخاطر وتحسين إدارتها.

وبناء على ما سبق سنحاول من خلال هذا الفصل التفصيل في أسس الملاعة المالية في شركات التأمين وقواعدها الأساسية التي تقوم عليها، ثم التعريف بنظام الملاعة الأوروبي الأول ودواعي إصلاحه، وتبيان المستجدات التي أتى بها نظام الملاعة 2 والركائز الأساسية التي يقوم عليها، وختاما استعراض أهم متطلبات الحوكمة التي أفرزتها مقررات الملاعة 2 في إدارة شركات التأمين والتحكم في مخاطرها.

المبحث الأول: الملاءة المالية في شركات التأمين

يكتسي موضوع الملاءة المالية أهمية كبيرة في صناعة التأمين باعتبارها العامل الناجع في ضمان قدرة شركات التأمين على تغطية مخاطر الأفراد والمشروعات المحولة إليها عن طريق عقود التأمين، وكذا حمايتها من الفشل المالي والإفلاس، وسنستعرض في هذا المبحث مفهوم الملاءة المالية في شركات التأمين وأهميتها، العوامل المؤثرة فيها، أهم القواعد التي تقوم عليها وطرق تقييمها.

المطلب الأول: مفهوم وأهمية الملاءة المالية في شركات التأمين

أولاً: مفهوم الملاءة المالية في شركات التأمين: تعني الملاءة المالية بشكل عام القدرة على مواجهة الالتزامات في مواعيد استحقاقها، أما في صناعة التأمين فيمكن إيراد أهم التعاريف التي أعطيت لها في التالي:

تُعرّف الملاءة المالية في شركات التأمين بأنها إمكانية توافر القدرة المالية الدائمة لتسديد المطالبات، أي بمعنى أن تكون هذه الشركات قادرة على مواجهة التزاماتها المأخوذة على عاتقها اتجاه حملة الوثائق في مواعيدها المقررة.¹ وأعطتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) التعريف التالي: "تعتبر شركة التأمين مليئة بامتلاكها الموارد الضرورية للوفاء بالتزاماتها في جميع الأوقات وجميع الظروف اتجاه حاملي وثائق التأمين والمستفيدين الآخرين من العقود".²

أما الجمعية الدولية لمشرفي التأمين (IAIS) فقد بينت أن ملاءة شركة التأمين تعني قدرتها على الوفاء بالتزاماتها بالنسبة إلى العقود كلها وفي أي وقت كان.³

وتُحدّد كذلك الملاءة المالية في شركات التأمين أو إعادة التأمين بمقدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها، ومدى استعداد وجهوزية هذه الشركات لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فوراً دون أن تؤدي عملية السداد إلى تعثر أو توقف أو إفلاس هذه الشركات.⁴

ويرى البعض أن ملاءة شركة التأمين يقصد بها قوة ومثانة مركزها المالي، وبذلك يمكن القول بأن شركة التأمين ليست في حالة عسر مالي في سنة ما إذا ما زادت الأقساط المحصلة بالإضافة لصافي الدخل من الاستثمارات على ما تدفعه الشركة من مطالبات ومصروفات وتوزيعات أرباح.⁵

¹ Christian Sainrapt, **Dictionnaire général de l'assurance**, Arcature, Paris, 1996, p 1297.

² Rakhrouf Youssef, **La solvabilité des sociétés d'assurance : Référence au cas de l'Algérie**, le cinquième colloque international sur les implications de l'adaptation des institutions financières aux indicateurs de solvabilité pour la stabilité financière en Algérie, Université Yahia Fares Médéa, Algérie, le 24 et 25 octobre 2018, p. 3.

³ Arne Sandstrom, **Solvency: Models, Assessment and Regulation**, Chapman & Hall/CRC, Sweden, 2006, p11.

⁴ سامي ميقاتي، الملاءة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين وأثرها على آفاق وتطوير أعمال تلك الشركات، مجلة الرائد العربي، دمشق، سوريا، المجلد 09، العدد 35، 1992، ص 9.

⁵ عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين: أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2011، ص 30.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

انطلاقاً مما سبق يمكن القول بأن الملاعة المالية في صناعة التأمين هي قدرة شركات التأمين الدائمة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق أو المستفيدين من عقود التأمين وقت المطالبة بها، في أي وقت أو ظرف دون أن يؤدي ذلك إلى إفلاسها، ويتحقق ذلك بقوة مركزها المالي بتجاوز الأقساط المحصلة ودخلها من الاستثمارات مجموع مطالباتها ومصروفاتها.

ثانياً: أهمية الملاعة المالية في شركات التأمين: إن الملاعة المالية في شركات التأمين لها أهمية كبيرة كون أغلب أموالها تعود لحملة الوثائق، ومتانة مركزها المالي هي الضامن الوحيد في استمرار وظيفتها الأساسية في تغطية المخاطر، بالإضافة إلى أن إفلاس شركة التأمين أو تعرضها لعسر مالي يؤثر على مختلف الأطراف داخل وخارج الشركة، والجدول الموالي يوضح أهمية ملاعة شركة التأمين لمختلف الأطراف.

الجدول رقم (01-02): أهمية ملاعة شركات التأمين لمختلف الأطراف

الأطراف المهتمة بالملاعة	أهمية الملاعة بالنسبة لهم
حملة الوثائق	قدرة شركة التأمين في المستقبل على الوفاء بالتعهد الذي قطعته على نفسها في وثيقة التأمين.
المستثمرون أو حاملو الأسهم	يهمهم احتفاظ الأسهم بقيمتها أو تحقيق الزيادة في هذه القيمة بالإضافة لصرف الكوبونات* التي وُعدوا بها.
الموظفون في الشركة	مدى استمرارهم في العمل مع حصولهم على رواتبهم، وهذان العاملان يمكن أن يتأثر أحدهما أو كلاهما إذا أفلست شركة التأمين.
الإدارة العليا	تمهها الملاعة المالية ومتانة المركز المالي لشركة التأمين، لأنها تؤثر على سمعتها وفرصها في الاستمرار في العمل في المستقبل لدى الشركة أو شركات أخرى.
شركات التأمين الأخرى	يمكن أن تتأثر الشركات الأخرى بإفلاس شركة التأمين نتيجة أثر ذلك على سوق التأمين، وكذلك في حالة الإفلاس توزع وثائقها على الشركات التي مازالت قائمة.
معيدو التأمين	يتأثر معيدو التأمين بظهور صعوبات في جمع أقساط إعادة التأمين في حالة تعرض شركة التأمين للعسر المالي.
الحكومة	تتأثر بما يصيب الأفراد من جراء عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها كونها المشرف على القطاعات الاقتصادية والمالية في الدولة.
هيئات الإشراف والرقابة	تعد ملاعة شركة التأمين ومركزها المالي مهمة لهيئات الإشراف والرقابة لأنه يقع على عاتقها التنبؤ بما يمكن أن يحدث جراء إفلاس إحدى شركات التأمين العاملة في السوق.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: عادل منير وآخرون، الانحدار المتعدد كوسيلة للحكم على الملاعة المالية لشركات التأمين، المجلة العلمية لكلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 13، العدد 19، 1993، ص ص 45، 46.

* الكوبون هو مصطلح يستعمله الكتاب المشاركة للتعبير عن عائد السهم.


الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

المطلب الثاني: مخاطر ملاعة شركات التأمين والعوامل المؤثرة فيها

تتعدد المخاطر والعوامل المؤثرة في الملاعة المالية لشركات التأمين باعتبارها تنشط في بيئة غير مستقرة ومحيط يتميز بحالة عدم التأكد، وسيتم التطرق في هذا المطلب لكل من المخاطر التي تواجه ملاعة شركات التأمين، وأسباب ضعفها والعوامل المؤثرة فيها.

أولاً: مخاطر ملاعة شركات التأمين: يعتبر خطر الملاعة المالية حصيلة أنواع متعددة من المخاطر التي تواجه أعمال شركات التأمين، حيث ينتج هذا الخطر عن عدم القدرة على تغطية الخسائر الناتجة عن المخاطر المتنوعة، تم تقسيمها من طرف الباحثين إلى عدة تقسيمات، قسمها أحمد أبو بكر (2011)* إلى أخطار الاكتتاب وأخطار الاستثمار، وقسمتها لجنة التقييم بجمعية الخبراء الاكتواريين إلى مجموعتين رئيسيتين الأولى خاصة بالمنتج التأميني والثانية تتمثل في مخاطر التشغيل والإدارة، وفي تقدير الطالب أن التقسيم الأمثل لمخاطر الملاعة المالية في شركات التأمين هو ما قام به الباحث رأفت يوسف (2015)، والذي يختصره الشكل الموالي:

الشكل رقم (01-02): المخاطر المؤثرة في الملاعة المالية لشركات التأمين



المصدر: رأفت يوسف موسى حماد، مدى كفاءة نموذج هامش الملاعة في التنبؤ بالفشل المالي لشركات التأمين المدرجة في بورصة عمان، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة جدارا، أربد، الأردن، 2015، ص 86.

* عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين: أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

ثانيا: أسباب ضعف الملاءة المالية في شركات التأمين: أثبتت العديد من الدراسات وجود أسباب عديدة لضعف الملاءة المالية في شركات التأمين، نوجز أهمها في النقاط التالية:¹

1. التراكم المستمر للأخطار الكبيرة (تركز الأخطار)، التسعير غير الجيد، انخفاض أسعار منتجات التأمين نتيجة تشبع السوق وعدم التخصيص الصحيح للعمليات السابقة مع نقص كفاءة التسيير، أعمال الغش، النمو السريع وغير المراقب للعمليات الجديدة؛
 2. التقدير غير الصحيح للأصول، إضافة لضعف التسيير ونقص الخبرة التي كانت من أهم الأسباب لعدم ملاءة شركات التأمين صغيرة الحجم؛
 3. عدم كفاية المؤونات أو الأقساط لتغطية الالتزامات؛
 4. تحقق الخطر مع بداية سريان عقد التأمين وقبل بداية سريان عقد إعادة التأمين، أو عجز معيد التأمين وعدم ملاءمة برامجه؛
 5. خطر الاكتتاب وخطر التشغيل نتيجة التسعير غير الجيد، ونقص الخبرة في تسيير وثائق الاكتتاب؛
 6. نقص خبرة وكفاءة الهيئات المشرفة على القطاع للتدخل في مجال الرقابة المالية.
- يتضح مما سبق أن ضعف الملاءة المالية في شركات التأمين يرجع إما لأسباب إدارية تتمثل في ضعف إدارة الشركة في تقدير حجم الأخطار والتسعير غير الجيد لها، أو لأسباب مالية تتجسد في عجز معيد التأمين وعدم كفاية المؤونات في تغطية الالتزامات، أو لأسباب إشرافية نتيجة قلة خبرة الهيئات الرقابية في مراقبة الملاءة المالية أو عدم تدخلها في الوقت المناسب.

ثالثا: العوامل المؤثرة على الملاءة المالية لشركات التأمين: تنقسم هذه العوامل إلى عوامل داخلية والعمليات التأمينية بالإضافة للعوامل الخارجية، نتطرق لكل منها فيما يلي:

1. **العوامل الداخلية:** العوامل الداخلية المؤثرة على الملاءة المالية في شركات التأمين هي تلك المرتبطة بالإدارة الداخلية للاحتياجات والأصول والخصوم وسياستي الاكتتاب والاستثمار، ويمكن إيجازها في النقاط التالية:
أ. **الاحتياجات الفنية المناسبة:** تعتبر هامش أمان جيد يعكس قوة الملاءة المالية مع مراعاة ملاءمة الأسس المستخدمة في التسعير، والعناية في تحديد دور الخبرة الاكتوارية في حساب تلك الاحتياجات.
ب. **الأصول:** أي جودة الأصول وقدرتها على التحول إلى نقد في أجل مناسب يتفق وظروف سداد الالتزامات وقت حدوثها أو استحقاقها، وفي هذا الصدد من الواجب إيجاد العلاقة المنطقية بين كل من طبيعة الأصول المملوكة والتي تكون في حيازة شركة التأمين من جهة، وطبيعة المخاطر التي تواجهها مثل مخاطر السوق، مخاطر تركيز الأصول في نوع محدد، ومخاطر السيولة من جهة أخرى.

¹ هامل ديلة والعايب عبد الرحمان، أثر إعادة التأمين على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي المالية -دراسة قياسية-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019، ص ص: 45، 46.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

ت. الإدارة الكفوة للعلاقة الارتباطية بين أصول وخصوم الشركة: هذه الإدارة يمكن أن تتحقق بعدة طرق من أحدثها الاستعانة بالمشتقات المالية، والهدف الرئيس من وراء الإدارة الكفوة لهذه الأصول في علاقتها مع الالتزامات، هو كيفية تحقيق عائد نقدي من إدارة الأصول يتناسب ويتزامن في توقيتات معينة مع حدوث وظهور الالتزامات من آن لآخر.

ث. السياسة الاكتتابية السليمة وتحقيق عائد تأمين مناسب: السياسة الاكتتابية المناسبة تعني انتقاء الأخطار بعناية بحيث تقبل الأخطار الجيدة ولا تقبل الأخطار الرديئة، أو وضع شروط معينة عند الاكتتاب في الأخطار الرديئة، إلى جانب ذلك تحديد القسط التأميني المناسب استنادا إلى أسس فنية سليمة بحيث يكون القسط كافيا لتغطية الخطر المؤمن منه وكذلك المصاريف الأخرى وتحقيق ربح، وتعتبر السياسة الاكتتابية غير سليمة إذا كان تقييم أو فهم المخاطر غير كاف، أو تسعير الأقساط غير صحيح، أو في حالة سوء تقدير حجم المطالبات المستقبلية من حيث التكرار أو الحجم.¹

ج. السياسة الاستثمارية السليمة: السياسة الاستثمارية لشركات التأمين لا تقل أهمية عن سياستها الاكتتابية الخاصة بدراسة الخطر وتحديد القسط المناسب، سواء كانت تزاوّل عمليات تأمينات الممتلكات والمسؤولية أو تأمينات الحياة، إذ يتمثل الدور الأساسي للاستثمار في تقليل المخاطر الكلية لشركة التأمين عن طريق المشاركة مع قسط التأمين في تغطية المطالبات المختلفة والعمولات والمصروفات الإدارية الأخرى، والمتبقي بعد ذلك يوجه لأداء دخل معين لحملة الأسهم وتكوين الاحتياطات الحرة والمؤنات المختلفة الكفيلة بتدعيم المركز المالي لشركة التأمين.²

2. العمليات التأمينية: تتمثل العمليات التأمينية المؤثرة في ملاعة شركات التأمين في العمليات الأربع التالية:

أ. الأقساط المكتتبة: قسط التأمين هو المقابل المالي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الخطر الذي يأخذه المؤمن على عاتقه والقسط مرتبط بالخطر فهو ثمن له، ذلك أن المؤمن يتمسك بقيمة القسط كي يتمكن من تغطية الخطر الذي قد يقع للمؤمن له، لذلك يعتمد على مبدأ تناسب القسط مع الخطر وفقا لقوانين الإحصاء،³ وتحتاج كل شركة تأمين قسط محدد بشكل دقيق يسمح لها بتغطية التعويضات والتكاليف وتحقيق ربح، ولتحقق هذا الشرط يجب أن يكون احتمال الخسارة محددا وحجم التعويضات معروفا، وتتفاوت درجة دقة الأقساط بين فروع التأمين تبعا لدقة احتمالات الخسارة، وتقترب من الحقيقة في بعضها (تأمينات الأشخاص) ويصعب تقديرها في البعض الآخر (تأمينات المسؤولية)،⁴ وباعتبار أن أقساط التأمين

¹ Aniruth Burman, **Land Title Insurance in India**, Carnegie Endowment for International Peace, 2020, P 07.

² محمود فاضل مرزة، الإلغاءات في وثائق التأمين على الحياة في الملاعة المالية لشركات التأمين - بحث تطبيقي في شركة التأمين العراقية العامة-، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد، العراق، المجلد 02، العدد 40، 2017، ص 133.

³ إبراهيم أبو النجا، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 43.

⁴ خلوف ياسين، محددات الطلب على التأمين في الجزائر: دراسة قياسية للفترة (1996-2016)، أطروحة دكتوراه، تخصص بنوك ومؤسسات مالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، سنة 2018/2019، ص 10.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

أهم مصدر لتمويل شركات التأمين ومنها يتم تكوين المؤونات التقنية، فهي تعد أحد أهم العوامل المؤثرة في ملاءتها المالية، ويتم الوقوف على مدى أثر الأقساط على الملاءة المالية من خلال تبيان اتجاه ونوع العلاقة بين الأقساط المقبوضة كمتغير مستقل والملاءة المالية كمتغير تابع.

ب. **التعويضات المدفوعة:** تعتبر التعويضات من النفقات الأساسية لشركات التأمين، وهي المبالغ التي تسدها شركات التأمين للمؤمن لهم أو المستفيدين من التأمين عند تحقق الخطر المؤمن ضده، ويشترط ألا يتجاوز التعويض قيمة الضرر المحقق فعلا ويقتصر هذا الشرط على تأمينات الأضرار فقط،¹ ويعتبر التعويض إقرارا أو تعهدا من طرف شركة التأمين بتغطية الالتزامات التي يحتمل أن يواجهها المؤمن له لجبر الضرر الواقع نتيجة الخطر الذي أبرم بشأنه العقد، وباعتبار التعويضات المدفوعة تدفقات خارجة من شركة التأمين (نفقات)، وعليه فسيكون لها انعكاسا سلبيا على حجم نتائجها المالية، وهذا التغيير له الأثر الأكيد على ملاءتها المالية، خاصة إذا كان ذلك ناجما عن تغير في قيمة الحسائر المتحققة من الأخطار وليس من زيادة حجم نشاطها، أو كان ناتجا عن تراجع في رقم أعمال الشركة.

ت. **التوظيفات المالية:** هو كل توظيف يتم في السوق المالي حيث تسعى من خلاله شركات التأمين إلى احترام القانون أو إلى الاستفادة من بعض مميزات الأوراق المالية وعتباتها، وتعتبر التوظيفات المالية عنصرا هاما في شركات التأمين، كونها تمثل تشغيلا لجزء من الأموال المجمعة لها وتعتبر كأحد قواعد الملاءة المالية، كون سلطات الإشراف تفرض على شركات التأمين تمثيل (توظيف) المؤونات التقنية في أصول معادلة. وتمثل مداخيل التوظيفات المالية ثاني مصدر للتمويل لشركات التأمين بعد الأقساط، ما يجعلها أحد أهم العناصر الداعمة لملاءتها المالية.²

ث. **إعادة التأمين:** تساعد عملية إعادة التأمين شركات التأمين في تحويل مجالات معينة من المخاطر الكامنة في أعمالها، ويحمي رأسمالها من الأنشطة التي تنطوي على خطر وقوع خسائر فادحة،³ وبذلك تحقق إعادة التأمين ملاءة مالية جيدة لشركة التأمين، فتحويل الأخطار الكبيرة إلى معيد تأمين كفاء بتكلفة مقبولة، يخفض من مستوى المخاطر التي تواجهها الشركة، بل إن عمليات إعادة التأمين الجيدة تعتمد على قياس سليم للمخاطر، ومن ثم خفض نسبة احتمالات الأخطاء التي قد تقع في تقييم الأخطار.

¹ مرير إيمان وبن طلحة صليحة، دراسة قياسية لأثر أقساط التأمين والتعويضات على الملاءة المالية في صناعة التأمين الجزائرية للفترة (1992-2018)، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي - تندوف، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، أكتوبر 2020، ص 190.

² سنجاق الدين نور الدين وحساني حسين، أثر الأقساط المكتتبة والتعويضات المدفوعة والتوظيفات المالية على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية -دراسة قياسية للفترة (1998-2018)-، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، 2021، ص 438.

³ Rolf Nebel, **The case for Liberal Reinsurance Regulation**, The Geneva Papers on Risk and Insurance, Palgrave Machmillan Journals, Vol 27, N°01, January 2002, p 114.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

3. العوامل الخارجية: وهي تلك العوامل التي لا يمكن لشركات التأمين التحكم فيها، ويمكن تلخيصها على النحو التالي:¹

أ. عوامل قانونية: إن اختلاف توجهات الأنظمة السياسية الحاكمة على التشريعات والقوانين المستنبطة من قبل السلطات المعنية والتي تلعب دورا بارزا في ترشيد إدارة شركة التأمين من حيث تحديد الحد الأدنى لرأسها، بالاعتماد على الفروع التي تعمل الشركة من خلالها، ويتمثل دور رأس المال أساسا في إيجاد ضمانة إضافية للاحتياطيات الفنية، هذا إضافة إلى كون القانون يفرض في بعض الدول تكوين احتياطيات رأس مال تعادل نسبة محددة من رأس مال الشركة.

ب. عوامل سياسية: وتتمثل أساسا في التغيرات في الاتجاهات السياسية الحاكمة وأخطار الحروب والحروب الأهلية، مع كل ما لهذه التغيرات والأخطار من انعكاسات حتى على وجود وديمومة الشركة نفسها.

ت. عوامل اجتماعية: وتتمثل بتزايد قيمة الحياة البشرية من حيث التعامل معها كضحية من ناحية أو كمسبب للخسائر أو الأضرار من ناحية ثانية، وقد ظهر ذلك جليا في نتائج التأمينات المتعلقة بالمرض والاستشفاء، وكذلك في نتائج التأمينات المتعلقة بالمسؤوليات القانونية بمختلف أوجهها.

ث. عوامل اقتصادية: تتمثل في الاتجاهات التضخمية لعدد كبير من الأنظمة الاقتصادية وبالتالي تدني قيمة عملاتها الوطنية، والأنظمة الضريبية الجديدة والقيود على حركة رؤوس الأموال، والتطور المتسارع في بعض القطاعات الاقتصادية.

ج. العوامل الطبيعية: وتتمثل في الفيضانات والزلازل والأعاصير وعوامل طبيعية أخرى تفوق نتائجها التصورات والتوقعات.

ح. عوامل فنية: وتتمثل بالزيادة المفرطة في المحافظ المحتفظ بها وعدم وجود توازن بين مختلف فروع الشركة من تأمين حياة وبحري وتأمين الحرائق وغيرها، والانحراف الملحوظ والاستثنائي لمعدلات الخسائر، إضافة إلى عدم كفاية احتياطيات الخسائر نتيجة لضغوط تضخمية قوية أو نتيجة لصدور تغيرات مفاجئة في التشريعات الاجتماعية، ومطلق هذه العوامل الفنية تتأثر بدورها بأسباب ذات طبيعة عامة وتؤثر على موارد الشركة المالية وبالتالي على قدرة إيفائها، ومن هذه الأسباب الأرباح والخسائر غير العادية والناجمة عن نتائج اكتتابية ومنها أيضا التقلبات في الموارد المالية.

¹ سامي ميقاتي وخالد حوا، الملاعة المالية لشركات التأمين مفهوم ومسؤولية، مجلة الرائد العربي تعنى بشؤون التأمين وإعادة التأمين، الاتحاد العربي لإعادة التأمين، بيروت، لبنان، المجلد 10، العدد 35، 1992، ص 65.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

المطلب الثالث: قواعد الملاعة المالية في شركات التأمين

إن خصوصية شركات التأمين كمؤسسات مالية في التعامل مع المخاطر يفرض عليها أن تستند ملاءتها المالية لمجموعة من القواعد، وتمثل هذه القواعد في ثلاثة عناصر أساسية هي: تكوين المؤونات التقنية، قواعد تغطيتها بالإضافة لهامش الملاعة.

أولاً: تكوين المؤونات التقنية

1. تعريف المؤونات التقنية: ويقصد بها ذلك النوع من المؤونات التي ترتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص الفنية التي تميزها، ولذا يقتصر تكوين هذا النوع من المؤونات على الشركات التي تمارس عمليات التأمين وإعادة التأمين دون غيرها من الشركات الأخرى، وهي عبارة عن المبالغ المالية التي يتم احتجازها من الإيرادات في آخر السنة لمقابلة الخسائر والالتزامات المستقبلية اتجاه حملة الوثائق والمستفيدين من العقود.¹

2. أنواع المؤونات التقنية: تقسم المؤونات التقنية حسب نوع نشاط شركة التأمين إلى قسمين:

أ. **المؤونات التقنية في تأمينات الأضرار:** نجد في هذا القسم ثلاثة أنواع أساسية هي:

- **مؤونات الأقساط غير المكتسبة:** تنشأ وثائق التأمين التي تصدرها الشركة في أوقات مختلفة خلال السنة المالية الجارية، فبعضها يصدر خلال الشهر الأول والبعض في الشهر الثاني... إلخ، مما يتضح أن الأقساط السنوية التي تقبضها الشركة لا تعود جميعها إلى السنة المالية الحالية، بل يعود قسم منها إلى السنة الموالية، كما أنها تغطي جزء من المخاطر التي تنشأ في السنة المالية الآتية، ويتم تكوين هذا المخصص لمقابلة التزامات الشركة من عمليات التأمين قبل انتهاء السنة المالية وما زالت سارية بعد انتهائها.²
- **مؤونات الأخطار السارية:** وهي مؤونات الهدف منها تعويض أي نقص في التسعيرات، وبالتالي فهي مؤونات تهدف إلى تغطية مطالبات العقود قيد التنفيذ وتكاليفها للفترة بين تاريخ تسجيل القسط وتاريخ تحقق الخطر ونشوء الحق في التعويض، أو بين تاريخ الجرد ونهاية العقد لجزء من هذه التكلفة التي لا تغطيها مؤونات الأقساط غير المكتسبة.³
- **مؤونات الخسائر قيد التسديد:** تمثل مؤونات الخسائر قيد التسديد القيمة التقديرية لتسديد التعويضات تحت التسوية، التي استحققت من أخطار تحققت فعلاً خلال السنة المالية ولكن قيمتها تُسدد بعد تاريخ إعداد الحسابات الختامية لعدم اكتمال الاجراءات التقنية أو القانونية، أو لتسديد تعويضات تتم تسويتها في السنة المالية المقبلة.⁴

¹ François Couilbault et Constant Elishberg, **Les grands principes de l'assurance**, Edition l'Argus, 9^{ème} Edition, France, 2009, p 134.

² عطية أحمد صلاح، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 38.

³ Sadeck HAMI, **Les modèles DFA : présentation, utilité et application**, Mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'actuaire, Institut de science financière et de l'assurance, Université Claude Bernard- Lyon 1, France, p27.

⁴ Gay Simonet, **L'assurance : théorie, pratique et comptabilité**, Edition l'Argus, France, 1983, p74.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

- ب. المؤونات التقنية في تأمينات الأشخاص: يشمل هذا النوع ثلاثة أنواع أيضا وهي:¹
- **المؤونات الرياضية:** سميت بهذا الاسم لاعتمادها على الطرق الحسابية (الرياضيات المالية والإحصاء)، حيث يحسب هذا المخصص بالفرق بين القيمة الحالية لمبالغ التأمين المستقبلية التي يلتزم المؤمن بتسديدها للمؤمن له، والقيمة الحالية للأقساط الصافية المستقبلية التي يلتزم المؤمن له بدفعها للمؤمن مستقبلا وذلك في تاريخ حساب المؤونة.
 - **مؤونة المشاركة في الأرباح:** تلزم بعض التشريعات شركات التأمين على الحياة بمشاركة المستفيدين من العقود في الأرباح المحققة، فإذا لم تتم عملية توزيع الأرباح حتى تاريخ إقفال الدورة ينبغي على شركة التأمين تكوين هذه المؤونة بالقيمة المحققة للمستفيدين.
 - **مؤونة الاسترداد:** تشكل الاستردادات في شركات التأمين على الحياة المبالغ التي تدفعها شركة التأمين إلى المؤمن له الذي لا يرغب في استمرار العقد أو أنه عاجز عن تسديد مبالغ الأقساط المتبقية، ولمواجهة خطر تصفية وثائق التأمين تقوم شركة التأمين بتكوين هذه المؤونة في تاريخ الإقفال.
- ثانيا: قواعد تغطية المؤونات التقنية: تركز هذه القاعدة على عنصرين أساسيين، الأصول المقبولة في تمثيل المؤونات الفنية، والقواعد المعتمدة في تغطيتها بهذه الأصول.

1. الأصول التي تعتمد في تغطية المؤونات التقنية: ويمكن إيرادها في العناصر التالية:²

- **النقدية بالصندوق ولدى البنوك:** يتضمن هذا البند الأرصدة النقدية التي تتواجد بخزائن الشركة وفروعها وجميع المناطق والوحدات التابعة لها، وكذا أرصدة حساباتها الجارية بالبنوك.
- **ودائع لأجل لدى البنوك:** تستثمر شركات التأمين جزء من أموالها في شكل ودائع لأجل لدى البنوك، حيث لا يجوز سحبها كليا أو جزء منها قبل التاريخ المتفق عليه مقابل حصولها على فوائد تستحق في نهاية أجل هذه الودائع.
- **الأوراق المالية:** يعتبر الاستثمار في الأسهم والسندات الأكثر أهمية في أصول شركات التأمين، وهذا الاستثمار قد يكون استثمارا في أوراق الديون التي تتميز بوجود تاريخ استحقاق محدد لاسترداد الأموال المستثمر فيها، وكذا بوجود التزام بتوزيع عائد ثابت على الأموال المستثمرة بغض النظر عن نتيجة أعمال الجهة المصدرة، أما النوع الثاني من الاستثمار فهو في أوراق الملكية التي تمثل حق ملكية في مشروع معين،

¹ عباس فرحات وأمينه حفصا، انعكاسات تحليل الملاعة المالية على تقييم الأداء المالي لشركات التأمين في الجزائر -دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمينات SAA-، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاعة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة بجي فارس المدينة، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018، ص 8.

² إزيان سارة، دور القواعد الاحترازية في حماية شركات التأمين من الأزمات، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسينية بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2017/2018، ص 89.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي


حيث لا ترتبط هذه الأوراق عادة بتاريخ استحقاق محدد لاسترداد قيمتها، كما أن عوائد هذه الأوراق غالبا ما تكون في صورة أرباح تحدد بناء على قرار مجلس الإدارة للشركات المصدرة لهذه الأوراق.

- **العقارات:** هي أصول ملموسة ومرئية تتمثل عادة في الأراضي والمباني، تلجأ إليها شركات التأمين لاستثمار جزء من أموالها.

- **القروض بضمان وثائق التأمين:** هو نوع من التوظيفات المالية، فبدل شراء سندات أو توظيف الأموال في البنوك يمكن لشركة التأمين أن تلعب دور البنك في حد ذاته، بحيث تنص شروط بعض وثائق التأمين على إمكانية منح قروض للمتعاقد بنسبة معينة من قيمة تصفية تلك الوثائق مقابل فائدة معينة.¹

والشكل التالي يلخص هذه القنوات التي تمثل بها المؤونات التقنية:

الشكل رقم (02-02): أصول تغطية المؤونات التقنية



المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعلومات السابقة

2. قواعد تغطية (تمثيل) المؤونات التقنية: ينبغي أن تقوم تغطية المؤونات التقنية على قواعد أساسية نذكرها فيما يلي:²

- **قاعدة التكافؤ:** توجب قاعدة التكافؤ أن تكون المؤونات التقنية في أي لحظة ممثلة بأصول معادلة، أي أن تكون قيمة الأصول على الأقل مساوية لقيمة هذه المؤونات، ويعتمد تحديد الأصول المقبولة لتغطية المؤونات التقنية على نظام الملاعة الذي تنتهجه هيئات الإشراف والرقابة على التأمين.

¹ عمر بن حميدوش، أثر حجم التعويضات على هامش الملاعة المالية لشركات التأمين -دراسة حالة-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2018/2019، ص 105.

² موساوي عبد النور وبن محمد هدى، تحليل ملاعة ومردودية شركات التأمين، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، المجلد 20، العدد 02، 2009، ص 279.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

- **التوافق:** يطبق هذا الأساس عندما يسمح التنظيم المعمول به الاستثمار بالعملات الأجنبية، حيث ينبغي أن تكون أموال شركات التأمين الممثلة للمؤسسات التقنية محررة بنفس عملة هذه المؤسسات، وهذا من أجل الحماية من خطر تقلبات أسعار الصرف.

- **قاعدة المحلية:** حيث توجب بعض التشريعات أن تكون التزامات المؤمن اتجاه المؤمن لهم ممثلة بأصول تتمركز في نفس مكان هذه الالتزامات، ففي التشريع الفرنسي مثلاً نجد أنه يوجب تمثيل الالتزامات التقنية في إحدى دول الاتحاد الأوروبي.

ثالثاً) القواعد الخاصة بتكوين هامش الملاعة: يدخل هامش الملاعة المالية كأحد أهم المكونات الأساسية لقواعد الملاعة المالية في شركات التأمين كونه يمثل المبلغ المحتفظ به الذي يمثل المقياس الأساسي لملاءتها المالية، وفيما يلي شرح لمفهومه، أسباب تكوينه، كيفية حسابه وأهم مكوناته.

1. مفهوم هامش الملاعة: يعرف بأنه مقدار رأس المال الواجب امتلاكه من قبل شركة التأمين لكي تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة وثائق التأمين في المستقبل مع احتمال تحقق خطر عال، ويعتبر هامش الملاعة الذي تحتفظ به شركات التأمين المقياس الرئيسي لملاءتها،¹ وقد أطلقت عليه الجمعية الدولية لمشرفي التأمين تسمية رأس المال الإضافي، وعرفته بأنه "فائض الأصول عن الالتزامات مقيمة بحسب أنظمة المحاسبة العامة أو قواعد الإشراف الخاصة"،² ويعتبر هامش الملاعة احتياطي إضافي لباقي الاحتياطات الفنية الإلزامية، ويتمثل الهدف الأساسي والمتوخى منه جعل شركات التأمين قادرة على مواجهة جميع المخاطر محتملة الوقوع في إطار استثماراتها التي تقوم بها، وامتصاص مختلف التقلبات في تقديرات التعويض في مجمل العقود، ومواجهة أي نقصان يمكن أن يطرأ على الاحتياطات الفنية.³

2. أسباب تكوين هامش الملاعة: يستعمل هذا الهامش عادة من أجل تغطية الآثار التالية:⁴

- أ. عدم التقييم الصحيح أو التمثيل الجيد للمؤسسات التقنية؛
- ب. التقلبات العشوائية لحجم الكوارث والأخطار المحققة؛
- ت. انخفاض قيم الأصول وعائداتها نتيجة حدوث أزمات مالية؛
- ث. الخلل في النتيجة الصافية للشركة، والذي يمكن أن ينتج عن عدم التسعير الصحيح لمنتجاتها.

¹ Martin Eling and Ines Holzmüller, **An Overview and Comparison of Risk-Based Capital Standards**, Working paper on risk Management and insurance, Journal of Insurance Regulation, National Association of Insurance Commissioners University, Vol 26, January 2008, p 35

² حسناوي مريم وحساني حسين، دراسة تحليلية للملاعة المالية في شركات التأمين الجزائرية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2018، ص 32.

³ زيد منير عبودي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 99.

⁴ عبد الكريم أحمد قندوز وخالد عبد العزيز السهلاوي، هامش الملاعة المالية في شركات التأمين وإعادة التأمين السعودية، مرجع سبق ذكره، ص

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

3. حساب هامش الملاعة المالية: يحسب هامش الملاعة من الناحية المحاسبية بالفرق بين الأصول والخصوم الحقيقية في لحظة زمنية معينة كما يلي:

$$\text{هامش الملاعة} = \text{الأصول الحقيقية} - \text{الخصوم الحقيقية}$$

حيث تتكون الأصول الحقيقية من مجموع ممتلكات الشركة وحقوقها اتجاه الغير، وتتمثل أساسا في الاستثمارات، وتتكون الخصوم الحقيقية من مجموع ديون الشركة اتجاه الغير، وتتمثل أساسا في المؤونات التقنية، إن هامش الملاعة السابق يعرف بهامش الملاعة المحاسبي.

ويحسب هامش الملاعة المالية في شركات التأمين بالطريقة التقنية بالفرق بين جانبيين:

أ. الجانب الأول: الأقساط مضافا إليها صافي الدخل من الاستثمارات في سنة ما.

ب. الجانب الثاني: المطالبات مضافات إليها المصروفات والأرباح الموزعة.

أي أن: $SM = (P+I) - (C+E+D)$ حيث:

SM: (Solvency Margin) هامش الملاعة المالية؛

P: صافي الأقساط المكتتبة؛

I: صافي الدخل من الاستثمار؛

C: المطالبات؛

E: المصروفات؛

D: الأرباح الموزعة.

وبالنظر إلى هذه المعادلة نجد أنها تقوم على تلك البيانات المنشورة بواسطة شركات التأمين في شكل حسابات ختامية أو قائمة المركز المالي، والتي يتم إعدادها في نهاية السنة المالية أو بصفة دورية. إن الأرقام المطلقة التي حوتها المعادلة السابقة يمكن تحويلها إلى شكل نسبة بقسمتها على صافي الأقساط المكتتبة (P) لكل جانب من جوانب الإيرادات والاستخدامات، الأمر الذي يجعلها أكثر تعبيرا عن متانة المركز المالي في سنة ما بالمقارنة بالسنة السابقة لها أو اللاحقة بها.¹ وتتم مراقبة هامش الملاعة المالية بمقارنة هامش القدرة على الأداء الفعلي أو الواقعي للشركة مع الهامش القانوني الذي تفرضه هيئات الإشراف والرقابة على التأمين، أي المقارنة تتم بين الذمة المالية الحرة للشركة والهامش القانوني المستخرج بطريقة محاسبية وتتم انطلاقا من وثيقة محاسبية خاصة ترسلها الشركة إلى السلطة الرقابية مع بياناتها المالية السنوية.

¹ عادل منير وآخرون، الانحدار المتعدد كوسيلة للحكم على الملاعة المالية لشركات التأمين، المجلة العلمية لكلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 13، العدد 19، 1993، ص 44.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

4. مكونات هامش الملاعة: تختلف مكونات هامش الملاعة حسب التنظيمات المختلفة لدول العالم، إلا أنه يتكون في العموم من العناصر التالية:¹

أ. رأس المال الاجتماعي: هو قيمة الأموال اللازمة المحددة عند تأسيس الشركة ويسمى أيضا بأموال التأسيس في الشركات التعاونية، ويمكن من خلاله الحصول على العناصر البشرية والمادية لمباشرة العمل، وهو قابل للزيادة عن طريق ضم الاحتياطات أو الاكتتاب الجديد، كما يقبل الانخفاض كاتباع سياسة استدعاء الأسهم مثلا.

ب. رأس المال الاجتماعي غير المحرر من طرف المساهمين.

ت. الاحتياطات: هي عبارة عن الأموال التي يتم احتجازها من الأرباح إما لتدعيم المركز المالي للشركة أو لمواجهة خسائر والتزامات مختلفة الحدوث، وهذه الاحتياطات على نوعين:

- احتياطي قانوني: إن المشرع يمنع الشركات من توزيع الأرباح كلية ويلزمها بتكوين جزء من الاحتياطات القانونية، ولعل أهم هذه الاحتياطات القانونية هو احتياطي الضمان الذي يهدف إلى سد العجز المحتمل على مستوى المؤونات التقنية.

- احتياطي اختياري: حيث توجد أنواع عديدة من هذه الاحتياطات نذكر منها:

✓ احتياطي الرسملة: موجه لتغطية حالات تدني القيم المنقولة، وكذا مداخيلها؛

✓ احتياطي الموازنة: حيث يقطع هذا الاحتياط من الأرباح التقنية للسنوات التي تحقق نتائج إيجابية لتغطية الكوارث العرضية للسنوات التي تحقق نتائج سلبية؛

✓ احتياطي خطر استحقاق الالتزامات التقنية: يستعمل لمواجهة حالات النقص في مستوى سيولة الاستثمارات، حيث يحسب بالفرق بين القيمة المحاسبية لهذه الاستثمارات والقيمة السوقية لها.

ث. الأرباح المرحلة والنتائج رهن التخصيص.

المطلب الرابع: طرق تقييم الملاعة المالية في شركات التأمين

يشير مصطلح تقييم الملاعة المالية إلى إعطاء حكم على الملاعة المالية لشركة التأمين وفق معايير معينة، وليس إعطاء قيمة رقمية وصيغة رياضية لها، وفيما يلي أهم الطرق المعتمدة في تقييم الملاعة المالية.

أولا: طريقة المعدلات الثابتة: ويطلق عليها أحيانا بالمعدلات الساكنة، حيث تقيّم متطلبات الملاعة المالية كمعدل ثابت للقيمة من خلال متغير محدد بافتراض أنه ذو ارتباط وثيق بدرجة تعرض الشركة للمخاطر، ويتضمن هذا المتغير عموما لواحد أو أكثر من بنود الميزانية العمومية أو من حساب الأرباح والخسائر على شكل دالة مبسطة،

¹ هدى بن محمد، تحليل ملاعة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005/2004، ص 59.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

وبالرغم من سهولة تطبيق هذه الطريقة كونها غير مكلفة وتستند إلى معطيات تاريخية محددة، إلا أن ذلك يُصعب التكيّف مع المخاطر المتعلقة بالشركة، ومن أهم المؤشرات المستعملة:¹

معدل الملاءة = الأموال الخاصة / الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين
معدل المؤونات التقنية = المؤونات التقنية / الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين
معدل الاحتفاظ = الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين / الأقساط الإجمالية

بالنسبة لمعدل الملاءة كلما كان كبيرا كان رأس المال للحماية المتوفر لامتصاص النتائج السلبية كبيرا والعكس صحيح، إلا أنه مع إهمال قيمة المؤونات التقنية يمكن أن يكون معدل الملاءة غير دال، فيمكن أن يكون هذا المعدل كبيرا إلا أنه غير كاف إذا كانت المؤونات التقنية غير مقيّمة بدقة، كما أنه يمكن أن يكون هذا المعدل ضعيفا إلا أنه كاف إذا كانت قيمة المؤونات التقنية محددة بشكل جيد، ولهذا يجب أن تنسب كل من الأموال الخاصة والمؤونات التقنية إلى الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين.

إنّ اعتماد هذه الطريقة في التقييم ينطوي على عدة عيوب منها:²

1. إن حجم الأقساط ليس عاملا كافيا للحكم على المخاطر التي تواجه الملاءة المالية وهذا لعدة أسباب، نذكر أهمها فيما يلي:

أ. وجود اختلالات في النتيجة ترجع إلى عدم التسعير الجيد بما يتوافق وحجم الأخطار المكتتبة، فالأسعار المنخفضة تؤدي إلى زيادة حجم الأقساط مما يؤدي إلى ازدياد معدل الملاءة في حين أن المواجهة الحقيقية للأخطار هي أكبر من ذلك.

ب. عند مستوى معين من الأقساط يجب معرفة مكونات المحفظة التقنية، فالاحتياجات من رأس المال الخاص لشركة تأمين تنشط أساسا في فروع تأمينات الأضرار هي على العموم قليلة بالمقارنة مع شركة تأمين تنشط في فروع المسؤولية المدنية، فطبيعة الأخطار المواجهة يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عند التقييم.

ت. إهمال مخاطر الاستثمار: فقد بينت تجربة السنوات الأخيرة وقوع شركات تأمين في وضعيات مالية حرجة بسبب مخاطر الأصول بالرغم من أن معدل ملاءتها كان جيدا.

2. باستعمال هذه المؤشرات البسيطة تحلل مخاطر الأصول والخصوم بشكل منعزل، نظرا لإهمال الارتباط بين الجانبين.

3. غياب قواعد تقييم موحدة لعناصر الميزانية يعقد من مقارنة مؤشرات الميزانية بين شركات التأمين للبلدان المختلفة، ناهيك عن اعتمادها على المعطيات التاريخية وإهمالها للتغيرات المستقبلية المحتملة.

¹ طار عبد القدوس، بناء نموذج لقياس وتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين: دراسة قياسية تحليلية للتأمينات العامة في الجزائر للفترة (2010-2015)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2018/2019، ص 40.

² هدى بن محمد، تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، مرجع سبق ذكره ص 76.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

ثانيا: طريقة رأس المال القائم على الخطر: من أجل تغطية عيوب المؤشرات الثابتة وخاصة باستعمال الأقساط كمييار للمخاطر المواجهة، ظهرت هناك طرق تسمح بتحديد رأس المال الخاص المتعلق بمستوى هذه المخاطر وذلك انطلاقا من تكميم المخاطر التي تمس المحفظة التقنية والمالية، ونجد أن هذه النماذج معتمدة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.¹

ثالثا: مدخل السيناريوهات: اختبار السيناريوهات هو من أكثر أنواع الاختبارات تعقيدا، فهو يحتوي على التحركات في وقت واحد في عدد من عوامل الخطر، وغالبا ما تدرس اختبارات السيناريو تأثير الأحداث الكارثية على الوضع المالي لشركة التأمين، وخاصة في منطقة جغرافية محددة، أو التحركات المترامنة في عدد من فئات المخاطر، التي تؤثر على جميع خطوط أعمال شركات التأمين، أو عمليات التداول مثل: أحجام الاكتتاب، أسعار الأسهم وتحركات أسعار الفائدة.²

رابعا: المدخل الاحتمالي: هو موجّه لتغطية جملة من المخاطر التي تواجهها شركات التأمين في المستقبل ضمن فرضيات مختلفة تعد بالآلاف، مما يجعل هذه النماذج تتميز بالمرونة الفائقة وذلك باستعمال عملية المحاكاة، عادة ما تكون هذه النماذج معقدة وتتطلب معرفة عميقة في مختلف الميادين (الرياضيات، الإحصاء، الاقتصاد، المالية والتأمين) مما يزيد من تكلفتها، كما تعد نتائجها صعبة الفهم وتتطلب مختصين لتحليلها.³

نلاحظ مما سبق أن طرق تقييم الملاعة المالية في شركات التأمين اعتمدت في البداية على معايير بسيطة متمثلة في التقييم على أساس المعدلات الثابتة، غير أنه بتعدد درجة المخاطر والأزمات المالية التي شهدتها المؤسسات المالية تم اعتماد معايير أخرى أكثر تطورا اعتمدت إما مبدأ المرونة متمثلا في رأس المال القائم على المخاطر يتيح للملاعة المالية التكيف مع الوضع الداخلي لشركة التأمين فيما يخص كمية ونوعية المخاطر، أو مبدأ الاحتمالات من خلال معيار السيناريوهات في توجهات المخاطر وتحركاتها تاريخيا أو افتراضيا، ومعيار المدخل الاحتمالي المعتمد على نماذج معقدة تعتمد على افتراضات كبيرة ومحاكاتها عبر الزمن.

¹ IAIS, **On Solvency: Solvency assessments and Actuarial Issues**, Committee on solvency and actuarial issues, 2000, p 19.

² طرطاق رتيبة، معيار الملاعة 2 كحل للتحكم في مخاطر العمليات التأمينية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 12 العدد 02، ديسمبر 2018، ص 356.

³ European Commission, **Study in the methodologies to assess the overall financial position of an insurance undertaking from the perspective of prudential supervision**, 2002, p 232.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

المبحث الثاني: تطور إطار الملاعة المالية في الاتحاد الأوروبي من نظام الملاعة 1 إلى نظام الملاعة 2

تسعى هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين لتطوير القواعد الاحترازية والتنظيمية لهذا القطاع لتحقيق أداء أفضل له وتحقيقا أكثر للاستقرار المالي تماشيا مع المستجدات في المخاطر التي يواجهها، وقد أوجد الاتحاد الأوروبي في 2009 نظام الملاعة 2 لتجاوز أوجه العجز والقصور في نظام الملاعة 1، ونسعى من خلال هذا المبحث لتوضيح قواعد نظام الملاعة 1 ونقائضه، مستجدات نظام الملاعة 2 وركائزه، ثم المقارنة بين النظامين.

المطلب الأول: قواعد نظام الملاعة 1 ودوافع إصلاحه

نتناول من خلال هذا المطلب نشأة نظام الملاعة 1، قواعده، ونقائضه التي دفعت إلى مراجعته وإصلاحه.

أولا: نشأة نظام الملاعة 1

تعود بدايات نظام التأمين السائد على مستوى الاتحاد الأوروبي وقواعده الاحترازية الخاصة بالملاعة المالية إلى التوجيهات الأوروبية المعلن عنها سنة 1973 للتأمينات على الأضرار ثم سنة 1979 للتأمينات على الحياة، وصدرت توجيهات ثالثة سنة 1992 التي تكمل وتطور التوجيهات السابقة التي سمحت بإنشاء ما يسمى بالجواز الموحد (The unite passport) الذي يمنح الاعتماد لممارسة نشاط التأمين على الحياة على مستوى دول أعضاء الاتحاد لكن تحت رقابة مالية.

وفي سنة 1997 أمرت اللجنة الأوروبية بإعداد تقرير حول الملاعة المالية لشركات التأمين المسمى بتقرير ميلر (Muller Report) الذي كان السبب في صدور إطار الملاعة 1 في فيفري 2002، ودخل حيز التطبيق في 2004، وقد حدد هذا الإطار كيفية تقييم الأصول والخصوم، ومستويات الأموال الخاصة، وهامش الملاعة لشركات التأمين.¹

ثانيا: قواعد إطار الملاعة 1: يقوم إطار الملاعة 1 على القواعد الأساسية الثلاث التالية:

1. هامش الملاعة: يهدف هذا الهامش إلى تحديد مبلغ الأموال الخاصة الضروري للنشاط الجاري للشركة، ويحسب إما على أساس الأقساط أو الكوارث، ويختلف حسابه بين تأمينات الأضرار وتأمينات الحياة، فيحسب في تأمينات الأضرار على النحو التالي:²

¹ Claire KAEKENBEECK et Aurélie MILLER, La Solvabilité Réglementaire des Assureurs Vie de l'approche Forfaitaire et historique à la Modélisation Interne et Prospective, Bulletin Français D'actuariat, Vol 09, N° 17, 2009, p 154.

² هدى بن محمد، تحليل ملاعة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، مرجع سبق ذكره، ص 79.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

أ. على أساس الأقساط:

- 0,18 الأقساط الإجمالية × معدل الاحتفاظ (إذا كانت الأقساط الإجمالية أقل من 10 مليون أورو)؛
- 0,16 الأقساط الإجمالية × معدل الاحتفاظ (إذا كانت الأقساط الإجمالية أكبر من 10 مليون أورو).

ب. على أساس الكوارث:

- 0,26 الكوارث الإجمالية × معدل الاحتفاظ (إذا كانت الكوارث الإجمالية أقل من 7 مليون أورو)؛
 - 0,23 الكوارث الإجمالية × معدل الاحتفاظ (إذا كانت الكوارث الإجمالية أكبر من 7 مليون أورو).
- حيث أن: معدل الاحتفاظ = الكوارث الصافية (ملزمة التسديد من طرف المؤمن)/الكوارث الإجمالية (الحد الأدنى الالزامي 50%).

أما بالنسبة لهامش الملاعة الالزامي في تأمينات الحياة فيحسب بجمع المبلغين التاليين:

- 4% من المؤنونات الرياضية، وإذا كان المؤمن لا يتحمل خطر التوظيفات مثل حالة تمثيل الالتزامات بوحدة الحساب، فإن المعدل المفروض يقدر ب: 1%.
- 3% من رؤوس الأموال تحت الخطر، وتمثل في الفرق بين رؤوس الأموال لحالة الوفاة والمؤنونات الموافقة لها. وكل من هذين المبلغين السابقين يرفق بمعامل تخفيض يأخذ بعين الاعتبار أثر إعادة التأمين، حيث أن هذا المعامل لا يجب أن يكون أقل من 85% للمؤنونات الرياضية و50% لرؤوس الأموال تحت الخطر.

2. **تمثيل المؤنونات التقنية:** يفرض إطار الملاعة 1 على شركات التأمين تغطية التزاماتها بأشكال مختلفة للاستثمار محددة في الأسهم، السندات العقارات، القروض والودائع، مع احترام النسب القصوى في ذلك، والمقدرة ب: 65% بالنسبة للأسهم، 40% للعقارات، و10% كأقصى حد بالنسبة للقروض، وهذا للحد من أخطار السيولة وأخطار السوق. كما لا يمكن لشركات التأمين أن تقوم بتوظيف: أكثر من 5% من الأصول في القيم المصدرة من شركة واحدة أو في منح قروض بتلك النسبة لشركة واحدة، و10% من الأصول في عقار واحد، و1% في الأسهم غير المتداولة في السوق المنظمة، وهذا تحقيقاً لمبدأ الانتشار الكافي.¹

3. **الحد الأدنى للضمان:** يمثل الحد الأدنى من الأموال الخاصة الذي يجب على شركة التأمين أن تلتزم بجزائه والذي يساوي على الأقل ثلث هامش الملاعة الإلزامي، وإذا كان هامش الملاعة أقل من هامش الملاعة الإلزامي وأكبر من الحد الأدنى للضمان تُلزم الهيئات الرقابية شركة التأمين بوضع مخطط تصحيحي في ظرف شهر، أما إذا كان هامش الملاعة أقل من الحد الأدنى للضمان فعلى شركة التأمين وضع مخطط تمويلي قصير الأجل لدى الهيئات الرقابية وذلك في ظرف أقل من شهر.²

¹ Daniel ZAJDENWEBER, *Economie et Gestion de l'Assurance*, Economica Edition, France, 2006, p 128.

² Eva Benros, *Solvabilité 02 : Calibrage des MCR/SCR dans le contexte QUIS4*, mémoire d'obtention du diplôme d'actuaire (DUAS), Université Louis Pasteur, Strasbourg, France, 2008, p 15.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

ثالثا: نقائص إطار الملاعة 1 ودوافع إصلاحه

نتيجة للأزمات المالية التي أضحت تهدد الاستقرار المالي، وتعدد درجة المخاطر التي أصبحت تواجه شركات التأمين وتحدد ملاعها المالية، والحاجة لتطوير قواعد احترازية تواكب ذلك، اتجهت هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في دول الاتحاد الأوروبي لإصلاح نظام الملاعة 1، وذلك لتجاوز عدة نقائص نوجزها في النقاط التالية:¹

1. اعتماد نظام الملاعة 1 على الافتراض القائم على أن الماضي يعتبر مرجعا جيدا لتقدير المستقبل، وهذا الافتراض ضعيف لتحقيق إدارة جيدة للمخاطر؛
 2. بغض النظر عن خطر الاكتتاب، فإن نظام الملاعة 1 لم يولي أهمية لباقي الأخطار، كخطر الاستثمار الذي لم يتم تضمينه في حساب هامش الملاعة؛
 3. لم يدرس نظام الملاعة 1 الاختلاف بين شركات التأمين وإعادة التأمين؛
 4. عدم وجود رقابة ممارسة على الرقابة الداخلية التي تقوم بها شركات التأمين، وبالتالي إهمال كلي للجانب النوعي في نظام الملاعة 1؛
 5. اعتماد مبدأ التكلفة التاريخية لتقييم الأصول والخصوم إذ لا يتم التقييم على أساس القيمة السوقية ولكن على أساس القيمة المحاسبية؛
 6. عدم ملاعة التقارير المالية التي تصدرها شركات التأمين لمتطلبات المحاسبة الدولية IAIS-IFRS.
- يتضح من ذلك أن النقائص التي طالت إطار الملاعة 1 كانت تتمحور حول أربع نقاط أساسية هي: عدم فعالية طرق التقييم باعتبارها لا تقوم على التقييم الاقتصادي ممثلا في القيمة السوقية، ثانيا لا تتوافق مع متطلبات ومعايير المحاسبة الدولية، ثالثا لا تأخذ بعين جميع المخاطر التي تواجه شركات التأمين وتحمل الجانب النوعي في الرقابة على المخاطر وإدارتها، وأخيرا الاعتماد على نسب ومتطلبات عامة ثابتة لا تلائم خصوصيات واختلافات شركات التأمين.

المطلب الثاني: نظام الملاعة 2: أهدافه ومراحله

إن النقائص سابقة الذكر التي أفرزها نظام الملاعة 1 دفعت الاتحاد الأوروبي إلى التفكير في تطوير نظام ملاعة لشركات التأمين وإعادة التأمين ليتم تطبيقها في جميع بلدان الاتحاد الأوروبي، حيث أطلق على هذا النظام اسم الملاعة 2 قياسا على اتفاقية بازل 2 الخاصة بالبنوك، إذ يعتبر هذا النظام إصلاحا لقواعد الملاعة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين الناشطة في الاتحاد الأوروبي.

¹ Olga Gornouchkina, **Application des Normes Solvency II en Assurance Vie**, Mémoire présenté d'obtention du diplôme d'actuaire (DUAS), Université Louis Pasteur, Strasbourg, France, 2006/2007, p 14.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

أولاً: التعريف بنظام الملاعة 2:

عرفته هيئة الخدمات المالية البريطانية بأنه: تحديد لكفاية رأس المال لصناعة التأمين الأوروبية، يهدف إلى تأسيس مجموعة من متطلبات رأس المال على نطاق الاتحاد الأوروبي، وكذلك مجموعة من المعايير المتعلقة بإدارة المخاطر لتحل محل متطلبات الملاعة الحالية.¹

ويمكن تعريفها على أنها: جزء رئيسي من التشريعات الأوروبية، والتي تهدف إلى إنشاء مجموعة منقحة من القواعد الاحترازية لقطاع التأمين في الاتحاد الأوروبي. تضم متطلبات رأس المال الواسعة وتقنيات التقييم المتقدم لمخاطر شركات التأمين ومعايير إدارتها.²

وتقوم هذه التوجيهات على تحديد عناصر ومتطلبات جديدة لرأس المال لتغطية كافة المخاطر التي تواجهها شركات التأمين، لتكوين نهج شامل لإدارة المخاطر، اعتمد البرلمان الأوروبي مشروع الملاعة 2 في 22 أبريل سنة 2009، ثم مجلس الشؤون الاقتصادية والمالية (ECOFIN) في 5 ماي لنفس السنة، وتم نشره في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي في 25 ماي 2009.³

ويتميز نظام الملاعة الثاني برأي المفوضية الأوروبية بأنه أكثر شمولاً للمخاطر مقارنة مع إطار الملاعة الأول، وتسمح طريقة الميزانية العامة المعدة وفق القيمة السوقية الواردة بإطار الملاعة الثاني لشركات التأمين بأن تحدد احتياجاتها من رؤوس الأموال المطلوبة لأغراض الإشراف، باستخدام الصيغة القياسية كنموذج معياري، أو من خلال استخدام النماذج الداخلية المعدة من قبل إدارتها التي تفحص من قبل سلطات الإشراف، وكذلك من خلال المتطلبات الجديدة التي أفرزها فيما يتعلق بالترفيح من متطلبات الملاعة المالية، ومتطلبات أوسع من البيانات والمعطيات تمكن شركات التأمين من حسن تقييم المخاطر وتحديد الملاعة المالية المستوجبة، ودور أكبر لسلطات الإشراف في مراقبة تقييم المخاطر والملاعة المالية والالتزام بالحوكمة، وكذا احتياجات أكثر لكفاءات متخصصة خاصة في المجال الاكتواري.⁴

¹ كفية شنافي، أثر تطبيق توجيهات الملاعة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوروبي وإمكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية، بنوك وتأمينات، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2015/2016، ص 45.

² S. P. Deighton and others, **Governance and Risk Management in United Kingdom Insurance Companies**, British Actuarial Journal, Cambridge University, Vol 15, N° 03, 2009, p 224.

³ Michel Piermay, **Les limites de la conception du risque selon Solvabilité II**, Nouvelle normes financières, Springer-Verlag, France, 2010, p79.

⁴ سهيلة شبشوب، الملاعة المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين العربية في ظل المتغيرات العالمية، لقاء قرطاج العاشر للتأمين وإعادة التأمين، تونس، 18-20 نوفمبر 2009، ص 16.

ثانيا: أهداف نظام الملاءة 2

هدف نظام الملاءة 2 لتقديم نهج حديث للقواعد الاحترازية يتلاءم وتطورات البيئة المالية ويتكيف ومستجدات المخاطر وتعقدتها، وينسق هذه التوجيهات بين مختلف دول الاتحاد الأوروبي، وتجسدت هذه الأهداف فيما يلي:¹

1. إرساء قواعد تقييم أفضل لملاءة شركات التأمين بهدف الحد من إفلاسها، وبالتالي ضمان حماية حقوق حملة وثائق التأمين وكافة الأطراف ذات الصلة؛
 2. الحد من وقوع شركات التأمين في الإفلاس وذلك من خلال التقييم الجيد للملاءة؛
 3. تحسين نوعية المنتجات التأمينية التي تقدم إلى حملة الوثائق، وكذا ضمان حماية قوية وموحدة لهم بتعزيز ملاءة شركات التأمين؛
 4. تخصيص أفضل لرؤوس الأموال لمواجهة المخاطر وتشجيع شركات التأمين على التعرف على مخاطرها، قياسها وإدارتها من خلال تخصيص مناسب ومثالي لرؤوس الأموال لمواجهةها، بهدف وضع أسس إدارة المخاطر في قلب التوجهات الاستراتيجية لشركات التأمين؛
 5. تزويد السلطات الرقابية بالمعلومات الكافية بكل صحة وشفافية من أجل تسهيل عملية الرقابة على شركات التأمين؛
 6. توفير الأدوات والصلاحيات الكافية للمراقبين والمشرفين على قطاع التأمين تسهيلا لمهامهم الرقابية، أي العمل على تدعيم الجانب الرقابي؛
 7. تعزيز التكامل في سوق التأمين الأوروبية، وتحسين شروط المنافسة بين شركاتها محليا، وتعزيز القدرة التنافسية لها دوليا؛
 8. تحفيز شركات التأمين على تحسين مدركاتها وإدارة مخاطرها من خلال التشارك في تقييم الملاءة المالية (الحكومة، الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر)؛
 9. ضمان تطبيق متوازن بين بلدان الاتحاد الأوروبي، وتقوية التشارك بين مختلف أنظمة رقابة الملاءة للبلدان الأخرى في القطاعات المتبقية.
- يتضح مما سبق أن أهداف نظام الملاءة 2 كانت تتركز حول ثلاث عناصر أساسية هي: تعزيز الرقابة والإشراف على شركات التأمين لحماية حملة وثائق التأمين، تقوية إدارة المخاطر وتعزيز الملاءة المالية لشركات التأمين لحمايتها من الإفلاس، وتحقيق التكامل في أسواق التأمين الأوروبية.

¹ Aurélien LERDA, L'impact de pilier 2 de solvabilité 2 (Gouvernance des risques) sur les fonctions Audit Interne, Contrôle Interne et Risk Management, mémoire en Audit et Gouvernance des organisations, institut d'Administration Des Entreprises d'Aix-en-Provence, France, 2010/ 2011, p13.

ثالثا: دوافع ظهور إطار الملاعة 2

على غرار الحاجة إلى تطوير أطر احترازية أكثر تقدما في مواجهة مخاطر شركات التأمين وتجاوز أوجه قصور نظام الملاعة 1، كانت هناك مجموعة من الدوافع الكامنة ساعدت في ظهور إطار الملاعة 2، يمكن إيرادها في العناصر التالية:¹

1. **ظهور تغيرات في الإطار الاقتصادي والتقني:** فتطور المنافسة وعودة شركات التأمين، طرح إشكالية عدم وجود تنسيق بين هذه الشركات، وساهمت زيادة هذه المنافسة في تخفيض أرباح شركات التأمين، ما دفع هذه الأخيرة إلى المساس بمستوى رأس المال الحقيقي الضروري والضغط على ربحية المساهمين.

2. **الابتكار المالي:** حيث اتسع نطاق المنتجات التي يمكن لشركات التأمين الاستثمار فيها، وتطورت كذلك أنظمة نقل المخاطر (كالمشتقات المالية وإعادة التأمين المالي).

3. **ظهور مخاطر جديدة:** المخاطر البيئية والبيولوجية، وتطورها بشكل غير متوقع متعلق بالمناخ أو الإرهاب، وهذا ما أدى لاختلال التوازن المالي لشركات التأمين.

4. **ظهور التقنيات الرياضية والحسابية:** الأمر الذي أدى إلى فتح إمكانيات جديدة يمكن استخدامها في علم الاكتوارية المتعلقة بنشاط التأمين، كاستخدام النماذج العشوائية على نطاق واسع.

ثالثا: مراحل تطبيق نظام الملاعة 2:

تم اقتراح نظام الملاعة 2 من طرف المفوضية الأوروبية في جويلية 2007، وتم المصادفة عليه في نوفمبر 2009، من طرف البرلمان الأوروبي، على أن يتم العمل به ابتداء من 2012، غير أنه ولأسباب قانونية تم تمديد تطبيقه إلى 2016، وبهدف تطوير قواعد الملاعة طلبت المفوضية الأوروبية من الهيئة الأوروبية لمشرفي التأمين والمعاشات المهنية (EIOPA) القيام بدراسات الأثر الكمي (Quantitate Impact Studies)، تمثلت في خمس دراسات من QIS1 إلى QIS5، وكان الهدف منها تقييم أثر الملاعة 2 على المؤونات التقنية، تقييم متطلبات رأس المال، الحصول على صيغ المعايرة القياسية لحساب SCR، تحديد التدابير التقنية لتنفيذ المستوى 2 ودراسة تأثير تطبيق الملاعة 2 على ميزانية شركات التأمين.² ويمكن إيجاز المراحل التي مر بها تطبيق نظام الملاعة 2 في المستويات الأربعة التالية:³

¹ Karel VAN HULLE, **Solvabilité II : une approche risquée**, Revue d'Economie Financière, N° 80, 2005, p 3, sur le lien : https://www.persee.fr/doc/ecofi_0987-3368_2005_num_80_3_4102... consulté le : 15/05/2020.

² هاميل دليلا، أثر تطبيق الحوكمة على الملاعة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية وبنوك وتأمينات، جامعة فرحات عباس -سطيف 1-، الجزائر، 2019/2018، ص 89.

³ Livre Blanc, **Solvabilité II : Une réforme inutile et dangereuse**, Société de Calcul Mathématique SA, Paris, 2016, p26.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

المستوى الأول: وضع المبادئ التوجيهية للتنظيمات المستقبلية المتعلقة بالقواعد الاحترازية، بتعاون البرلمان الأوروبي واللجنة الأوروبية؛


المستوى الثاني: الاتفاق على المقاييس التنفيذية فيما يتعلق بالجانب التقني وتطويرها، لتفعيل متطلبات إطار الملاعة المالية الجديد؛

المستوى الثالث: التنسيق بين المنظمين، من خلال تنفيذ النصوص الأوروبية في قوانين مختلف الدول المشاركة، لضمان تنفيذ القواعد المتفق عليها في الدول الأعضاء؛

المستوى الرابع: رقابة التشريعات الوطنية من قبل المفوضية الأوروبية من أجل تجنب التحايل المحتمل على القوانين الأوروبية من خلال التدابير الوطنية.

والشكل التالي يوضح مراحل تطبيق نظام الملاعة 2 والدراسات الكمية التي تخللتها:

الشكل رقم (02-03): مراحل تطبيق نظام الملاعة 2



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: ركائز نظام الملاءة 2

يستند الإطار الثاني للملاءة إلى ثلاث ركائز أساسية، تتمحور الركيزة الأولى حول المتطلبات الكمية، أما الركيزة الثانية فتخص المتطلبات النوعية، في حين تشتمل الركيزة الثالثة على متطلبات الإفصاح العام ونشر المعلومة، والشكل الموالي يوضح هذه الركائز ومكوناتها:

الشكل رقم (02-04): ركائز نظام الملاءة 2.



Source: Maria Grazta Starita, **Capital Requirement, Disclosure, and Supervision in the European Insurance Industry: New Challenges toward Solvency 2**, Palgrave and Macmillan, 1st edition, Italy, 2014, p29.

أولاً: الركيزة الأولى: المتطلبات الكمية: تهدف هذه الركيزة إلى تحديد القواعد الكمية التي تسمح بقياس متطلبات هامش الملاءة الواجب على شركات التأمين الاحتفاظ به، وتتضمن هذه الركيزة العناصر التالية:

1. **تقييم الأصول والخصوم:** إن نظام الملاءة 2 اعتمد على القيمة العادلة (Fair value) لتقييم الأصول والخصوم، وهذا عكس مبدأ التكلفة التاريخية المعتمد في نظام الملاءة 1، وترتكز القيمة العادلة على تقييم عناصر الأصول والخصوم على أساس القيمة في السوق، مما يسمح بإعطاء صورة أكثر واقعية لقيمة الشركة، وينطوي هذا المبدأ تحت المبادئ الأساسية للمعايير المحاسبية الدولية، والذي من خلاله سيتم توحيد القواعد المحاسبية لتسهيل المقارنة بين شركات التأمين دولياً.¹

¹ كراش حسام وحاج صحراوي حمودي، **متطلبات الملاءة المالية لشركات التأمين التجاري والتكافلي -دراسة تحليلية مقارنة-**، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 09، العدد 03، أوت 2019، ص 312.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

2. تقييم المؤونات التقنية: يركز تقييم المؤونات التقنية على مدى توافر القيمة السوقية كما يلي:

أ. القيمة السوقية متاحة: في هذه الحالة قيمة المؤونات التقنية تساوي سعر السوق للأداة المالية، والذي يقابل التدفقات المتأتبة من عقود التأمين.¹

ب. القيمة السوقية غير متاحة: في حالة عدم توفر القيمة السوقية يتم تقييم المؤونات التقنية بالجمع بين التقدير الجيد لها (Best Estimate) وهامش الخطر (Risk Margin)، حيث أن:²

- التقدير الجيد (Best Estimte): يمثل القيمة الحالية المحتملة لتدفقات الخزينة (خروج ودخول الأموال) المستقبلية، بمعنى معدل التسديدات المستقبلية بالقيمة الحالية، والتقييم الجيد لا بد أن يغطي مدة الحياة الكاملة للمحافظة بالأخذ بعين الاعتبار الانحرافات المستقبلية المتوقعة وكذلك التضخم، وبالتالي يتم تقييم المؤونات التقنية بالاقتراب أكثر إلى قيمتها الحقيقية المتوقعة.

- هامش الخطر (Risk Margin): يعتبر بمثابة هامش ضمان إضافي، حيث أن احتمال عدم كفاية المؤونات التقنية بالنسبة لمبالغ التعويضات مستقبلا يؤول مستوى محدد مسبقا، وبالتالي فهامش الخطر يعكس المبلغ الذي يكون فوق التقدير الجيد، وهو بذلك يعتبر مخصصا تكميليا في حال إذا كان التقدير الجيد للمؤونات التقنية غير كاف.

3. متطلبات رأس المال (هامش الملاءة): تم تحديد مستويين من الأموال الخاصة بمثلان هامش الملاءة هما رأس المال المطلوب للملاءة (SCR) ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال (MCR).

أ. رأس المال المطلوب للملاءة (SCR): ويسمى أيضا "رأس المال المستهدف" والذي يمثل رأس المال الاقتصادي الذي تحتاجه شركة التأمين للقيام بأعمالها ضمن مستوى معين من السلامة في سياق نظام الملاءة 2، ويتأثر رأس المال الاقتصادي بمخاطر القيمة عند مستوى ثقة بنسبة 99,5% من (SCR)، ويغطي مختلف المخاطر ذات الصلة، أي مخاطر التأمين، السوق، القرض والمخاطر التشغيلية.³ ويتم حسابها إما بالصيغة القياسية أو النموذج الداخلي كالتالي:

- النموذج القياسي: يتم وضعه كصيغة موحدة من قبل الهيئات التنظيمية الأوروبية، حيث يعتبر كطريقة معيارية موحدة لحساب (SCR)، ولتطبيق هذه الطريقة يتعين تقييم بشكل منفرد رأس المال الضروري بتغطية المخاطر الكبرى قبل إضافة العناصر الأخرى، تُلخص الصيغة كالاتي:⁴

¹ Thomas HAEGEL, *Solvabilité 2 : impact de la nouvelle directive sur une société d'assurance non vie spécialisée dans l'assurance constrictio*n, mémoire d'actuariat DUAS, université de Strasbourg, Strasbourg, France, 2009, p71.

² كراش حسام، نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية، رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، 2014/2013، ص 74.

³ Martin Eling and Joan Schmit, *Insurance regulation in the United States and the European Union comparison*, Independent Policy Report, The Independent Institute, Oakland, 2009, p15.

⁴ Antony DEBERNARDI, *Estimation infra-annuelle d'un ratio de couverture Solvabilité II*, Mémoire présenté pour l'obtention du Diplôme d'actuariat de l'ISFA, Université Lyon 1, France, 2014, p 20.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

$$SCR = BSCR + SCR_{op} + ADJ$$

BSCR: يمثل متطلبات رأس مال الملاعة القاعدي؛

SCR_{op}: رأس المال المطلوب الخاص بالمخاطر التشغيلية؛

ADJ: تعديلات خاصة بالقدرة على امتصاص خسائر مخاطر توزيع الأرباح المستقبلية والضرائب المؤجلة.

وينقسم (BSCR) حسب المخاطر المختلفة كالتالي:¹

SCR_{mkt}: رأس المال الملاعة المطلوب لخطر السوق؛

SCR_{det}: رأس مال الملاعة المطلوب لمخاطر "الطرف المقابل"؛*

SCR_{life}: رأس مال الملاعة المطلوب لمخاطر الاكتتاب في تأمينات الحياة؛

SCR_{nl}: رأس مال الملاعة المطلوب لمخاطر الاكتتاب العام؛

SCR_{health}: رأس مال الملاعة المطلوب لمخاطر الاكتتاب في التأمينات الصحية؛

SCR_{intangible}: رأس مال الملاعة المطلوب لمخاطر الأصول المعنوية.

$$BSCR = \sqrt{\sum_{ij} Corrij \times SCR_j \times SCR_i}$$

والصيغة العامة لحساب (BSCR) هي:

Corrij: المعطيات التي تتضمنها المصفوفة؛

SCR_i SCR_j: متطلبات رأس المال لمختلف أنواع المخاطر حسب أسطر وأعمدة المصفوفة.

- **النموذج الداخلي:** تمثل الطريقة الثانية لحساب رأس المال المطلوب للملاعة وذلك باستخدام النموذج

الداخلي من قبل شركة التأمين، حيث تمكن هذه الطريقة من إعادة تقييم مستوى رأس المال مع إعطاء

نظرة مباشرة على المخاطر التي يمكن أن تتحملها الشركة بكل فعالية، مع الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات

الأخرى التي قد تؤثر على الملاعة المالية، ولا بد لخضوع هذه النماذج لموافقة المشرفين لضمان مستوى حماية

أكبر،² ولا تسمح هيئات الإشراف باستخدام النماذج الداخلية إلا بعد خضوعها للاختبارات التالية:³

✓ **اختبار الاستخدام:** يحدد هذا الاختبار مجال استخدام النموذج الداخلي، ويجب أن يكون له دور مهم في

نظام الحوكمة وإدارة المخاطر والقرارات المتخذة وكذلك تحديد وتخصيص رأس المال؛

¹ لابريش سارة، القواعد الاحترازية في قطاع التأمين -إشارة خاصة لحالة الجزائر-، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2014/2015، ص 96.

* هي المخاطر الناتجة عن فشل غير متوقع أو تدهور في التصنيف الائتماني للأطراف المقابلة أو عقود المدينين للحد من المخاطر، مثل ترتيبات إعادة التأمين، التوريق وغيرها.

² جبار عبد الرزاق وآخرون، نظام الملاعة 02 الأوروبي: أية إسقاطات لشركات التأمين الجزائرية؟، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، 2018، ص 68.

³ Antony DORIEN, *Solvabilité 2 : Une réelle avancée?*, Thèse de DOCTORAT en Science de gestion, Université Claude Bernard, France, 2010, p 39.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

✓ الاختبار الإحصائي: يحدد هذا الاختبار المتطلبات التي يجب الوفاء بها من خلال البيانات المستخدمة والافتراضات التي تم إجراؤها، لأنها ستؤثر على نتائج النموذج الداخلي؛

✓ اختبارات المعايرة: يمنح هذا الاختبار الحرية لشركات التأمين في استخدام أفق زمني مختلف عن الذي تستهدفه إصلاحات نظام الملاعة 2، شريطة أن يكون مستوى حماية المؤمن له معادلاً لـ: 95% مع أفق سنة واحدة.

ب. متطلبات الحد الأدنى لرأس المال (MCR): هو ثاني مطلب من متطلبات هامش الملاعة، وهو متضمن داخل (SCR)، ويمثل الحد الأدنى لرأس المال المفروض من طرف هيئات الإشراف، والذي إذا انخفض عن المستوى المحدد يعرض شركات التأمين للتدخل التلقائي للهيئات الرقابية، ويقابل هامش الملاعة الإلزامي في إطار الملاعة 1، ويحسب بمعادلة خطية بسيطة للعناصر التالية:¹

- المؤونات التقنية PT.
- الأقساط المكتتبة PS.
- رأس المال تحت الخطر CSR.
- الضرائب المؤجلة ID.
- المصاريف الإدارية DA.

وانطلاقاً من ذلك يأخذ الصيغة التالية: $MCR=a \times PT+b \times PS+c \times CSR+d \times ID+e \times DA$

وتتم معايرة المعلمات a,b,c,d,e حتى تتمكن الشركة من الوفاء بالتزاماتها على مدى عام واحد باحتمال 85%. ويجب أن يكون MCR بين 25% و 45% من SCR.

ويمثل الفرق بين القيمة السوقية للأصول والخصوم هامش الملاعة المالية المتاح، واعتماداً على مقدار رأس المال المتاح ومقارنته مع متطلبات الحد الأدنى لرأس المال (MCR) ورأس المال المطلوب للملاعة (SCR)، تم الإقرار بمستويين لتدخل سلطة الإشراف:²

- عدم التدخل: عندما يكون رأس المال المتاح أعلى من رأس المال المطلوب للملاعة؛
- إذا كان رأس المال المتاح أدنى من رأس المال المطلوب للملاعة وأعلى من متطلبات الحد الأدنى لرأس المال تتخذ سلطة الإشراف إجراءات تهدف إلى استعادة شركة التأمين لحالتها الصحية؛
- أما إذا كان رأس المال المتاح أدنى من متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، هنا ستلغي سلطة الإشراف رخصة التأمين ولها الخيار بتصفية أعمال شركة التأمين السارية، أو نقل أصولها والتزاماتها إلى شركة تأمين أخرى.

¹ Stéphane MENDY, *Etude d'un contrat d'assurance emprunteur dans le contexte Solvabilité II*, Mémoire d'actuariat présenté pour l'obtention du Master professionnel, spécialité Actuariat du CNAM, Institut Actuaire, France, p 28.

² Ines Holzmüller, *The United States RBC Standards, Solvency II and the Swiss Solvency Test: A Comparative Assessment*, Palgrave Macmillan Journals, Vol 34, N° 01, January 2009, p 59

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

4. **الأموال الخاصة:** إن نظام الملاءة 2 له تأثير واضح على مستوى الأموال الخاصة التي يجب على كل شركة تأمين الاحتفاظ بها، فشركات التأمين التي تتعرض لمخاطر مختلفة توجب مواجهتها بأموال خاصة مدعمة، بينما شركات التأمين التي تتبع استراتيجية استثمارية احترازية والتي تقدم تشكيلة منتجات أقل عرضة للمخاطر تكون احتياجاتها من الأموال الخاصة منخفضة، ويتم تقسيم الأموال الخاصة إلى صنفين كما يلي:¹

أ. **الأموال الخاصة الأساسية:** تظهر في الميزانية وتضم كل من رأس المال الاقتصادي المقيم بالقيمة السوقية والخصوم التابعة أو الثانوية، وتستعمل كدعم لرأس المال في حالة تصفية شركة التأمين.

ب. **الأموال الخاصة الإضافية:** تكون خارج الميزانية، تستخدمها شركة التأمين بموافقة هيئات الإشراف والرقابة في حالات التسديد للغير أو في حالات تغطية رؤوس الأموال (MCR, SCR)، ويضم هذا الصنف الجزء غير المحرر من رأس المال الاجتماعي، الاشتراكات الإضافية... إلخ.

5. **الاستثمار:** إن نظام الملاءة 1 ألزم بتطبيق مبادئ الحيطة والحذر المتعلقة باستثمارات شركات التأمين بغية ضمان ملاءتها، إلا أن نظام الملاءة 2 أعطى بعدا متقدما وديناميكيا في إدارة مخاطر استثمارات شركات التأمين، فقد منح لها الحرية في استثمار أموالها في القنوات التي تراها مناسبة مع ضرورة الحفاظ على مبدأ الشخص المحتاط (prudent Person) وزيادة متطلبات رأس المال كلما استثمرت شركة التأمين في الأدوات الخطرة، أين ستكون شركات التأمين وإعادة التأمين قادرة على الاستثمار بحرية تامة (في مصلحة حملة الوثائق والمستفيدين) بما في ذلك في الأصول الخطرة على أن تكون مستعدة لتلبية متطلبات هامش الملاءة (MCR,SCR)، ويتضمن مبدأ الشخص المحتاط النقاط التالية:²

أ. يجب على شركات التأمين وإعادة التأمين أن تستثمر في الأصول والأدوات التي تكون مخاطرها قابلة للقياس، المتابعة، الإدارة والمراقبة، وتمكّن شركات التأمين من تقديم تقرير واضح وكافي يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم الاحتياجات الشاملة للملاءة.

ب. تنوع الاستثمارات يسمح بتجنب الاستثمار في أصل واحد، جهة واحدة أو منطقة جغرافية واحدة الأمر الذي يجنب شركة التأمين التراكم المفرط للخطر في مجمل المحفظة.

ت. الأصول المحتفظ بها لتغطية المؤونات التقنية تستثمر بطريقة تتماشى مع طبيعة ومدّة التزامات شركة التأمين وإعادة التأمين، وتستثمر في مصلحة حملة الوثائق وجميع الأطراف ذات الصلة.

ث. جميع الأصول وعلى الخصوص تلك الموجهة لتغطية متطلبات الحد الأدنى لرأس المال ورأس المال الضروري للملاءة، يجب أن تستثمر بطريقة تضمن أمن، جودة، سيولة، وربحية إجمالي محفظة الاستثمار.

ج. يمكن استخدام المشتقات المالية للحد من مخاطر الاستثمار أو لتسهيل إدارة كفاءة للمحفظة.

¹ Judith DOURNEUA, **Solvency 2 : risque de marché au modèle interne de risque**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme de l'ENASS, école nationale d'assurance, France 2008, p31.


² Official Journal of the European Union, **DIRECTIVE 2009/138/EC of the European Parliament and of the Council of 25 November 2009**, Article 132, p 60.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

ح. الاستثمارات غير المدرجة في السوق المنتظمة يجب أن تكون في مستويات مقبولة ضمن محفظة استثمارات الشركة.

ويمكن تلخيص جميع متطلبات الركيزة الأولى من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (02-05): متطلبات الركيزة الأولى



Source: Ines Affolter, **Solvency Regulation and Contract Pricing in the Insurance Industry**, Dissertation to obtain the title of Doctor Oeconomiae, University of Gallen, Zurich, 2009, p 12.

ثانيا: الركيزة الثانية: المتطلبات النوعية

هذا الجزء من التوجيه يحتوي متطلبات متعلقة بنظام الرقابة الداخلية للشركات، وكل شركة تأمين يجب أن يكون لها نظام رسمي للحوكمة، وهذا يعني أن السياسات والمبادئ التوجيهية للمجالات التشغيلية الهامة تكون موثقة ومصادق عليها من طرف مجلس الإدارة وتستخدم في المنظمة، ضف إلى ذلك أن شركات التأمين مطالبة بالتنفيذ المناسب للوظائف التالية: وظيفة إدارة المخاطر، الرقابة الداخلية والوظيفة الاكتوارية، فهذه الوظائف تضمن أن الأهداف المهمة والأنشطة المتبقية في المنظمة تؤدي وفقا للإجراءات الرسمية، والتعرض للخطر يبقى ضمن مستويات مقبولة.¹ وجاء تركيز هذا المحور من الملاعة 2 على هذه المتطلبات النوعية تأكيداً لأهمية الحكم الراشد في إدارة مخاطر شركات التأمين وكذا فعالية عملية الإشراف، إذ يولي المشرفون أهمية بالغة لهذه الركيزة نظراً

¹ Tord Kopland Eid, **Solvency II-the political process**, Master's thesis in political science, University of Oslo, Sweden, 2014, p22.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

لحاجة شركات التأمين إلى تطوير ضوابط وإجراءات منهجية لتقييم المخاطر التي يتعرضون لها وما يقابلها من احتياجات في الأموال الخاصة، وبهذا يكون الهدف الرئيسي للمتطلبات النوعية هو تمكين شركات التأمين وإعادة التأمين من تنفيذ ممارسات تقودهم ليس فقط لتحسين مراقبتهم للمخاطر ولكن أيضا لتحسين قدرتهم على السيطرة على متطلبات النشاط التأميني.¹

ثالثا: الركيزة الثالثة: الإبلاغ ونشر المعلومات

الهدف من هذه الركيزة هو تعزيز الشفافية والإفصاح، بالإضافة إلى تبيان كيفية تقديم المعلومات الضرورية والقوائم المالية المناسبة لسلطات الرقابة على التأمينات على مستوى الدول الأوروبية،² لذلك فهي تتطلب إفصاحا إضافيا للمشرفين على التأمين (السلطات الرقابية) والجمهور،³ ووفقا لذلك يجب على شركات التأمين إصدار نوعين من التقارير:

- 1. تقارير وصفية:** تبين هذه التقارير السياسات الاحترازية المطبقة من طرف المؤتمنين، وفي هذا الإطار تم فرض تقريرين، تقرير ثلاثي شامل ومفصل موجه للمشرفين ويعرف بتقرير الرقابة، ويتضمن تفاصيل حول (نظام الحوكمة المطبق، أعمال الشركة والمخاطر التي تواجهها ونظام إدارة المخاطر، المبادئ المعتمدة في التقييم، وهيكل رأس المال واحتياجاته وطرق إدارته)، وتقرير سنوي موجه للجمهور حول الملاءة والوضعية المالية، ويتضمن هذا التقرير التفاصيل التالية (أعمال الشركة وأدائها، نظام الحوكمة، التعرض للخطر، التركيز والحساسية للمخاطر، طرق وقواعد التقييم المطبقة لأغراض الملاءة المالية، وصف لكيفية إدارة رأس المال، حجم ونوعية الأموال الخاصة، مبالغ (MCR) و (SCR) بالإضافة لتفاصيل عدم الالتزام، وكذلك إفصاح مستقل لأي رأس مال إضافي مع التبرير للمشرفين، وهذا يكون مطلوبا لفترة انتقالية مدتها خمس سنوات.⁴
- 2. تقارير كمية:** وهي تقارير كمية خاصة موجهة للمراقبين، تتعلق بلوحات القيادة التي تم اعدادها وفق توصيات اللجنة الأوروبية للتأمينات والرقابة، ويجب أن تعكس هذه التقارير الحالة الحقيقية للشركة وهي تغطي أهم النقاط المتعلقة بنشاط التأمين، والمتمثلة في تسيير الأصول، المؤنات التقنية، الأموال الخاصة وبرامج إعادة التأمين.⁵ أما القوائم الواجب نشرها حسب هذه الركيزة فهي: الميزانية، الأموال الخاصة بتغيرها، رأس مال الملاءة المطلوب ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال، التوظيفات، الديون التقنية ونسب إعادة التأمين.

¹ لفتاحة سعاد، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاءة 2: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس - سطيف 1-، الجزائر، 2014/2015، ص 116.

² حساني حسين ومخلوف فاطمة، إدماج منتجات التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري: أي تأثير لنظام الملاءة 2؟، الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية حول إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي 12 و13 أبريل 2016، ص 6.

³ Deborah Lindberg, **Risk Management in the Insurance Industry: A Comparison of Solvency 2 to US Insurance Regulations**, Journal of Insurance Issues, Vol 38, N° 02, 2015, p236.

⁴ Gaurang Mehta, **Solvency II-is it a panacea**, Cass Business School, London, 2010, p16.

⁵ حميدوش حورية، حوكمة شركات التأمين من خلال تطبيق معايير الملاءة المالية -دراسة حالة التأمين في الجزائر-، مرجع سبق ذكره، ص 172.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

المطلب الرابع: مقارنة نظام الملاعة 1 مع نظام الملاعة 2

إن قصور نظام الملاعة 1 في تغطية جميع المخاطر وإدارتها بشكل فعال، ونقائصه التي دفعت لتطوير القواعد والمكونات التي يتركز عليها، أفرزت عدة اختلافات مع القواعد الاحترازية في صيغتها المطورة ممثلة في توجيهات الملاعة 2، ويمكن إيراد أهم الاختلافات والنقاط التي شهدت تغيرات بين نظامي الملاعة الأول والثاني من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (02-02): مقارنة نظام الملاعة 1 ونظام الملاعة 2

معيار المقارنة	نظام الملاعة المالية 1	نظام الملاعة المالية 2
تقييم الأصول	التقييم على أساس القيمة المحاسبية	التقييم على أساس القيمة السوقية
مكونات الخصوم	رأس المال المتوفر + هامش الملاعة الإلزامي + المؤونات التقنية مقيمة بالقيمة المحاسبية.	رأس المال المتوفر + رأس المال المطلوب للملاعة + متطلبات الحد الأدنى لرأس المال + المؤونات التقنية مقيمة بالقيمة السوقية أو بالجمع بين أفضل تقدير وهامش الخطر.
هامش الملاعة	يتكون من عنصر واحد هو هامش الملاعة الإلزامي.	يتكون هامش الملاعة من عنصرين: رأس المال المطلوب للملاعة (SCR)، ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال (MCR).
الاستثمار	مجالات الاستثمار محددة (أسهم، سندات، عقارات). التوظيفات المالية المتعلقة بتغطية المؤونات التقنية محددة من حيث النسبة والنوع.	ترك حرية الاستثمار لشركات التأمين في الأدوات المناسبة مع مراعاة مبدأ الشخص الحريص، وذلك يعني أن كل زيادة في الاستثمار في الأصول الخطرة يقابله زيادة في متطلبات الملاعة المالية.
إدارة المخاطر	التركيز على مخاطر الاكتتاب دون باقي المخاطر.	أخذ جميع المخاطر في الحسبان، وربطها كمياً برأس المال، وتدعيم مراقبتها وإدارتها بالمتطلبات النوعية.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

<p>يتم حساب متطلبات هامش الملاعة بطرق بسيطة تعتمد على نسب محددة في كل من فرعي تأمين الممتلكات وتأمينات الحياة.</p>	<p>يقدم متطلبات أكثر تقدما وتعقيدا في حساب رأس المال المطلوب للملاعة (SCR)، تعتمد إما على الصيغة القياسية، أو النموذج الداخلي.</p>	<p>طرق الحساب المستخدمة</p>
<p>محدودية المعلومات الموجهة للمشرفين في التاريخ المرجعي.</p>	<p>معلومات شاملة ومفصلة تصل في التاريخ المحدد للمشرفين والجمهور بما فيها التوقعات.</p>	<p>الكشف عن المعلومات</p>
<p>ترجع أسسه الأولى لصدور قواعد الملاعة المالية الخاصة بتأمينات الأضرار سنة 1973 وتأمينات الحياة سنة 1979، وفي 2002 تم تبني نظام الملاعة 1، وبدأ العمل به في 2004.</p>	<p>تم اقتراح نظام الملاعة 2 في 2007، وتم اعتماده في 2009 من قبل البرلمان الأوروبي، وبدأ العمل به في 2016، وتم تطبيقه تدريجيا على أربعة مستويات تحللها دراسات الأثر الكمي.</p>	<p>الفترة الزمنية للنشأة والتطبيق</p>
<p>- مستويات الحذر للمؤونات متغيرة بين الدول والمؤسسات. - تطبيقات الرقابة متغيرة ومختلفة.</p>	<p>-تنسيق مستوى الحذر للمؤونات من خلال المتطلبات الكمية. - تطبيقات رقابية متناسقة بين دول الاتحاد. -سلطات رقابية مرجعية للمجموعات.</p>	<p>تنسيق التطبيق بين دول الاتحاد الأوروبي</p>
<p>يركز على الجانب الكمي فقط من خلال فرض التزامات هي هامش الملاعة الإلزامي، المؤونات التقنية وكيفية تمثيلها والحد الأدنى للضمان.</p>	<p>-المتطلبات الكمية (MCR, SCR). -متطلبات نوعية (الحوكمة والتدقيق الداخلي وإدارة المخاطر). -متطلبات الإفصاح العام ونشر المعلومة.</p>	<p>أهم المرتكزات</p>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على ما تم عرضه سابقا.

المبحث الثالث: متطلبات حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2

جاء نظام الملاعة المالية 2 لتدعيم الجوانب النوعية في شركات التأمين وتعزيز إدارة المخاطر، ولتحقيق ذلك عمد إلى تطوير نظام الحوكمة في شركات التأمين وجعل مبادئه رسمية ومناسبة، وتدعيمه بعدة وظائف أساسية مع وجوب الفصل بينها وتحديد مسؤولياتها، ووضع مجلس الإدارة في مركز مراقبة المخاطر وإدارتها، وهذا ما سنتناوله تفصيلا في هذا المبحث.

المطلب الأول: نظام الحوكمة ضمن مستجدات مقررات الملاعة 2

سنبين في هذا المطلب المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين وشروط تطبيقها وهيكلها المعتمد في ظل مقررات الملاعة 2، ثم تبيان آثار توجيهات الملاعة 2 على الحوكمة في شركات التأمين.

أولا: المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين ضمن نظام الملاعة 2

تضم المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في إطار الملاعة 2 ثلاثة عناصر، تبني نظام فعال للحوكمة يتم مراجعته داخليا من طرف شركة التأمين وخارجيا من قبل هيئة الإشراف، وهيكل يركز على الدور الفعال لمجلس الإدارة في حوكمة شركات التأمين، والمتطلبات التنظيمية بالتركيز على قواعد السمعة والكفاءة، وسيتم التفصيل في هذه العناصر في النقاط الموالية:

1. **تبني نظام فعال للحوكمة:** حُصِّصت المادة 41 من مقررات الملاعة 2 الأوروبية لتحديد المتطلبات التي يجب اتباعها من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين لوضع نظام للحوكمة وتفعيله، وذلك من خلال التوصيات التالية:¹

أ. يتعين على الدول الأعضاء أن تفرض على شركات التأمين وإعادة التأمين نظاما فعالا للحوكمة يوفر إدارة سليمة وحكيمة للأعمال التجارية، ويجب أن يشتمل هذا النظام على الأقل هيكل تنظيمي شفاف مع تخصيص واضح وفصل للمسؤوليات ونظام فعال لنقل المعلومات، ويخضع نظام الحوكمة للمراجعة الداخلية المنتظمة.

ب. يجب أن يكون نظام الحوكمة متناسبا مع طبيعة وحجم وتعقيد عمليات التأمين أو إعادة التأمين.

ت. يجب أن يكون لدى شركات التأمين وإعادة التأمين سياسات مكتوبة فيما يتعلق بإدارة المخاطر، الرقابة الداخلية، التدقيق الداخلي والاستعانة بمصادر خارجية عند الضرورة. ويجب التأكد من أن هذه السياسات (معدلة، تراجع سنويا على الأقل، وتخضع للموافقة المسبقة من قبل الهيئة الرقابية والإشرافية، ويتم تكييفها في حالة أي تغيير كبير في النظام أو المنطقة المعنية).

¹ Malta Financial Services Authority (MFSA), *The System of Governance under Solvency II*, 2010, p 04.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

ث. تتخذ شركات التأمين خطوات معقولة لضمان الاستمرارية والانتظام في أداء أنشطتها، بما في ذلك وضع خطط الطوارئ لتحقيق هذا الغرض، ويجب أن يتم استخدام أنظمة مناسبة ومتناسبة لضمان ذلك.

ج. يجب أن تتمتع السلطات الإشرافية بالوسائل والطرق والصلاحيات المناسبة للتحقق من نظام الحوكمة لشركات التأمين وإعادة التأمين، ولتقييم المخاطر الناشئة عن تعهدات هذه الشركات التي قد تؤثر على سلامتها المالية، وتضمن الدول الأعضاء أن السلطات الإشرافية لديها السلطات اللازمة للمطالبة بتحسين نظام الحوكمة وتعزيزها لضمان الامتثال للمتطلبات المنصوص عليها في المواد من "42 إلى 49".*

2. **هيكل الحوكمة في إطار الملاءة 2:** في ظل القواعد الاحترازية المنظمة للملاءة المالية وفق الاتجاهات الأوروبية الحديثة، يجب أن يتكون هيكل الحوكمة في الشركة من مجلس الإدارة والهيئة الرقابية، ويأتي الهدف من هذا التصميم بغرض تفعيل دور مجلس الإدارة في نظام الحوكمة في الشركة والفصل بين سلطات ومسؤوليات الإدارة عن الإشراف والرقابة.

أ. **مجلس الإدارة:** إن مجلس الإدارة هو المسؤول عن تعزيز النجاح طويل الأجل للشركة مع ضمان درجة مناسبة من الحماية لحاملي وثائق التأمين، وتم التركيز عليه في إطار نظام الملاءة 2 للعب دور فعال في حوكمة شركات التأمين من خلال تحديد الأهداف الاستراتيجية للشركة ومراقبة أداء الإدارة مقابل تلك الأهداف الاستراتيجية، وتعيين مدى قدرة الشركة على المخاطرة، وضمان تزويد الشركة بالموارد الكافية وأن ضوابط الرقابة الفعالة موجودة، ويتألف مجلس الإدارة من مزيج من المدراء التنفيذيين والمدراء غير التنفيذيين المستقلين، وكل تغييرات كبيرة على أنشطة أعمال شركة التأمين يجب موافقة مجلس الإدارة عليها قبل التنفيذ.¹

ب. **الهيئة الرقابية:** باعتبار عدم قدرة الهيئات الرقابية على المراقبة الشاملة لنشاط شركات التأمين، فإن الفكرة الأساسية من الهيئة الرقابية هي قيام الشركة بالرقابة على نشاطها بمفردها، وفي المقابل يأتي دور المراقبين في مراجعة هذه الرقابة الداخلية فقط، ووفقاً للركيزة 2 فإنه يتوجب على الهيئات الرقابية متابعة أخطار شركات التأمين بشكل منتظم وتقييم وضعيتها بطريقة نوعية وكمية، وكل هذا بالنظر إلى نشاط الشركة وحجمها، وتمثل مهام الهيئة الرقابية فيما يلي:²

- عرض استراتيجية الشركة؛
- فحص الحسابات؛
- عرض التقارير على لجان الهيئة؛

* تتضمن هذه المواد باقي متطلبات نظام الحوكمة حسب نظام الملاءة 2 من قواعد السمعة والكفاءة، الوظائف الأساسية لنظام الملاءة 2، ونظام إدارة المخاطر والتقييم الذاتي للمخاطر والملاءة (ORSA)، والتي سيتم التفصيل فيها في النقاط الموالية.

¹ AIG Europe S.A, **Solvency and Financial Condition Report**, Luxemburg, 2019, p 17.

² شنائي كفية، القواعد الاحترازية لنظام الملاءة لشركات التأمين في الجزائر وفق الاتجاهات الحديثة، مجلة تحولات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 02، العدد 02، 2019، ص 70.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

- المصادقة على المشاريع الكبرى للشركة؛
- النظر في تنظيم إدارة الشركة واقتراح إنشاء الخطوط التجارية للشركة.
- وللحفاظ على بيئة رقابية داخلية فعالة يتم وضع مجموعة من اللجان تحت إشراف الهيئة الرقابية، تقوم بمساءلة مختلف الأطراف حول كافة القضايا المتعلقة بالحوكمة، تتمثل هذه اللجان في: لجنة التدقيق، اللجنة المالية، لجنة الحوكمة وأخلاقيات المهنة ولجنة المكافآت.
- 3. **المتطلبات التنظيمية لحوكمة شركات التأمين في إطار توجيهات الملاعة 2:** تضمنت المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في إطار نظام الملاعة 2 جملة من التنظيمات تهدف في مجملها لتعزيز الالتزام بمبادئ الحوكمة في شركات التأمين، ويتضح ذلك من خلال المتطلبات التنظيمية التالية:
- أ. **هيئة الإشراف والتنظيم الإداري (AMSB):** أشارت توجيهات نظام الملاعة 2 من خلال مادتها الأربعين على أن هيئة الإشراف والتنظيم الإداري هي المسؤولة عن تطبيق مقررات الملاعة 2 في الشركة، ويجب أن تتكون هذه الهيئة حسب نوع المؤسسة من أعضاء مجلس الإدارة وهيأة الرقابة، ويجب أن تمتلك هذه الهيئة (AMSB) المؤهلات والخبرة والمعرفة المناسبة حول:¹
 - التأمين والأسواق المالية؛
 - استراتيجية ونموذج الأعمال؛
 - نظام الحوكمة؛
 - التحليل المالي والاكتواري؛
 - الأطر والمتطلبات التنظيمية في قطاع التأمين.
- ب. **قواعد السمعة والكفاءة:** وتخص كل من هيئة الإشراف والتنظيم الإداري والإدارة العليا والأشخاص الذين يعملون في الوظائف الرئيسية، أي أنها تتعلق بالأشخاص الذين يديرون الشركة فعلياً وكذا بالأشخاص المشرفين على الوظائف الرئيسية، وتتطلب قواعد السمعة والكفاءة على هؤلاء الأشخاص تلبية المتطلبات التالية:²
 - امتلاكهم للمؤهلات والمعرفة والخبرة الكافية لإدارة الشركة بفعالية؛
 - التمتع بالسمعة الجيدة والنزاهة؛
 - يجب إخطار السلطة المشرفة على التأمينات بأي تغيير في هوية الأشخاص الذين يديرون الشركة أو يسرون أحد الوظائف الأساسية، مع إعطاء جميع المعلومات اللازمة لتقييم كفاءة المسيرين الجدد ومناسبتهم لوظائفهم.

¹ European Insurance and Occupational Pensions Authority, **Guidelines on system of governance**, 2014, p 08.

² Michel SIRI, **Corporate Governance of Insurance Firms after Solvency II**, International Center for Insurance Regulation (ICIR) Paper Series N° 27, 2017, p p 14, 15.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

ت. المصادقة على النماذج: أكدت هيئة الرقابة التحوطية الفرنسية (ACP) أنه للحصول على إذن لاستخدام النماذج المقدمة من قبل المشرفين في إطار حوكمة المخاطر فإنه لا بد أن يتم دمج النماذج الداخلية لحساب متطلبات رأس المال في إطار المخاطر التشغيلية للشركة، وأن يتم اختيار النموذج الداخلي على أعلى مستوى في الشركة، كما أنه لا بد أن يكون لكل مسؤول نظرة كافية عن النموذج من خلال مركزه الوظيفي، بالإضافة إلى التحقق والمراقبة الدورية لهذه النماذج بشكل مستقل عن الأشخاص الذين اقترحوها.¹

ثانيا: شروط تطبيق الحوكمة ضمن نظام الملاءة 2: حتى تكون الحوكمة في شركات التأمين ذات كفاءة وفعالية، وضع نظام الملاءة 2 الشروط التالية:²

1. تحديد وتوزيع المسؤوليات بما في ذلك دور مجلس الإدارة حسب المهام المفوضة؛
2. ضرورة وجود أنظمة للرقابة ونظم إدارة المخاطر المناسبة لضمان سير الشركة على النحو المناسب؛
3. ضرورة وجود هياكل ووظائف قوية لها مهارات تقنية تدعم الإدارة بالمعلومات وفي الوقت المناسب؛
4. ضرورة إعادة النظر في مسؤوليات الجهات المسؤولة عن وضع التقارير حتى يكون نموذج الحوكمة فعال وملائم؛
5. ضرورة وجود إدارة مخاطر جيدة وفعالة ابتداء من صياغة الاستراتيجية بشكل فعال إلى غاية تطبيقها والنتائج المحققة منها؛
6. إحداث إدارة للمعلومات تسمح بتوفير المعلومات اللازمة وتمكن من استخدام مؤشرات القياس، وكذا التقييم والإبلاغ؛
7. التوافق بين مصالح الشركة ومصالح الأطراف العاملة بالشركة.

ثالثا: أثر توجيهات نظام الملاءة 2 على حوكمة شركات التأمين: تتجسد أهم آثار مقررات الملاءة 2 على الحوكمة في مجال التأمين في النقاط التالية:³

1. تعزيز إطار عمل إدارة المخاطر لتصبح أكثر مركزية وبما يتسق مع المهام والمسؤوليات؛
2. إنشاء إطار متكامل للوظائف الثلاث: المراجعة الداخلية، إدارة المخاطر ووظيفة الاكتواريا؛
3. الأخذ بعين الاعتبار المخاطر عند تخصيص رأس المال في إعداد استراتيجية الشركة وعملية صنع القرار، لتم إعادة تصميم أنشطة الشركة بما يتوافق وهذه المخاطر؛

¹ Fabrice Pesin, **La gouvernance dans le cadre de Solvabilité II : le point de vue de l'ACP**, Séminaire EIFR, 7 Mars 2012, p 13, sur le lien : <https://docplayer.fr/55739940-La-gouvernance-dans-le-cadre-de-le-point-de-vue-de-l-acp.html>..consulté le : 06/05/2020.

² كفية شنائي، أثر تطبيق توجيهات الملاءة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوروبي وإمكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص ص: 93، 94.

³ Deloitte Development LLC, **Introduction to solvency II**, Discussion of requirements, 2011, p 12.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

4. مساءلة أعضاء مجلس الإدارة؛
5. الحاجة إلى وجود أنظمة تقنية قوية ومتطورة، وقاعدة بيانات لدعم نموذج يقوم على إدارة المخاطر؛
6. الحاجة إلى المزيد من العمل وتكثيف الجهود والمعارف والمعلومات اللازمة حول توجيهات الملاعة 2؛
7. تكوين الخبراء والتقنيين بهدف ترقية كفاءاتهم حول معالجة المعلومات الأكثر تعقيدا، وكذلك بهدف ترقية الإدارة والاتصال.

المطلب الثاني: الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2

لضمان نظام حوكمة فعال في شركات التأمين ضمنت توجيهات الملاعة 2 نظام الحوكمة بأربع وظائف أساسية هي: وظيفة إدارة المخاطر، وظيفة المطابقة، وظيفة التدقيق الداخلي والوظيفة الاكتوارية، ولا بد أن تتسم كل وظيفة من هذه الوظائف بالاستقلالية والمسؤولية، أي أنها لا تتقاطع مع الوظائف التشغيلية، وكذا القدرة على الوصول إلى كل المعلومات دون قيود، كما أنه لا بد لها من أن ترتبط بشكل مباشر مع هيئة الإشراف والتنظيم الإداري،¹ والشكل التالي يوضح هذه الوظائف:

الشكل رقم (02-06): الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2



Source : Mohamed Mouloud BELAID, *La gouvernance des compagnies d'assurance en Algérie*, communication dans le colloque sur : Gouvernance de l'efficacité de rejoindre les économies émergentes en référence au cas d'Algérie, Université BADJI Mokhtar, Annaba, L'Algérie, 2014, p 10.

¹ نبيل قبلي وبلعوز بن علي، حوكمة شركات التأمين في ظل القواعد الاحترازية لشركات التأمين (Solvabilité II)، مجلة التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية بأدرار، الجزائر، المجلد 04، العدد 03، 2018، ص 327.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

أولاً: وظيفة إدارة المخاطر: أُلزم إطار الملاعة 2 شركات التأمين بوضع نظام فعال لإدارة المخاطر ويكون ضمن الهيكل التنظيمي للشركة، وذلك بإنشاء وظيفة لإدارة المخاطر مستقلة عن وظيفة الرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي، تهدف لمساعدة مجلس الإدارة على معرفة المخاطر الاستراتيجية المأخوذة وغير المأخوذة بعين الاعتبار عند حساب قيمة (SCR)، وتشمل هذه الوظيفة المجالات التالية (الاكتتاب، المؤونات، إدارة الأصول والخصوم، الاستثمارات، تسيير مخاطر السيولة والتركُّز، التسيير التشغيلي للمخاطر، إعادة التأمين وتقنيات أخرى لحساب المخاطر)، أما إذا كانت الشركة تستعمل نموذج داخلي كلي أو جزئي تُضاف إلى إدارة المخاطر اعتبارات أخرى كوضع تصور لحيز تنفيذ النموذج الداخلي، فحص النموذج والموافقة عليه، متابعة وثائقية للنموذج الداخلي لكل التعديلات المتعلقة به، تحليل فعالية النموذج وإنشاء تقارير شاملة متعلقة بهذا التحليل.¹

ثانياً: وظيفة التدقيق الداخلي: كان التدقيق الداخلي في معظم الأحيان يتبع الوظيفة الإدارية أو الوظيفة المالية لشركة التأمين، لذلك أُلزم نظام الملاعة 2 على شركات التأمين وإعادة التأمين إنشاء وظيفة تدقيق داخلي فعالة، ويجب أن تتضمن هذه الوظيفة التعهد بتقييم مدى كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية وغيرها من عناصر نظام الحوكمة، ويجب أن تكون هذه الوظيفة هادفة، ومستقلة عن الوظائف التشغيلية الأخرى، كما يجب إبلاغ نتائج وتوصيات التدقيق الداخلي لمجلس الإدارة، الذي يحدد ما هي الإجراءات والتوصيات الواجب اتخاذها فيما يتعلق بكل من نتائج التدقيق الداخلي، وضمان تنفيذ تلك الإجراءات، وتمثل المهام والمسؤوليات الرئيسية لوظيفة التدقيق الداخلي في تقديم تقييم موضوعي ومستقل ومنظم حول ما إذا كان:²

1. يتم تحديد المخاطر وإدارتها بشكل مناسب؛
2. نظام الرقابة الداخلية فعال؛
3. العمليات الحكومية تضمن الامتثال للسياسات والمعايير والإجراءات والقوانين واللوائح المعمول بها؛
4. تقوم الإدارة بالمراقبة والإشراف الفعالين على العمليات والأنشطة.

ثالثاً: وظيفة المطابقة (الامتثال): وهي وظيفة تابعة لمديرية الرقابة الداخلية دورها تقييم الأثر المحتمل لمجمل تغيرات المحيط التشريعي على أنشطة شركات التأمين، كما تقوم بتحديد وتقييم أخطار عدم المطابقة، وتسهم هذه الوظيفة في توفير المعلومات التي تستند عليها وظيفة إدارة المخاطر في معرفة مخاطر عدم المطابقة، لتحديد الإجراءات الضرورية وإلزام شركات التأمين بتطبيق القوانين والتنظيمات الصادرة، وتنقسم وظيفة المطابقة إلى:³

1. المطابقة الخارجية: هي الامتثال للتنظيمات الموضوعية، وسلوكيات عدم المطابقة محددة في النصوص الخارجية (القوانين والتنظيمات)، وهذه السلوكيات عرضة للعقوبات القضائية، الإدارية والتأديبية.

¹ هامل دليّة، أثر تطبيق الحوكمة على الملاعة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية-، مرجع سبق ذكره، ص 226.

² Credit Suisse Life & Pensions AG Vaduz, **Solvency and Financial Condition Report**, 25 March 2020, p 13.

³ LERDA Aurélien, **Op.cit.**, p 63.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

2. المطابقة الداخلية: هي الامتثال للنصوص الداخلية والأخلاقية (المعايير والأدلة والمواثيق وقواعد حسن السلوك التي يتم نشرها داخل الشركة)، والسلوك غير المطابق لذلك يخضع أيضا للعقوبات الإدارية والتأديبية. وتقوم وظيفة المطابقة بإعلام دوري لتطورات المحيط الخارجي وذلك حتى يتم وضع مخططات عمل مناسبة، وهي تمد وظيفة إدارة المخاطر بمخاطر عدم المطابقة التي تتعرض لها شركة التأمين، وتمثل مهام هذه الوظيفة في هذا السياق فيما يلي:¹

1. وضع خطة الامتثال ومتابعة الضوابط المرتبطة بها؛
2. التعريف بتقارير الامتثال؛
3. تقييم كفاية الموارد مما يسمح بالحفاظ على المستوى المطلوب من الامتثال؛
4. مراقبة التنظيم والتحقق من الامتثال الدائم للشركة.

رابعا: الوظيفة الاكتوارية: على شركة التأمين تعيين خبير اكتواري يقدم تقاريره إلى مجلس الإدارة، ويجب أن يستوفي متطلبات صارمة للغاية من حيث المؤهلات والاحتراف، ويجب على الخبير الاكتواري في خلال ممارسته لمهامه المهنية أو القانونية أن يبلغ مجلس الإدارة في حال ملاحظته أن شركة التأمين لا تفي بالتزاماتها القانونية،² وقد عزز نظام الملاعة 2 من صلاحيات ومسؤوليات الاكتواري داخل شركات التأمين، وأصبحت هذه الوظيفة ضمن الوظائف الأساسية الأربع في نظام الحوكمة وإدارة المخاطر، وتمثل المهام الرئيسية لهذه الوظيفة في النقاط التالية:³

1. تنسيق حساب المؤونات التقنية؛
2. تقييم نماذج وطرق تقدير المؤونات التقنية؛
3. إعلام مجلس الإدارة بمدى كفاية الحسابات؛
4. إبداء الرأي بشأن سياسة الاكتتاب العامة وبرامج إعادة التأمين؛
5. إبداء الرأي لمجلس الإدارة حول مجموعة المخاطر وكفاية السيناريوهات التي تعتبر جزء من التقييم الذاتي للمخاطر والملاعة ORSA.

¹ Laurent Cappelletti et Nicolas Dufourg, **Solvabilité II : quels apports pour la gouvernance des risques ? Résultats d'une recherche-intervention au sein d'une mutuelle française**, HAL, France, 2018, p 04.

² Mohamed Mouloud BELAID, **La gouvernance des compagnies d'assurance en Algérie**, communication dans le colloque sur : Gouvernance de l'efficacité de rejoindre les économies émergentes en référence au cas d'Algérie, Université BADJI Mokhtar, Annaba, l'Algérie, 2014, p 10.

³ Volkswagen Insurance Company, **Solvency and Financial Condition Report**, 2018, p 11.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

المطلب الثالث: آليات حوكمة مخاطر شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2

جاءت مقررات الملاءة 2 الأوروبية لتجاوز القصور الذي كان يشوب مقررات الملاءة 1 وذلك بتأكيدتها على المتطلبات النوعية، وتمخض عن ذلك تطوير آليات ضمن نظام الحوكمة لإدارة وحوكمة مخاطر شركات التأمين، نوجز هذه الآليات في النقاط التالية:

أولاً: وضع نظام لإدارة المخاطر: نظام إدارة المخاطر هو برنامج منظم يتم من خلاله رصد مصادر وحجم المخاطر التي تواجه شركة التأمين، ويعتبر خط الدفاع الأول في الشركة، وينعكس إيجاباً على سياسات إدارة المخاطر وحساب رأس المال المطلوب، وقد ألزم نظام الملاءة 2 شركات التأمين وإعادة التأمين بضرورة وضع نظام فعال لإدارة المخاطر يكون مدججاً في الهيكل التنظيمي للشركة، يقدم المساعدة والإرشاد لمجلس الإدارة فيما يتعلق بإدارة مختلف المخاطر التي تتعرض لها الشركة، ويغطي هذا النظام المجالات التالية:¹

1. الاكتتاب والاحتفاظ؛

2. إدارة الأصول والخصوم؛

3. الاستثمار في المشتقات المالية والأدوات المماثلة؛

4. إدارة مخاطر السيولة والتركُّز؛

5. إدارة المخاطر التشغيلية؛

6. إعادة التأمين وأساليب تخفيف المخاطر الأخرى.

وحتى يكون نظام إدارة المخاطر فعالاً في شركات التأمين، يتم تزويده بمخطط عمل يستهدف النقاط التالية:²

1. وضع سياسة لإدارة المخاطر (تحديد الأخطار، تحديد الحلول الممكنة للتحكم فيها ثم تقييم فعالية هذه الحلول)؛

2. وضع سياسة إدارة المخاطر حسب عائلة الخطر (أخطار تأمينية، مالية، قروض، تشغيلية...)

3. العمل على إحداث تناسق بين سياسة إدارة المخاطر ومختلف الاستراتيجيات والسياسات (سياسة تأمينية، مالية، إعادة تأمين...)

4. تحديد حد الملاءة المالية في شركة التأمين بالأخذ بعين الاعتبار متطلبات هامش الملاءة وعناصر رأس المال الداخلة في تغطية هذه المتطلبات، الأخطار التي تتعرض لها الشركة، وأهداف التطور واحتياجات رأس المال المتعلقة بها.

¹ Bjorn Weindorfer, **Governance under Solvency II: a description of the regulatory approach and an introduction to a governance system checklist for the use of small insurance undertakings**, Working Paper Series, University of Applied Sciences bfi Vienna, N° 71, 2012, p 9

² كراش حسام، نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

ثانيا: تفعيل دور مجلس الإدارة في متابعة المخاطر: من حيث حوكمة شركات التأمين، تضع توجيهات الملاءة 2 مجلس الإدارة في قلب نظام إدارة المخاطر وعلى درجة عالية من المشاركة، يتجسد ذلك من خلال تكليفه بتحديد المستوى الأقصى المقبول للخطر، وضع أهداف استراتيجية تتماشى مع مستوى الخطر الأقصى، المصادقة على حدود الأخطار، الموافقة والفحص الدوري لإجراءات تسيير المخاطر وكذلك المصادقة على إجراءات الرقابة الداخلية،¹ بالإضافة لتعيين العديد من التقارير المقدمة لمجلس الإدارة تتمثل فيما يلي:²

1. تقرير عن الملاءة (سياسة إدارة المخاطر)؛

2. تقرير عن (ORSA)؛

3. تقرير عن المتعاقدين المناولين؛

4. تقرير عن المراجعة الداخلية يقدم إلى لجنة التدقيق، إدارة المخاطر ومجلس الإدارة؛

5. تقارير عن الرقابة الداخلية يقدم إلى مجلس الإدارة.

يعطي ذلك مجلس الإدارة مزيدا من الصلاحيات للتحقق من صحة هذه الوثائق، فعملية الإبلاغ تؤدي إلى تعزيز إدارة ومراقبة المخاطر من قبل الإدارة، وبالتالي الحد من هذه المخاطر وهو أمر إيجابي للشركة.

ثالثا: التقييم الذاتي للمخاطر والملاءة (ORSA): تعتبر عملية التقييم الذاتي للمخاطر والملاءة (ORSA) أداة مهمة لإدارة العلاقة بين الإدارة، صناع القرار وإدارة المخاطر، فهي عبارة عن مجموعة من العمليات التي تشكل أداة لصنع القرار والتحليل الاستراتيجي، تهدف إلى فهم وتقييم هيكل المخاطر المتعلقة بنشاط شركة التأمين وقدرتها على التحوط من هذه المخاطر وامتصاص التقلبات فيها بشكل مستمر ومستقبلي، وذلك عن طريق التقييم الذاتي للاحتياجات المستمرة والمتوقعة للملاءة المالية بشكل عام والتي تتعلق بالمخاطر، من الناحية العملية هذه الاستراتيجية هي جزء من عملية أوسع نطاقا من إدارة مخاطر الشركات، فهي جزء من مخطط دوري ومتكرر يشمل مجلس الإدارة، الإدارة العليا، التدقيق الداخلي والرقابة الداخلية وجميع العاملين في الشركة بهدف توفير ضمانات معقولة للائتمان لاسراتيجية الشركة فيما يتعلق بالخطر، وفي إطار توجيهات الملاءة 2 على جميع شركات التأمين وإعادة التأمين الالتزام بهذه الآلية لتقييم احتياجات الملاءة الشاملة للشركة مع الأخذ بعين الاعتبار مخاطرها المحددة، فالهدف الرئيس من (ORSA) هو تحديد ما إذا كانت مخاطر معينة قد تنحرف عن الافتراضات التي تقوم عليها حسابات رأس المال.³

¹ كراش حسام، أثر العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي على متطلبات ملاءتها المالية -دراسة تحليلية مقارنة لهذه المتطلبات في بعض الدول-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: علوم اقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2018/2019، ص 133.


² Jean PELISSON, **le contrôle interne dans les organismes d'assurance rôle, enjeux et perspectives d'évolution**, thèse pour l'obtention du MBA Manager d'entreprise d'assurances, L'école Nationale d'Assurances, France, 2007, p 49.

³ Dominique Pire et Patrick Hennion, **Solvabilité 2 : Ce qui le pilier 2 et l'ORSA vont changer dans le pilotage d'un assureur**, Bruxelles, décembre 2011, p 11.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

ويقوم تطبيق نظام التقييم الذاتي للمخاطر والملاءة المالية (ORSA) على الشروط التالية:

1. أن يكون مطوّر من طرف الشركة ولأجلها؛
 2. إدماج جميع المخاطر التي تتعرض لها الشركة، والتي يمكن أن تؤثر على قدرة الشركة في الوفاء بالتزاماتها اتجاه دائئنها مستقبلا؛
 3. احترام مبدأ النسبية وذلك بين الأخطار وحجم الأموال الخاصة؛
 4. إدماجه في عملية اتخاذ القرار؛
 5. يجب أن يكون استشاري يعكس توقعات خطة العمل والبيئة الخارجية للشركة.
- والشكل الموالي يوضح موقع نظام (ORSA) ضمن نظام الحوكمة وإدارة المخاطر في ظل نظام الملاءة 2:
- الشكل رقم (02-07): دور نظام (ORSA) ضمن نظام الحوكمة وإطار الملاءة 2



Source : Jean-François DECROOQ, Solvabilité 2 commentaire sur l'ORSA, Ed VaRM, 2012, p 5.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي

من خلال الشكل السابق يتضح أن (ORSA) مرافقة لجميع مراحل إدارة المخاطر وبالتوازي مع تطبيقاتها العملية، وذلك كون متابعة المخاطر والملاءة المالية من قبل شركة التأمين يتطلب تشارك عدة وظائف والتنسيق بينها لرصد المخاطر وتقييمها ومتابعتها، كما تعد مراقبة الملاءة المالية عنصرا محوريا في المحافظة على متانة المركز المالي لشركة التأمين واستمرارها في أداء التزاماتها واتخاذ الإجراءات التصحيحية في وقتها، وحتى تكون أكثر فعالية يجب أن يتم إجراء (ORSA) بالانسجام مع عملية إدارة المخاطر وكجزء منها، كما تعتبر عملية التبليغ والتقارير الداخلية والخارجية كجزء من (ORSA)، بمعنى أن هذه العملية تضمن تطابق جميع عناصر إدارة المخاطر، وهذا لتخفيف مستوى المخاطر التي تؤثر على ملاءة شركة التأمين.

رابعا: الفصل بين مختلف الوظائف: يتطلب نظام الحوكمة فصلا واضحا للمهام والوظائف الأساسية في شركات التأمين، لذلك أوجب نظام الملاءة 2 الفصل بين إدارة المخاطر، الرقابة الداخلية والتدقيق الداخلي لتمكين وظيفة التدقيق الداخلي من العمل بكل استقلالية، حيث سيعود هذا الفصل بين الوظائف بفائدة أكبر لإدارة المخاطر، كما يسمح لكل من هذه الوظائف بالعمل بأكثر فعالية ويكون لها محيط ودور محدد لها ومستقلة عن بعضها البعض، مع استمرار هذه الوظائف بالعمل من خلال الهيئات التنسيقية، هذا الفصل للأدوار يسمح لكل وظيفة أن يكون لها دور محدد في نظام إدارة مخاطر الشركة.¹

خامسا: زيادة مسؤوليات ومهام إدارة المخاطر: سيكون لقسم إدارة المخاطر دور أكبر في عملية اتخاذ القرار لاسيما من خلال دورها في اللجان التابعة للإدارة، هذه الأخيرة تعمل على اتخاذ القرارات بشأن استراتيجية الأعمال للشركة وتأخذ بعين الاعتبار تقارير (ORSA) ومخرجاته، كما أن إدارة المخاطر قد تحتاج أيضا إلى التفاعل مع العديد من الفاعلين في الشركة كالمديرية التقنية، الإدارة المالية، نظم المعلومات الإدارية، إدارة الرقابة الداخلية، وسيكون منوطا بوظيفة إدارة المخاطر تغطية جميع العمليات والاستراتيجيات والإجراءات من أجل تحديد المخاطر ورصدها وإدارتها والإبلاغ عنها على أساس مستمر.²

سادسا: تعزيز دور هيئات الإشراف والرقابة في الرقابة على المخاطر: وفقا لنظام الملاءة 2 يتوجب على هيئات الإشراف مراقبة أخطار شركات التأمين بصفة منتظمة وتقييمها بطريقة نوعية وكمية، ويجب أن تضم الرقابة المطبقة من قبل هيئات الإشراف الوضعية الحالية والمستقبلية للشركة، كما يجب أن تغطي كل من: نظام الحوكمة، إدارة المخاطر، المؤونات التقنية، رأس المال القانوني ورأس المال المتاح، الاستثمارات وكيفية إدارتها، بالإضافة للنماذج المعيارية والنماذج الداخلية، ويمكن لهذه الهيئات أن تفرض هامش ملاءة إضافي في بعض الحالات وبذلك تقلص

¹ عبد المؤمن ويوسف بوعيشاوي، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاءة 2، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدينة، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018، ص 15.

² Darja Kalinina, **Risk Management Improvement under the Solvency II Framework**, Economic and Business Review, Riga Technical University, vol 24, 2013, p31.

الفصل الثاني:حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاعة 2 الأوروبي

تعرض شركة التأمين للأخطار، وكل انحراف نوعي أو كمي مقارنة مع المعايير اللازمة يعرّض شركة التأمين لعقوبات تفرضها هذه الهيئات، لذلك فضمن متطلبات الركيزة الثانية يتم تحديد كيفية ممارسة السلطات الإشرافية صلاحياتها الإشرافية وذلك لضمان سيطرة شركات التأمين على مخاطرها وتحقيق رسميتها الصحيحة.¹

سابعاً: الإفصاح والشفافية للسيطرة على مخاطر الإدارة والسوق: يعتبر الإفصاح والشفافية أحد أهم المبادئ في حوكمة الشركات، كون غيابهما كان عنصراً محورياً في عدة أزمات مالية وانحيار شركات كبرى، لذلك أقرت توجيهات الملاعة 2 تدابير محددة تتعلق بالتقارير العامة والإفصاح، والتي تعتبر كوسيلة لتعزيز انضباط الإدارة العليا في التسيير وجعل المعلومات متاحة في الأسواق لإضفاء مزيد من الشفافية، وهو الأمر الذي من شأنه أن يساعد المساهمين الحاليين والمحتملين على فهم وبدقة الوضعية المالية للشركة من خلال تقليل التباين في المعلومات والتغلب على تحايل الإدارة، وإعطاء ثقة أكبر للمستثمرين حول الوضعية الحقيقية لها، وإعطاء معلومات مضبوطة للجهات الإشرافية والرقابية للتدخل في الوقت المناسب إذا كان هناك اختلال في الوضعية المالية لأحد شركات التأمين، وكذلك معلومات كافية للجمهور ومختلف المتعاملين مع شركات التأمين، وهذا ما يضمن تحقيق مستويات عالية من الشفافية المطلوبة في التسيير الإداري وسيطرة أكبر على مخاطر السوق.

يتضح مما سبق أن أحد أهم أهداف نظام الحوكمة ضمن مقررات الملاعة 2 هو التحكم في مخاطر شركات التأمين عن طريق إدارة فعالة تشمل كافة الوظائف والمستويات، وذلك عن طريق آليات تنوعت بين آليات إدارية (وضع نظام للحوكمة وتعزيز دور مجلس الإدارة في إدارة المخاطر)، وآليات وظيفية تجسدت في زيادة مهام ومسؤوليات وظيفة إدارة المخاطر وضرورة الفصل بين مختلف الوظائف، وأخرى مالية تمثلت في تطبيق نماذج داخلية لمتابعة المخاطر والملاعة المالية ذاتياً، بالإضافة لآليات تنظيمية تجسدت في تعزيز دور هيئات الإشراف في متابعة المؤونات التقنية ورأس المال ومدى تطبيق الحوكمة وإدارة المخاطر، ومتطلبات الإفصاح لتحقيق شفافية أكبر في عمل الإدارة العليا وانضباط السوق.

¹ Gary BENSARD, **ORSA en prévoyance : principes, mise en œuvre opérationnelle de proportionnalité**, Université Paris-Dauphine, France, 2017, P 21.

تبين مما سبق أن الملاعة المالية في شركات التأمين تم مختلف الأطراف من شركات التأمين وحملة الوثائق والهيئات الإشرافية، وتقوم في مجملها على ثلاث قواعد أساسية هي: تكوين المؤونات التقنية، تمثيلها وتكوين هامش الملاعة. وتطورت أدوات قياسها من طريقة المعدلات الثابتة القائمة على ربط الملاعة المالية بمتغير واحد ثابت من الميزانية العمومية، إلى طريقة رأس المال القائم على الخطر التي تقوم على قياس رأس المال الخاص بناء على مخاطر محفظة التأمين، ثم طريقة الاحتمالات والسيناريوهات في تقدير تحركات فئات المخاطر وشدتها عبر الزمن وتأثيرها على الملاعة المالية لشركات التأمين.

قام نظام الملاعة 1 على نسب بسيطة في تحديد هامش الملاعة المالية، ولم يأخذ بعين الاعتبار جميع المخاطر، واعتمد على القيمة المحاسبية في تقييم أصول وخصوم شركات التأمين، هذه النقائص دفعت الاتحاد الأوروبي لتبني نظام الملاعة 2 كتوجيهات جديدة قامت على إصلاح نقائص إطار الملاعة 1، واعتماد طرق أكثر نوعية في إدارة المخاطر، وذلك من خلال ثلاث ركائز أساسية، تتضمن الركيزة الأولى تقييم عناصر الميزانية بالقيمة السوقية وتحقيق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال ورأس المال المطلوب للملاعة، أما الركيزة الثانية أتت بتدابير نوعية قامت على الرقابة الداخلية والخارجية وتطبيقاً أوسع لمبادئ الحكومة، في حين ركزت الركيزة الثالثة على الإفصاح ونشر المعلومات لكل من الهيئات المشرفة، المستثمرين والجمهور.

ركز نظام الملاعة 2 في ركيزته الثانية على المتطلبات النوعية، واعتبر تطبيق شركات التأمين لنظام الحوكمة أهم عنصر في هذه الركيزة، وذلك من خلال ثلاثة محاور تمثلت في: متطلبات عامة تتعلق بفرض نظام للحوكمة على كافة شركات التأمين وتزويد السلطات الإشرافية بصلاحيات أكبر في مراقبة تطبيقه، وتفعيل دور مجلس الإدارة في الحوكمة، وضرورة تمتع أعضاء مجلس الإدارة ومسيري الوظائف الأساسية لقواعد السمعة والكفاءة. ووظائف أساسية يقوم عليها نظام الحوكمة متمثلة في وظيفة إدارة المخاطر، التدقيق الداخلي، المطابقة والوظيفة الاكتوارية. ومتطلبات تتعلق بآليات أكثر ملاعة لإدارة المخاطر في شركات التأمين، تمثلت في المتابعة الذاتية للمخاطر والملاعة، وتوسيع صلاحيات وظيفة إدارة المخاطر والفصل بين الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة، وصولاً إلى تعزيز دور هيئات الإشراف في الرقابة على المخاطر، والالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية لتحقيق انضباط في الأداء الإداري واستقرار سوق التأمين.

الفصل الثالث

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

تمهيد:

لقد تم وضع الأساس الأول لنظام ملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر سنة 1995 بصدور الأمر 07/95 الذي هدف لتنظيم وتطوير سوق التأمين الجزائري وتنشيطه، ثم عرف تطورات أخرى مؤسسية وتشريعية على غرار القانون 04/06 سنة 2006 الذي تم بموجبه إعادة النظر في تشريعات التأمين والفصل بين تأمينات الأشخاص والأضرار، ورفع رأس المال الاجتماعي من خلال المرسوم التنفيذي رقم 375/09 سنة 2009 بغرض تعزيز الملاءة المالية لشركات التأمين الناشطة في سوق التأمين الجزائري.

وفي سنة 2013 تم استحداث نظام ملاءة جديد من خلال مرسومين تنفيذيين في سياق مواكبة التطورات الدولية، تم من خلاله إعادة النظر في مكونات الالتزامات القانونية والأخذ بعين الاعتبار قانون الفصل بين تأمينات الأضرار وتأمينات الأشخاص في تحديد هامش الملاءة المسمى بمد القدرة على الوفاء، وذلك لتحديث القواعد الاحترازية وحوكمة أكثر للقطاع وتعزيز أدائه وتطوير إدارة مخاطره.

وبعد هذه الإصلاحات التشريعية والتحديث في مكونات نظام الملاءة في الجزائر خاصة بعد الإصلاح الأخير متمثلا في المرسومين التنفيذيين 13-114 و 13-115 سنة 2013، كان لا بد من الوقوف على امثال شركات التأمين لهذه المتطلبات الجديدة، ومدى شمول الإصلاحات الجديدة للمتطلبات النوعية على الساحة الدولية ممثلة في نظام الحوكمة في إطار تحديثات القواعد الاحترازية على المستوى الأوروبي.

لذلك سنتطرق في هذا الفصل للأسس القانونية والتشريعية والأطر المؤسسية لنظام الملاءة المالية الجزائري، والتفصيل في مختلف متطلباته الحديثة التي يقوم عليها، ثم تبيان تطور أداء سوق التأمين الجزائري من خلال المؤشرات الرئيسية، ثم الوقوف على مدى احترام شركات التأمين لمتطلبات الملاءة المالية، لنقوم في الأخير بدراسة ميدانية لتقييم مستوى تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المبحث الأول: نظام الملاعة الجزائري ومقارنته بنظام الملاعة 2 الأوروبي

من المؤكد أن نماذج الملاعة المالية المعتمدة على المستويين الدولي والمحلي تختلف تبعا لحجم قطاع التأمين والتطور المالي، ولقد حاولت الجزائر التكيّف مع قواعد الملاعة المالية المطروحة على المستوى الدولي من خلال تطوير الأسس القانونية الناظمة لقطاع التأمين وتحديث قواعد الملاعة المالية، ولتوضيح ذلك نستعرض في هذا المبحث مكونات نظام الملاعة المالية في الجزائر ثم نقارنه بنظام الملاعة 2 الأوروبي.

المطلب الأول: قواعد الملاعة المالية لشركات التأمين في الجزائر

نظمت الجزائر قطاع التأمين بإصدارها عدة قوانين وتشريعات ووضعها لإطار مؤسسي هام، كما وضعت قواعد تنظيمية وذلك لتعزيز الملاعة المالية لشركات التأمين.

أولا: أهم القوانين المنظمة للملاعة المالية لشركات التأمين في الجزائر

بهدف تطوير السوق الوطنية للتأمين، وحماية شركات التأمين من مخاطر العجز وضمان قوة ملاءتها المالية وحماية حملة وثائق التأمين، قامت الجزائر بسن مجموعة من القوانين التشريعية نلخص أهمها فيما يلي:

الجدول رقم (03-01): أهم القوانين المنظمة للملاعة المالية في الجزائر

القوانين التنظيمية	أهم ما جاءت به بخصوص الملاعة المالية
الأمر 95-07 المؤرخ في 1995/01/25	- تحديد الالتزامات النظامية المكونة من الاحتياطات، المؤونات التقنية والديون التقنية؛ - مقابلة هذه الالتزامات بأصول معادلة لها ممثلة أساسا في: سندات وودائع وقروض وقيم منقولة وسندات مماثلة وأصول عقارية؛ - يجب على شركات التأمين أن تكون قادرة على تبرير التقديرات الخاصة بالالتزامات النظامية في أي وقت؛ - يجب على شركات التأمين أن تقوم بنشر (الإفصاح) حصيلتها السنوية وحسابات النتائج في يوميتين وطنيتين على الأقل إحداها باللغة العربية.
القانون 06-04 الصادر في 2006/02/20	- تحفيز النشاط عن طريق تنويع المنتجات التأمينية والاستجابة لمتطلبات المتعاملين وضمان حماية أكبر لحقوق المؤمنين وشفافية أكبر في التسيير؛ - إعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات من خلال إنشاء لجنة مستقلة للإشراف على التأمينات محل محل الدولة؛ - الفصل بين التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص وذلك في أجل أقصاه 5 سنوات؛ - تأسيس صندوق ضمان المؤمن لهم مكلف بتحمل في حالة عجز شركات التأمين من الديون تجاه المؤمن لهم.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

<p>-تحديد الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي لشركات التأمين كما يلي:</p> <p>-شركات تأمين الأشخاص والرسملة: 1 مليار دينار جزائري؛</p> <p>-شركات التأمين على الأضرار: 2 مليار دينار جزائري؛</p> <p>-شركات إعادة التأمين: 5 مليار دينار جزائري؛</p> <p>-التعاضديات الخاصة بتأمين الأشخاص والرسملة: 600 مليون دينار جزائري؛</p> <p>-التعاضديات الخاصة بالتأمين على الأضرار: 1 مليار دينار جزائري.</p>	<p>المرسوم التنفيذي رقم 375/09 المؤرخ في 2009/11/16</p>
<p>- إعادة النظر في كيفية تكوين وتحديد المؤونات التقنية لتعزيز أكثر لقدرات شركات التأمين وإعادة التأمين للوفاء بالتزاماتها، كما يلي:</p> <p>- تكوين الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها، وهذا لتعويض العجز المحتمل في أرصدة الخسائر الواجبة الدفع بعد إقفال السنة المالية؛</p> <p>- رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة والذي يُكُون مجابهة نقص قيمة الأصول الممثلة للالتزامات المقننة بين قيمتها السوقية وقيمتها المحاسبية، بحيث يعاد ضبط هذا الرصيد كل سنة مالية؛</p> <p>- رصيد التعديل في تأمينات الأشخاص لمجابهة تقلبات نسب الخسائر المرتبطة بعمليات تأمين الجماعة خصوصا تأمينات حالة الوفاة؛</p> <p>- الأرصدة الحسابية في تأمينات الحياة والتي تمثل الفارق بين القيم الحالية للالتزامات المتخذة بين شركة التأمين والمؤمن له.</p>	<p>المرسوم التنفيذي رقم (13-114) المؤرخ في 2013/03/28</p>
<p>-يتعلق بهامش الملاعة المالية لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة.</p> <p>- يبين حد القدرة على الوفاء بحيث يتكون من رأس المال المحرر، الاحتياطات المقننة والمؤونات المقننة، وهو محدد كما يلي:</p> <p>- يساوي على الأقل 15% من المؤونات التقنية ولا يجب أن يقل عن 20% من الأقساط المصدرة بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار؛</p> <p>- يساوي على الأقل 4% من الأرصدة الحسابية بالنسبة لشركات التأمين على الحياة.</p>	<p>المرسوم التنفيذي رقم (13-115) المؤرخ في 2013/03/28</p>

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التشريعات والقوانين المذكورة في الجدول

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ثانيا: الإطار المؤسسي لتعزيز الملاءة المالية في شركات التأمين في الجزائر

وضعت الجزائر مجموعة من الهيئات للإشراف على قطاع التأمين وهذا لتعزيز الملاءة المالية، نذكرها في التالي:

1. المجلس الوطني للتأمينات: يعمل تحت وصاية وزارة المالية، ويتكون من ممثلي الأطراف الفاعلة في النشاط التأميني، ويضم أربع لجان وهي: اللجنة المانحة للاعتمادات، مكتب التسعير، لجنة التنظيم وتطوير السوق واللجنة القانونية، تتجسد مهامه في تعزيز ملاءة شركات التأمين فيما يلي:

أ. تقديم آراء حول تسعير التغطيات التأمينية؛ وتحديد أقساط التأمين وفق للإحصائيات الوطنية؛

ب. تحسين ظروف السير الداخلي لشركات التأمين، وكذا سياسات التوظيف لضمان السيولة اللازمة؛

ت. اقتراح الإجراءات العامة المتعلقة بالشروط العامة لعقود التأمينات والتعريفات وتنظيم الوقاية من الأخطار؛¹

ث. توجيه وتطوير سوق التأمين الجزائري لمواكبة التطورات على الساحة الدولية.

2. لجنة الإشراف على التأمينات: تم إنشاء هذه اللجنة وفقا للقانون (04-06) المتعلق بالتأمينات من أجل

تقوية وسائل العمل الرقابي، ولها وسائل التدخل الضرورية للمحافظة على الملاءة المالية لشركات التأمين مثل:

أ. وضع غرامة مالية في حالة عدم احترام قواعد تمثيل الالتزامات المقننة؛

ب. فرض غرامات في حالة عدم احترام تسعيرات التأمين الإجباري وعدم مسك الدفاتر والسجلات الإجبارية؛

ت. مراقبة حركة الأموال، حجم التعويضات واستثمارات شركات التأمين؛

ث. تقليص نشاط شركة التأمين إذا تبين لها ما يعترض مصالح المستأمنين والمستفيدين من عقود التأمين للخطر.

3. صندوق ضمان المؤمن لهم (FGA): تأسس صندوق ضمان المؤمن لهم التابع لوزارة المالية بموجب المادة 32

من القانون 04/06 (المادة 213 مكرر من الأمر 07/95)، والذي يتكفل في حدود الأموال المتوفرة،

بكل أو جزء من الديون تجاه المؤمن لهم أو المستفيدين من عقود التأمين في حالة عجز شركات التأمين، إذا

ما أصبحت أصول هذه الأخيرة غير كافية،² وتتكون موارد الصندوق من اشتراكات سنوية لشركات التأمين

و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة في حدود 1% من الأقساط الصادرة صافية من

الإلغاءات وحصيلة توظيف الأموال،³ ويضاف هذا الصندوق إلى صندوق ضمان السيارات الذي أنشئ

سابقا، كتعزيز للملاءة المالية.

4. اتحاد شركات التأمين وإعادة التأمين (UAR): يمثل جمعية المؤمننين الجزائرية، يشكل ما يشبه تجمع للمهنيين

تتشترك فيه كافة شركات التأمين وإعادة التأمين التي تنشط في سوق التأمين الجزائري، ومن مهامه:

¹ مبروك حسين، المدونة الجزائرية للتأمينات مع النصوص التطبيقية والاجتهاد القضائي والنصوص المتممة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2011، ص 178.

² المادة 02، المرسوم التنفيذي رقم 111/9 المؤرخ في 07/04/2009، المتضمن كليات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيه وكذا شروطه المالية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 21، الصادر في 08/04/2009، ص 7.

³ المادة 20، المرسوم التنفيذي رقم 111/9 المؤرخ في 07/04/2009، المرجع نفسه، ص 9.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

- أ. تمثيل المصالح المهنية، وترقية وتطوير نشاط التأمين؛
- ب. العمل على تحسين نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين؛
- ت. معالجة كل المشاكل والأزمات المرتبطة بالمهنة، خاصة فيما تعلق بالتأمين المشترك، كيفية الوقاية من الأخطار ومحاربة مظاهر الخراف المنافسة.¹
- ث. المساهمة في تحسين مستوى تأهيل وتكوين عمال قطاع التأمين.

5. **الهيئة المركزية للمخاطر:** يتوجب على شركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية توفير المعلومات الائتمانية اللازمة لأداء مهامها، ولهذا الغرض تم إنشاء الهيئة المركزية للمخاطر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 07-138 الذي حدد ملامح هذه الهيئة ومهمتها في جمع وتركيز المعلومات المتعلقة بعقود التأمين المكتتبة من قبل شركات التأمين وشركات إعادة التأمين وفروع التأمين الأجنبية. وبموجب ذلك يتعين على شركات التأمين أن تعلن للمركزية عن العقود التي تصدرها، وبدورها تبلغ المركزية هذه الشركات بأي حدث تأميني له نفس الطابع ونفس الخطر، علما أن هذه المركزية تعمل تحت وزارة المالية ومرتبطة بمديرية التأمين.²

ثالثا: متطلبات الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر: تركز الملاءة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين في الجزائر على متطلبات وضعها المشرع الجزائري، نوجزها في النقاط التالية:

1. **الحد الأدنى لرأس المال:** يفرض المشرع الجزائري على شركات التأمين وإعادة التأمين حد أدنى من رأس المال لممارسة النشاط، وفي سنة 2006 توجب تحرير رأس المال بشكل كامل ونقدا عند تأسيس الشركة، كما تم سنة 2009 زيادة الحد الأدنى لرأس المال³ كما هو موضح في الجدول السابق.
 2. **تحديد وتكوين الالتزامات المقننة:** يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها الالتزامات المقننة المكوّنة من المؤونات المقننة والمؤونات التقنية وفق للشروط التالية:
- أ. **تكوين وتحديد المؤونات* المقننة (التنظيمية):** تهدف المؤونات المقننة إلى تعزيز قدرة شركات التأمين على الوفاء، وتنقسم إلى:

- **المؤونات المقننة القابلة للخصم:** يجب على شركات التأمين أن تُكوّن وتسجل في خصوم موازنتها المؤونات المقننة القابلة للخصم، والمتمثلة في:

¹ خلوف ياسين وحساني حسين، الملاءة 2 أي أهمية لتطبيقها في الجزائر؟، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، جامعة سوهاج، مصر، المجلد 31، العدد 01، مارس 2017، ص 49.

² حبار عبد الرزاق، عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين - مع إشارة خاصة لحالة الجزائر -، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2015، ص 73.

³ محمد زيدان وحبار عبد الرزاق، الملاءة المالية في شركات التأمين بين جهود التنظيم وصعوبات التطبيق مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، جوان 2016، ص 32.

* تم اعتماد مصطلح "مؤونة" في عرض مكونات المؤونات المقننة والتقنية بدل المصطلح المعتمد في المرجع الأصلي "رصيد"، لأن مصطلح المؤونة هو المصطلح الأقرب للمصطلح الأصلي المترجم من اللغة الفرنسية "provision".

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

✓ **مؤونة الضمان:** تُكوّن لتعزيز قدرة شركة التأمين على تغطية التزاماتها تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، تُموّن باقتطاع 1% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية صافية من الإلغاءات والرسوم، يتوقف تمويلها عندما يساوي المبلغ الإجمالي المتكون من هذه المؤونة ومن رأس مال الشركة أو أموال تأسيسها المبلغ الأكثر ارتفاعا والنتاج عن إحدى النسب الآتية:¹

- 5% من مبلغ المؤونات التقنية؛
- 7,5% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة صافية من الإلغاءات والرسوم؛
- 10% من المعدل السنوي لمبلغ الخسائر المدفوعة خلال الثلاث سنوات المالية الأخيرة.

✓ **المؤونة التكميلية الإلزامية لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها:** تُكوّن المؤونة التكميلية الإلزامية لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها لتعويض عجز محتمل في أرصدة الخسائر المطلوب دفعها، والنتاج خصوصا عن نقص في تقييمها وعن تصريحات الخسائر بعد إقفال السنة المالية وكذا النفقات المرتبطة بها، تُموّن هذه المؤونة باقتطاع 5% من مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها المنصوص عليها في أحكام هذا المرسوم، ويعاد ضبط هذه المؤونة كل سنة تناسبا مع مبلغ مؤونة الخسائر المطلوب دفعها.²

✓ **مؤونة أخطار الكوارث الطبيعية:** تغطي نفقات ومصاريف الكوارث الاستثنائية الناتجة عن الكوارث الطبيعية المؤمن ضدها، ويتم تكوينها بواسطة اقتطاع سنوي يقدر بـ: 65% من النتيجة التقنية المتحصل عليها من عمليات التأمين على أخطار الكوارث الطبيعية.

✓ **مؤونة مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة:** تُكوّن مؤونة مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة لمجابهة الالتزامات وذلك في حالة نقص قيمة مجموع الأصول الممثلة للالتزامات المقننة، توافق هذه المؤونة بالنسبة للتوظيفات الممثلة للالتزامات المقننة الفارق المحتسب بين المبلغ الإجمالي لقيمة السوق والمبلغ الإجمالي للقيمة المحاسبية الصافية للتوظيفات المعنية، وهذا في حالة ما إذا كان هذا الفارق سالبا.³

- **المؤونات المقننة غير القابلة للخصم:** يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها أي مؤونة أخرى مكونة بمبادرة من هيئاتها المؤهلة وفقا للتنظيم المعمول به.⁴

ب. **تكوين المؤونات التقنية:** تعد المؤونات التقنية رؤوس أموال مخصصة للتسديد الكلي للالتزامات المتخذة حسب الحالة تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين وشركات التأمين التي تنازلت عن حصص في

¹ المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس 2013، يتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 18 بتاريخ 2013/03/31.

² المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013، مرجع سبق ذكره.

³ المادة 8 من نفس المرسوم، المرجع السابق.

⁴ المادة 9 من نفس المرسوم، المرجع السابق.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

إعادة التأمين المسماة "الشركات المتنازلة"، وتنقسم لمجموعتين: المؤونات التقنية في تأمينات الأشخاص

والمؤونات التقنية في تأمينات الأضرار، والجدول الموالي يوضح مكونات كل منهما وطرق حسابها:

الجدول رقم (02-03): مكونات المؤونات التقنية في تأمينات الأشخاص والأضرار وكيفيات حسابها

المؤونات التقنية	طرق الحساب
المؤونات التقنية في تأمينات الأشخاص	
مؤونة التعديل (المادة 11)	تُمن هذه المؤونة عن طريق تخصيص سنوي لا يتعدى 72% من الربح تُخصص مؤونة التعديل لمواجهة تقلبات نسب الخسائر المرتبطة بعمليات تأمين المجموعة أو التأمين الجماعي، لا سيما خطر الوفاة.
مؤونة الخسائر المطلوب دفعها (المادة 12)	تمثل هذه المؤونة القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بما اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها، والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين، وتحسب هذه المؤونة ملفا بملف وسنة بسنة.
المؤونات الخاصة بعمليات تأمين الفروع: حياة - وفاة وزواج - ولادة ورسملة	
المؤونات الحسابية (المادة 13)	تمثل المؤونات الحسابية الفارق عند تاريخ الجرد بين القيم الحالية للالتزامات المتخذة على التوالي، من قبل المؤمن والمؤمن لهم.
مؤونة المساهمة في الأرباح التقنية والمالية (المادة 14)	تمثل هذه المؤونة مبلغ المساهمات في الأرباح المخصصة للمستفيدين من عقود التأمين في حالة عدم تسديد هذه الأرباح مباشرة بعد إقفال سنة تحقيقها.
المؤونات الخاصة بعمليات التأمين على الأشخاص غير عمليات تأمين الفروع: حياة - وفاة وزواج - ولادة ورسملة	
المؤونات الحسابية (المادة 15):	تمثل هذه المؤونات قيمة التزامات المؤمن المرتبطة بالربوع التي تقع على عاتقه، لا سيما في التأمين على الحوادث الجسمانية.
مؤونات الأقساط غير المكتسبة (المادة 16)	تمثل هذه المؤونة لجميع العقود السارية المفعول حصة الأقساط الصادرة والمتبقي إصدارها، المتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط وإن تعذر ذلك، فتاريخ نهاية العقد.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المؤونات التقنية في تأمينات الأضرار	
<p>تموّن هذه المؤونة لكل سنة مالية متتالية، باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني، إلى غاية أن تساوي هذه المؤونة أو تفوق 150% من المبلغ السنوي الأكثر ارتفاعا للأقساط أو الاشتراكات، صافية من الإلغاءات ومن الرسوم خلال الخمس (05) سنوات المالية السابقة للفرع المعني.</p>	<p>مؤونة التوازن (المادة 17) تخص هذه المؤونة شركة التأمين الممارسة لفرع تأمين "القروض" و/أو فرع تأمين "الكفالة".</p>
<p>تمون هذه المؤونة لكل سنة مالية متتالية، باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني، إلى غاية أن تساوي هذه المؤونة أو تفوق 200% من أقساط أو اشتراكات السنة المالية صافية من الإلغاءات والرسوم للفرع المعني.</p>	<p>مؤونة التعديل (المادة 18) تخص هذه المؤونة شركة التأمين الممارسة للتأمين من "البرد" من أجل تعديل تقلبات نسب الخسائر للسنوات المقبلة.</p>
<p>تحسب هذه المؤونة وفقا للتوزيع حسب المدة وعقدا بعقد، على أساس القسط الصادر، صاف من الإلغاءات والرسوم.</p>	<p>مؤونة الأقساط غير المكتسبة (المادة 19) تمثل هذه المؤونة لجميع العقود السارية المفعول، حصة الأقساط الصادرة والمتبقي إصدارها، المتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط وإن تعذر ذلك، فتاريخ نهاية العقد.</p>
<p>تمثل هذه المؤونة القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها، اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين، وتحسب هذه المؤونة ملفا بملف.</p>	<p>مؤونة الخسائر المطلوب دفعها في التأمين عن الأضرار غير تأمين السيارات (المادة 20) توجه هذه المؤونة لتسوية مبالغ الخسائر المتبقي دفعها عند تاريخ الجرد.</p>
<p>تمثل هذه المؤونة القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين. تحسب هذه المؤونة ملفا بملف، وهذا بإجراء تقييمات متباينة لكل من الخسائر المادية والخسائر الجسمانية.</p>	<p>مؤونة الخسائر المطلوب دفعها في تأمين السيارات (المادة 21) توجه هذه المؤونة لتسوية مبالغ الخسائر المتبقي دفعها عند تاريخ الجرد.</p>
<p>تحدد هذه المؤونة حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين.</p>	<p>مؤونة المساهمة في الأرباح والإرجاعات (المادة 22) تمثل مؤونة المساهمة في الأرباح والإرجاعات، المبالغ المخصصة للمؤمن لهم أو للمستفيدين من عقود التأمين، في شكل مساهمة في الأرباح التقنية وفي الإرجاعات، إذا لم يتم دفع هذه المبالغ.</p>

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مواد المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 16 جمادى الأولى 1434 الموافق لـ: 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

3. تمثيل الالتزامات المقننة (المؤونات المقننة والمؤونات التقنية): تمثل هذه الالتزامات بعناصر أصول معادلة،

وتتمثل الأصول المقبولة في تمثيل الالتزامات المقننة في:¹

أ. قيم الدولة: تشمل قيم الدول الأصول التالية:

- سندات الخزينة، وودائع لدى الخزينة؛

- السندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

ب. القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء:

وتتمثل في العناصر التالية:

- السندات والالتزامات الصادرة عن شركات التأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى المعتمدة في الجزائر؛

- السندات والالتزامات الصادرة في إطار الاتفاقيات الحكومية عن شركات التأمين أو إعادة التأمين غير المقيمة في الجزائر؛

ت. السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

ث. الأصول العقارية:

- العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر غير المقيدة بحقوق عينية؛

- الحقوق العقارية العينية الأخرى بالجزائر.

ث. توظيفات أخرى:

- السوق النقدية؛

- وودائع لدى المتنازلين؛

- وودائع إلى أجل لدى البنوك؛

- أي نوع آخر من التوظيفات يحدده التشريع والتنظيم المعمول بهما.

4. هامش الملاعة: تتجسد قدرة شركات التأمين أو إعادة التأمين على الوفاء في وجود مبلغ إضافي للمؤونات

التقنية يسمى "حد القدرة على الوفاء"،² ويتكون من:

أ. رأس المال الحر أو أموال التأسيس المحررة؛

ب. الاحتياطات المقننة أو غير المقننة؛

¹ مبروك حسين، قانون التأمينات، مجموعة نصوص تشريعية وتنظيمية متعلقة بالتأمينات مدعم بالاجتهاد القضائي، دار برقي للنشر، الجزائر، 2016، ص ص 983، 984.

² المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس سنة 2013، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 95-343 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995 والمتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ت. المؤونات المقننة؛

ث. التأجيل من جديد دائن أو مدين.

تماشياً مع التغييرات الدولية فيما يخص الملاعة المالية، وبعد دخول قانون الفصل بين تأمين الممتلكات وتأمينات الأشخاص حيز التنفيذ في 2011، عُدلت قواعد هامش الملاعة المالية ونسبها كالتالي:¹

أ. بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار: يساوي حد القدرة على الوفاء على الأقل 15% من المؤونات التقنية، ويجب ألا يكون في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم أو الإلغاءات.

ب. بالنسبة لشركات التأمين على الأشخاص: يساوي على الأقل:

ث. فيما يخص فروع التأمين على الحياة-الوفاة-زواج، ولادة ورسملة مجموع 4% من الأرصدة الحسابية و 0.3% من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة، ويقصد برؤوس الأموال تحت الخطر الفرق بين مبلغ رؤوس الأموال المؤمنة ومبلغ الأرصدة الحسابية.

ج. فيما يخص الفروع الأخرى 15% من المؤونات التقنية، ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة، صافية من الرسوم أو الإلغاءات.

إذا كان حد القدرة على الوفاء أقل من الحد الأدنى المطلوب، وجب على شركة التأمين و/أو إعادة التأمين في أجل أقصاه ستة (6) أشهر تسوية وضعيتها، إما برفع رأسمالها أو أموال تأسيسها وإما بإيداع كفالة لدى الخزينة العمومية.²

5. متطلبات الإفصاح والشفافية: يجب على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية أن ترسل إلى لجنة الإشراف على التأمينات في 30 جوان من كل سنة كآخر أجل: الميزانية والتقارير الخاص بالنشاط وجداول الحسابات والإحصائيات، وكل الوثائق الضرورية المرتبطة بما التي تحدد قائمتها وأشكالها بقرار من الوزير المكلف بالمالية، ويحَوَّل للجنة الإشراف على التأمين دون سواها الحق في منح استثناءات للأجل المذكور أعلاه حسب العناصر المقدمة في الطلب في حدود ثلاثة أشهر.

ويجب على شركات التأمين زيادة على ذلك أن تقوم سنويا بنشر ميزانيتها وحسابات نتائجها في أجل أقصاه (60) يوما، بعد المصادقة عليها من طرف الهيئة المسيرة للشركة في يوميتين وطنيتين على الأقل إحداها باللغة العربية.³

¹ المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس سنة 2013، مرجع سبق ذكره.

² المادة 4 من نفس المرسوم، المرجع السابق.

³ طرطاق رتيبة، مطابقة إدارة العمليات التأمينية في شركات التأمين مع معايير الملاعة المالية الدولية -دراسة حالة مجموعة من شركات التأمين الجزائرية-، مرجع سبق ذكره، ص 259.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المطلب الثاني: مقارنة نظام الملاءة 2 الأوروبي مع نظام الملاءة المالية الجزائري

بالرغم من خصوصية سوق التأمين في الاتحاد الأوروبي عنه في الجزائر، إلا أنه من المهم المقارنة بينهما وتبيان بعض أوجه التشابه والاختلاف بينهما، حتى يمكن الاستفادة من العمل الذي تم القيام به في نطاق الاتحاد الأوروبي، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (03-03): مقارنة نظام الملاءة 2 الأوروبي مع نظيره الجزائري

معيار المقارنة	نظام الملاءة الأوروبي (الملاءة 2)	نظام الملاءة المالية الجزائري
تقييم المؤونات التقنية	في حالة توفر القيمة السوقية هو السعر السوقي، وفي حالة عدم توفره تُقيّم عن طريق الجمع بين أفضل تقدير وهامش الخطر.	تم تحديد ووضع نسب وطرق معينة لحساب المؤونات التقنية لفرعي التأمين (الأشخاص والأضرار).
هامش الملاءة	يتكون هامش الملاءة من عنصرين: رأس المال المطلوب للملاءة (SCR)، ومتطلبات الحد الأدنى لرأس المال (MCR)، ويمثل متطلب الحد الأدنى لرأس المال جزء من رأس المال المطلوب للملاءة.	التأمين على الأضرار: 15% من المؤونات التقنية على الأقل، ويفوق 20% من رقم الأعمال؛ التأمين على الأشخاص: فروع التأمين على الحياة 4% من الأرصدة الحسابية، و 0.3% من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة.
الاستثمار	ترك حرية الاستثمار لشركات التأمين في الأدوات المناسبة مع مراعاة مبدأ الشخص المحتاط.	هناك نسب محددة مفروضة من طرف المشرع الجزائري، وتكون 50% منها على الأقل في قيم الدولة.
المخاطر المغطاة	تغطية جميع المخاطر، وربطها كميا برأس المال، حيث كلما زادت المخاطر زاد حجم رأس المال المخصص لها.	التركيز على مخاطر الاكتتاب فقط دون مخاطر الاستثمار وبقية المخاطر.
استخدام الأساليب الإحصائية	استخدام الأساليب الإحصائية والاكتوارية في ربط المخاطر برأس المال كميا، من خلال الصيغة القياسية والنموذج الداخلي في حساب رأس المال المطلوب للملاءة.	لا يعطي القدر الكافي لأهمية الأساليب الكمية والاحصائية لفهم المخاطر المرتبطة بالنشاط الاستثماري، وكيفية تخصيص الأدوات المناسبة لإدارة هذه المخاطر.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

<p>هناك مستوى تدخل واحد، وهو في حالة ما إذا كان هامش الملاءة أقل من 20% من رقم الأعمال، وجب على الشركة وفي أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ توقيع محضر معاينة العجز أن تحرر رأسمالها أو ترفعه أو تدفع كفالة للخزينة العمومية في حدود نسبة العجز.</p>	<p>مستويين للتدخل، وتكون بعد مقارنة رأس المال المتاح مع متطلبات الحد الأدنى لرأس المال ورأس المال المطلوب للملاءة، المستوى الأول للتدخل يكون بتقديم إجراءات تصحيحية، أما الثاني فيكون بإلغاء رخصة التأمين وتصفية الشركة.</p>	<p>مستويات تدخل سلطة الإشراف</p>
<p>- ترسل شركة التأمين وثائق محددة بشكل سنوي للجنة الإشراف، تعتبر معلومات موجهة للمشرفين. - نشر الميزانية وحسابات النتائج في يوميتين وطنيتين إحداهما باللغة العربية تعتبر معلومات موجهة للجمهور.</p>	<p>معلومات شاملة ومفصلة حول أداء شركة التأمين وملاءتها المالية وآلياتها النوعية في إدارة المخاطر، تصل في التاريخ المحدد للمشرفين والجمهور بما في ذلك التوقعات.</p>	<p>الكشف عن المعلومات</p>
<p>تم وضعه والعمل به في سنة 1995 مع صدور المرسوم التنفيذي رقم 95-343، وتم تعزيز الرقابة وفصل تأمين الأشخاص والأضرار في 2006، وعرف تعديلا على رأس المال في 2009، ثم اعتمدت تعديلات لعدة مكونات الملاءة في 2013 لمواكبة التطورات الدولية في هذا المجال.</p>	<p>صدرت أولى قواعد الملاءة في الاتحاد الأوروبي سنة 1973، وفي 2002 تم تبني نظام الملاءة 1، وبدأ العمل به في سنة 2004، ثم اقترح نظام الملاءة 2 في 2007، وتم اعتماده في 2009، وبدأ العمل به في 2016.</p>	<p>الفترة الزمنية</p>
<p>يركز على الجانب الكمي من خلال فرض التزامات هي الحد الأدنى من رأس المال، الالتزامات التنظيمية وكيفية تمثيلها وهامش الملاءة، أما الإفصاح فيقتصر على المعلومات الموجهة للجهات الإشرافية والرقابية.</p>	<p>المتطلبات الكمية (MCR, SCR)؛ متطلبات نوعية (الحوكمة والتدقيق الداخلي وإدارة المخاطر)؛ متطلبات الإفصاح العام ونشر المعلومة.</p>	<p>أهم المرتكزات</p>

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على ما تم عرضه سابقا.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المبحث الثاني: تحليل أداء سوق التأمين وتطور الملاعة المالية لشركات التأمين في الجزائر

يشكل تقييم أداء سوق التأمين ومدى احترام شركاته للتنظيمات التي تفرضها هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين القاعدة الأساس للحكم على مدى تطوره وفعالته في حماية الثروة الوطنية وكفاءته في الحفاظ على مصالح حملة وثائق التأمين، لذلك سنخصص هذا العنصر لتحليل أداء سوق التأمين الجزائري وتطور عناصر الملاعة المالية في شركات التأمين الجزائرية.

المطلب الأول: تحليل أداء سوق التأمين الجزائري للفترة (2009-2019)

سيتم التعرض في هذا المطلب لتحليل تطور أداء سوق التأمين الجزائري، وذلك من خلال تحليل تطور أهم مؤشرات متمثلة في الإنتاج والتعويضات، الكثافة التأمينية ومعدل الاختراق، ومدى مساهمته في الادخار الداخلي.

أولاً: تطور إنتاج التأمين خلال الفترة (2009-2019)


يمثل الإنتاج في شركات التأمين مجموع الأقساط المحصلة نتيجة اكتتاب المؤمن لهم في عقود التأمين، والجدول التالي يوضح تطور إنتاج التأمين الإجمالي في سوق التأمين الجزائري للفترة (2009-2019).

الجدول رقم (03-04): تطور إنتاج التأمين الإجمالي في الجزائر للفترة (2009-2019): الوحدة مليار دينار

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الإنتاج الإجمالي	77,34	81,71	86,68	99,63	114	125,51	127,90	129,56	133,67	137,73	144,45
التغير %	13,93	5,65	6,08	14,94	14,42	10,09	1,90	1,29	3,17	3,04	4,90

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2009-2019).

الشكل رقم (03-01): تطور إنتاج التأمين الإجمالي في الجزائر للفترة (2009-2019): الوحدة مليار دينار



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول السابق

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يتضح من خلال الجدول والشكل السابقين أن إجمالي إنتاج التأمين عرف تزايدا مستمرا طوال الفترة (2009-2019)، منتقلا من 77,34 مليار دينار سنة 2009 إلى 137,73 مليار دينار سنة 2019، ما يعني زيادة بمقدار قرابة الضِعْف، ويرجع ذلك لزيادة أسعار منتجات التأمين ودخول شركات جديدة لسوق التأمين الجزائري، وارتفاع عدد المشمولين بالتأمينات الإجبارية. وعرفت سنة 2012 أكبر معدل نمو بـ: 14,94%، وبدأت نسبة الزيادة في التناقص منذ سنة 2015 حيث لم تتجاوز نسبة 4,9% نتيجة تأثر قطاع التأمين بالأزمة الاقتصادية جراء انهيار أسعار النفط.

ثانيا: تطور إنتاج فرعي التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص

1. تطور نسبة مساهمة فرعي التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص: يوضح الجدول الموالي تطور إنتاج التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص، ونسبة مساهمة كل منها في الإنتاج الإجمالي خلال الفترة (2009-2019).

الجدول رقم (03-05): تطور إنتاج فرعي التأمين على الأضرار والأشخاص للفترة (2009-2019): الوحدة: مليار دينار

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
تأمينات الأضرار AD (مليار دينار)	71,55	74,18	79,91	92,71	105,83	116,98	117,83	118,32	120,25	125	130,84
تأمينات الأشخاص AP (مليار دينار)	5,80	7,53	6,76	6,92	8,17	8,53	10,07	11,24	13,43	12,73	13,61
نسبة مساهمة % AD	92,50	90,78	92,20	93,05	92,83	93,20	92,12	91,32	89,95	90,76	90,58
نسبة مساهمة % AP	7,50	9,22	7,80	6,95	7,17	6,80	7,88	8,68	10,05	9,24	9,42

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2009-2019).

يتضح من خلال الجدول السابق أن التأمين على الأضرار يعتبر الفرع الحيوي لنمو الإنتاج الإجمالي لقطاع التأمين في الجزائر، حيث فاقت حصته 90% طيلة الفترة (2009-2019)، ورغم أن مساهمة فرع التأمين على الأشخاص من الإنتاج الإجمالي بقيت ضعيفة لم تتجاوز نسبة 10% إلا أنها حققت نموا هاما بلغ الضعف خلال الفترة (2011-2017) منتقلا من 6,76 مليار دينار سنة 2011 إلى 13,43 مليار دينار سنة 2017، وهذا راجع للأمر 04/06 المؤرخ في (20-04-2006)، الذي شجع دخول الشركات الأجنبية وتطوير الفروع التأمينية عن طريق الفصل بين تأمينات الأضرار وتأمينات الأشخاص، والذي دخل حيز التنفيذ سنة 2011.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

2. تطور إنتاج فروع التأمين على الأضرار: يوضح الجدول الموالي تطور إنتاج فروع التأمين على الأضرار للفترة (2009-2019)

الجدول رقم (03-06): تطور إنتاج التأمين على الأضرار حسب الفروع للفترة (2009-2019): الوحدة مليون دينار

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
تأمين السيارات	35433	40329	43958	53118	61073	65360	66841	65158	65047	68560	69613
IRD*	28886	26708	29215	32559	37030	42850	42723	44242	47584	48227	51911
تأمينات النقل	6109	6045	5679	5262	5749	6406	5652	6614	5840	5697	6287
التأمين الزراعي	762	1051	1047	1398	1758	2052	2591	2256	1628	2439	2882
تأمين القروض	378	47	14	3	4	3	3	50	152	81	146
المجموع	71550	74180	79913	92340	105614	116671	117810	118321	120250	125005	130839

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2009-2019).

يتضح من خلال الجدول السابق أن إنتاج مختلف فروع التأمين على الأضرار عرف تزايدا مستمرا طيلة الفترة فيما عدا فرع التأمين على النقل وتأمين القرض الذين عرفا تذبذبا في الإنتاج. ويحتل فرع تأمين السيارات الحصة الأكبر من سوق تأمين الأضرار حيث بلغت نسبته المتوسطة 55,36% للفترة (2009-2019)، ومرد ذلك لزيادة عدد السيارات وارتفاع تسعيرة تأمينها واحتوائها على شق إجباري التأمين. أما فرع تأمين الحرائق والأخطار المختلفة (IRD) فقد احتل المرتبة الثانية ضمن فروع تأمين الأضرار بمتوسط بلغ 37,66% لنفس الفترة، وذلك لارتفاع الطلب على تأمين الحرائق ومختلف الأخطار المصاحبة لبرنامجي الانعاش الاقتصادي ودعم النمو. في حين عرف تأمين النقل تذبذبا ثم انخفاضا ابتداء من سنة 2016 بسبب نقص حركية النقل البحري ومن ثم طلب التأمين عليه الذي تفوق مساهمته 50% من تأمين النقل، ومرد ذلك انخفاض حركية النقل بسبب سياسة التقشف الرامية لخفض الواردات. أما فيما يخص التأمين الزراعي فقد عرف تطورا ملحوظا طيلة الفترة منتقلا من 762 مليون دينار سنة 2009 إلى 2882 مليون دينار سنة 2019 نظرا لتزايد التأمينات الحيوانية والتأمين على الممتلكات والمعدات الفلاحية التي شهدت ارتفاعا في القيمة والعدد ضمن مخطط الدعم الفلاحي المعتمد للنهوض بالقطاع. أما التأمين على القروض فيشكل حصة ضعيفة جدا من إجمالي تأمينات الأضرار بنسبة متوسطة لم تتجاوز 1% طيلة الفترة، وشهد هذا النوع تذبذبا ملحوظا متأثرا بتذبذب التأمين على القروض العقارية وقروض الصادرات والقروض الاستهلاكية.

* تأمين الحرائق والأخطار المختلفة

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

3. تطور إنتاج فروع التأمين على الأشخاص: يوضح الجدول الموالي تطور إنتاج فروع التأمين على الأشخاص للفترة (2009-2019).

الجدول رقم (03-07): تطور إنتاج التأمين على الأشخاص حسب الفروع للفترة (2009-2019): الوحدة مليون دينار

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحوادث والمرضى	/	2264	1406	1171	1604	1303	1843	1428	1831	1780	2087
المساعدة	/	792	861	1397	1512	2291	2653	2895	3009	2803	2632
التأمين على الحياة والوفاة	/	1809	1943	1863	2251	2501	3295	3808	4475	4508	5357
التأمين الجماعي	/	2312	2458	2149	2665	2505	2791	3331	3610	3697	4251
المجموع	5553	7171	6670	6586	8034	8600	10582	11462	12925	12788	14327

Source : Conseil National des Assurance, Note de conjoncture du marché des assurance, Algérie, les rapports des années (2009-2019).

شهدت جميع فروع التأمين على الأشخاص تطورا ملحوظا خلال الفترة (2010-2019) فيما عدا تأمينات الحوادث والمرضى التي عرفت تذبذبا طيلة الفترة للطابع العشوائي لأخطارها المغطاة، والمساهمة الأكبر سنة 2019 هي لفرع التأمين على الحياة والوفاة بنسبة 37,39% ومرد ذلك لإلزاميته في القروض البنكية. يليه في المرتبة الثانية التأمين الجماعي بنسبة 29,67% لسنة 2019، وهذا راجع للامتياز الضريبي الخاص به. ثم تأمين المساعدة بنسبة 18,37% سنة 2019 مدفوعا بإجباريته في ملف التأشيرة للدول الأوربية. وتأمين المرضى والحوادث في المرتبة الأخيرة بنسبة بلغت 14,57% لنفس السنة.

ثالثا: تطور حجم تعويضات سوق التأمين: بلغ حجم التعويضات الإجمالي 73258 مليون دينار سنة 2019 مرتفعا بنسبة 10% عن سنة 2018 البالغة 66566 مليون دينار.

1. تعويضات فروع التأمين على الأضرار: يوضح الجدول الموالي قيم تعويضات فروع تأمينات الأضرار ونسبها، ومعدل التسديد لسنة 2019.

الجدول رقم (03-08): تعويضات فروع التأمين على الأضرار لسنة 2019

الفروع	قيمة التعويضات (مليون دينار)	نسبة تعويضات الفرع إلى إجمالي تعويضات الأضرار	نسبة التعويضات المسددة إلى إجمالي المطالبات
تأمين السيارات	47418	68,94%	42,2%
IRD	17634	25,64%	46,3%
التأمين الزراعي	896	1,30%	57,3%
تأمينات النقل	2511	3,65%	44,5%

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

تأمين القرض	320	0,47%	30,9%
المجموع	68779	100%	44,24%

Source : Conseil National des Assurances, Note de conjoncture du marché des assurances, Algérie, Quatrième trimestre et Année 2019, p p : 17, 18.

يوضح الجدول السابق أن حصة الأسد من تعويضات الأضرار هي لفرع تأمين السيارات، فقد بلغت 68,94% سنة 2019، ويرجع ذلك لكونه المنتج الأول في سوق التأمين الجزائري من حيث إجمالي الأقساط، أما نسبة التعويضات لهذا الفرع إلى إجمالي مطالباته فقد بلغت 42,2% لنفس السنة وذلك لارتفاع حجم المطالبات بسبب حوادث المرور المتزايدة. الفرع الثاني من حيث التعويضات كان من نصيب تأمينات الحرائق والأخطار المختلفة (IRD) بنسبة 25,64% كونه الفرع الأساسي الثاني من حيث الأقساط المكتتبه ضمن فروع تأمينات الأضرار، وسجلت نسبة تعويضاته إلى مطالباته نسبة 46,3%. ويعد التأمين الزراعي صاحب المرتبة الأولى في نسبة تعويضاته إلى إجمالي مطالباته بنسبة 57,3%. أما النسبة المتوسطة للتعويضات المسددة في فرع تأمينات الأضرار من إجمالي المطالبات فبلغت 44,24% ولم تتجاوز حتى النسبة القانونية (50%)، وهي تعبر بذلك عن نسبة تعويض دون المستوى ولا تعكس الأداء التعويضي الجيد للأخطار المؤمن ضدها.

2. تعويضات فروع التأمين على الأشخاص: يوضح الجدول الموالي قيم تعويضات فروع تأمينات الأشخاص ونسبها، ومعدل التسديد لسنة 2019.

الجدول رقم (03-09): تعويضات فروع التأمين على الأشخاص لسنة 2019

الفروع	قيمة التعويضات (مليون دينار)	نسبة تعويضات الفرع إلى إجمالي التعويضات	نسبة التعويضات المسددة إلى إجمالي المطالبات
تأمينات الحوادث والمرض	68	1,53%	64,95%
المساعدة	334	7,5%	33,9%
التأمين على الحياة والوفاة	786	17,67%	25,9%
التأمين الجماعي	3260	73,3%	93,4%
المجموع	4448	100%	54,54%

Source : Conseil National des Assurances, Note de conjoncture du marché des assurances, Algérie, Quatrième trimestre et Année 2019, p p 23, 24.

من الجدول السابق يظهر أن فرع التأمين الجماعي كان له الحصة الأكبر من حجم التعويضات ضمن تعويضات تأمينات الأشخاص بنسبة 73,3% لسنة 2019، وهذا لكونه يحتل الحصة الأولى في إنتاج تأمينات الأشخاص. أما المرتبة الأخيرة فكانت لتأمينات الحوادث والمرض بنسبة 1,53% لنفس السنة، غير أن هذا الفرع كان الأول من حيث معدل السداد بنسبة بلغت 64,95% وهذا لارتفاع معدل سداد تأمينات المرض بنسبة

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

قاربت 88%. أما متوسط معدل السداد لتأمينات الأشخاص فبلغ 54,54% وهو معدل منخفض نوعا ما ويدل على ضعف الخدمة التأمينية في تأمينات الأشخاص في بعض الفروع كون التباين بين النسب كان كبيرا.

رابعا: معدل الاختراق

يتم احتساب معدل الاختراق بقسمة إجمالي إنتاج التأمين على الناتج المحلي الإجمالي في الدولة، ويعبر عن مدى أهمية قطاع التأمين في اقتصادها، والجدول الموالي يوضح تطور معدل الاختراق في الجزائر والمعدل العالمي له للفترة (2009-2019).

الجدول رقم (03-10): تطور معدل الاختراق للفترة (2009-2019): بـ (%)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الجزائر	0,78	0,68	0,59	0,61	0,68	0,73	0,78	0,8	0,72	0,68	0,74
المعدل العالمي	6,6	6,3	6,1	6,1	5,9	5,9	6,1	6,28	6,13	6,09	7,23

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات: Swiss Re Institute sigma, Reports of the years (2009-2019)

يوضح الجدول السابق أن معدل اختراق التأمين في الجزائر لم يتجاوز 0,8% طيلة الفترة (2009-2019)، حيث سجلت أقصى نسبة له سنة 2015 بـ: 0,78%، في مقابل معدل عالمي تجاوز 5,9% طيلة الفترة. ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها ضعف اختراق نشاط التأمين على الأشخاص حيث لم تتجاوز 0,07% طيلة الفترة، وسيطرة القطاع النفطي على الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر.

خامسا: تطور كثافة التأمين

يعد مؤشر كثافة التأمين أحد أهم المؤشرات للحكم على أداء قطاع التأمين في الاقتصاد، كونه يمثل نصيب إنفاق الفرد على خدمات التأمين، ويتم احتسابه بقسمة الإنتاج الإجمالي لقطاع التأمين في الدولة على عدد سكانها، والجدول الموالي يوضح تطور كثافة التأمين في الجزائر والمعدل العالمي لها للفترة (2009-2019).

الجدول رقم (03-11): تطور كثافة التأمين خلال الفترة (2009-2019): الوحدة دولار أمريكي

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الجزائر	30,2	30,5	32,4	34,3	37,5	39,8	32,2	30	29	28	29
المعدل العالمي	583	607	638	635	627	639	609	638,3	650	682	818

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات: Swiss Re Institute sigma, Reports of the years (2009-2019)


الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

من الجدول السابق يتضح أن إنفاق الفرد الجزائري على خدمات التأمين يعد ضعيفا جدا، فلم تتجاوز الكثافة التأمينية في أقصى قيمتها المسجلة في 2014 مبلغ 40 دولارا، في مقابل معدل عالمي فاق 580 دولار طيلة الفترة (2009-2019) بأدنى قيمة سنة 2009 بـ: 583 دولارا، وأقصى قيمة بـ: 818 دولارا سنة 2019، ويرجع ذلك لضعف الثقافة التأمينية في الجزائر والعامل الديني وضعف الدخل الفردي والتفاوت الكبير في توزيع الثروة، وسوء الخدمة التأمينية من حيث آجال التسوية، وضعف نسبة التعويضات المدفوعة إلى إجمالي المطالبات كما تم توضيحه سابقا.

سابعاً: مساهمة التأمين في الادخار الداخلي

يعتبر دور التأمين في تعبئة الادخار الدور الثاني له بعد توفير الحماية من الأخطار للأفراد والمشروعات، وذلك لتميز شركات التأمين بانعكاس دورتها الإنتاجية التي توفر لها النقد السائل إلى حين تغطية خسائر الأخطار المستقبلية، والشكل الموالي يوضح نسبة مساهمة التأمين في الادخار في الجزائر معبرا عنها بإجمالي المؤونات التقنية إلى إجمالي الادخار الداخلي.

الشكل رقم (03-02): نسبة مساهمة قطاع التأمين في الادخار الداخلي في الجزائر للفترة (2009-2019): بـ: (%)



– World Bank: (<https://data.albankaldawli.org/>): consulté le: 30/09/202.

– Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2009-2019).

يتضح من الشكل السابق أن نسبة مساهمة التأمين في الادخار الداخلي لم تتجاوز 2% طيلة الفترة (2009-2019)، وسجلت أدنى نسبة لها في 2010 بـ: 1,25% وأقصى نسبة لها سنة 2015 بـ: 2%، ويدل ذلك على ضعف مساهمة قطاع التأمين في تعبئة الادخار في الجزائر كونه يشكل أحد أهم القطاعات المساهمة في تعبئة رؤوس الأموال في الدول المتقدمة، ويرجع ذلك لضعف المساهمة في الناتج الداخلي الخام، وعدم التعويل على التأمين كقطاع حيوي في التنمية الاقتصادية في الجزائر.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المطلب الثاني: تطور الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر

سيتم عرض وتحليل تطور الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية وذلك بمختلف متطلباتها التي يفرضها المشرع الجزائري، ممثلة في رأس المال الاجتماعي، هامش الملاءة، تكوين الالتزامات المقننة وتمثيلها.

أولاً: رأس المال الاجتماعي: يشكل رأس المال الاجتماعي مؤشراً هاماً ضمن ملاءة شركات التأمين كونه صمام الأمان الأخير لحملة وثائق التأمين إذا لم تكفي باقي الاحتياطات والمؤونات في مقابلة التزامات شركة التأمين، والجدول التالي يوضح تطور رأس المال الاجتماعي لشركات التأمين في الجزائر للفترة (2009-2015)

جدول رقم (03-12): تطور رأس المال الاجتماعي لشركات التأمين في الجزائر للفترة (2009-2015): الوحدة مليون دينار

2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	
20000	20000	20000	20000	16000	16000	16000	SAA
12000	12000	12000	12000	12000	12000	12000	CAAR
11490	11490	11490	11490	11490	11490	11490	CAAT
7800	7800	7800	7800	7800	2800	2800	CASH
2050	2050	2050	2050	2050	2050	2050	TRUST Alg.
2000	2000	2000	2000	2000	2000	1015	2A
4167	4167	4167	4167	4167	4167	4167	CIAR
2748	2748	2748	2400	2400	2400	1876	GAM
2000	2000	2000	2000	2000	2000	550	Salama Ass.
2206	2206	2206	2206	2206	2206	800	Alliance Ass.
1000	1000	1000	1000	1000	1000	450	CARDIFAI Djazair
1000	1000	1000	1000	1028	1000	759	CNMA
319	319	319	153	141	141	140	MAATEC
2000	2000	2000	2000	2000	/	/	AXA Dommage
1000	1000	1000	1000	1000	/	/	SAPS
1000	1000	1000	1000	1000	/	/	TALTA
1000	1000	1000	1000	1000	/	/	CAARAMA
1000	1000	1000	1000	1000	/	/	AXA Vie
1000	1000	1000	1000	1000	/	/	Macir Vie
800	800	800	600	/	/	/	Le Mutualiste
76580	76580	76580	75866	71282	59254	54097	المجموع

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على تقارير نشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية، مديرية التأمينات، السنوات (2009-2015).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يتضح من خلال الجدول السابق أن رأس المال الاجتماعي الإجمالي لشركات التأمين عرف ارتفاعا معتبرا خلال الفترة (2009-2013)، منتقلا من 54097 مليون دينار سنة 2009 إلى 76580 مليون دينار سنة 2013. ويرجع ذلك للزيادة التي عرفها رأس المال الاجتماعي سنة 2010 بـ: 5157 مليون دينار وذلك لتطبيق عدة شركات للأمر رقم (09-375) المؤرخ في 16 نوفمبر 2009 المشار له سابقا والمتعلق بالحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين، وكذلك لدخول عدة شركات جديدة لسوق التأمين الجزائري سنة 2012، ويتعلق الأمر بالشركات (AXA Dommage, SAPS, TALTA, CAARAMA, AXA Vie, Macir Vie) والذي أدى لرفع رأس المال الاجتماعي الإجمالي بـ: 7000 مليون دينار. ليعرف رأس المال الاجتماعي الإجمالي ثباتا بعد سنة 2013، وهذا راجع لأن رأسمال الاجتماعي لشركات التأمين يرتفع إما تطبيقا لقانون تنظيمي بهدف تعزيز الملاءة المالية أو بدخول شركات تأمين جديدة لسوق التأمين وهو ما لم يحدث بعد سنة 2013.

ثانيا: هامش الملاءة المالية: تفرض الهيئات الإشرافية والرقابية في صناعة التأمين على شركات التأمين تكوين هامش أمان يدعى هامش الملاءة المالية، والذي يعبر عن مدى جاهزية هذه الشركات لمواجهة التزاماتها، والجدول الموالي يوضح تطور هامش الملاءة لشركات التأمين الجزائرية للفترة (2012-2019).

الجدول رقم (03-13): تطور هامش الملاءة المباشر لشركات التأمين الجزائرية للفترة (2012-2019): الوحدة: مليون دينار


الشركات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
SAA	26346	29336	29309	31162	33025	34811	36815	36528
CAAR	18044	18578	19532	20212	20508	20812	21289	21889
CAAT	17980	18853	19573	21010	22284	23901	25934	27953
CASH	9565	9924	10213	10769	11070	12054	12256	12935
GAM	2655	3032	1133	1402	1490	1662	4283	2356
Salama Ass.	2244	2289	2538	2646	2733	2941	3147	3466
TRUST	2243	2262	2706	2727	2886	3154	3476	3516
Alliance Ass.	2483	2490	2596	2750	2922	3129	3350	3608
SIAR	4747	4790	4866	4973	5073	5153	5584	5857
2A	2426	2489	2518	2547	2650	1908	1755	2141
AXA Dommage	2004	2000	876	1118	1196	1087	886	1439
MAATEC	288	325	1155	1136	1137	/	/	/
CNMA	4383	4630	4701	4880	5184	5423	6022	6593
Macir Vie	1010	1031	1044	1119	1218	1282	1416	1504
TALTA	1039	1128	1337	1556	1625	1573	1732	1869
SAPS	1052	1299	1302	1702	1663	1721	1771	1843

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

1595	1525	1508	1408	1337	1227	1148	1018	CAARA MA
1668	1700	1568	1054	1043	1036	1024	1180	CARDIF Al Djazair
1615	1519	1674	900	889	846	1012	1006	AXA Vie
1381	1040	964	909	838	709	802	685	Le Mutualiste
974	951	947	970	1000	/	/	/	AGLIC
142847	136451	127270	121903	116717	109217	108450	102397	المجموع

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2012-2019).

الشكل رقم (03-03): تطور هامش الملاعة المالية الإجمالي المباشر لشركات التأمين الجزائرية للفترة (2019-2012)



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق


يتضح من خلال الجدول والشكل أعلاه أن هامش الملاعة الإجمالي لشركات التأمين في الجزائر عرف ارتفاعا مستمرا طيلة الفترة (2019-2012) منتقلا من 102397 مليون دينار سنة 2012 إلى 142847 مليون دينار سنة 2019، وهذا راجع للزيادة في حجم الاكتتاب الذي عرف زيادة طيلة هذه الفترة، وكذلك للارتفاع الذي عرفه رأس المال الاجتماعي الإجمالي سنة 2012 و2013 للأسباب المذكورة سابقا، وكذا للتعديلات التي شهدتها الأرصدة المكونة لهامش الملاعة ابتداء من سنة 2014 تطبيقا لتعديلات أرصدة المؤونات المقننة والتقنية التي أتى بها المرسوم التنفيذي رقم (13-114) المؤرخ في 28 مارس 2013، وتعديلات مكونات هامش الملاعة والتي أتى بها المرسوم التنفيذي رقم (13-115) المؤرخ في 28 مارس 2013 الهادف إلى تعزيز الملاعة المالية في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ثالثا: هامش الملاءة الإلزامي

حتى يضمن المشرع الجزائري قوة الملاءة المالية لشركات التأمين ومثانة مركزها المالي، فرض حد أدنى من هامش الملاءة بحيث يساوي على الأقل 15% من المؤونات التقنية، ويجب ألا يقل في أي فترة من فترات السنة عن 20% من الأقساط الصادرة أو المقبولة صافية من الرسوم والالغاءات، والشكل الموالي يوضح تطور نسبة هامش الملاءة المالية حسب هذين المؤشرين (بالنسبة للأقساط والمؤونات التقنية) للفترة (2012-2019).

الشكل رقم (03-04): تطور مستوى هامش الملاءة على أساس الأقساط والمؤونات التقنية للفترة (2012-2019)



المصدر: تم إعداده بالاعتماد على تقارير نشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية، مديرية التأمينات، السنوات (2012-2019).

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن شركات التأمين الجزائرية حققت نسبة هامش ملاءة كبير يتجاوز بكثير الحد الأدنى المطلوب، حيث تجاوز هامش الملاءة إلى الأقساط الحد القانوني بما يفوق 4 مرات طيلة الفترة (2012-2019) وبقرابة 5 مرات سنة 2019. أما فيما يخص هامش الملاءة بالنسبة للمؤونات التقنية فهو مرتفع أيضا حيث فاق 6 مرات الحد القانوني طيلة الفترة (2012-2019). وهذا يدل على عمل شركات التأمين الجزائرية بشكل جدي لتكوين هامش ملاءة لمواجهة التزاماتها، غير أنه في نفس الوقت يدل على ضعف الطلب على التأمين وعدم عمل شركات التأمين في الجزائر بكل طاقتها الاستيعابية.

رابعا: تكوين الالتزامات المقننة: بعد استبعاد الاحتياطات من الالتزامات المقننة بموجب قانون التمويل التكميلي لعام 2011، أصبحت تتكون الالتزامات المقننة الواجب على شركات التأمين تكوينها من المؤونات التقنية والمؤونات المقننة، والجدول الموالي يوضح تطور هذين الرصيدين للفترة (2013-2019):

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الجدول رقم (03-14): تطور المؤونات التقنية والمقننة للفترة (2013-2019): الوحدة مليون دينار

2019		2018		2017		2016		2015		2014		2013		
%	المبلغ													
90	152448	91	139686	92	137569	92	124536	92,3	124718	92,5	120927	91	108070	المؤونات التقنية
10	16566	09	14125	08	12184	08	11056	7,7	10454	7,5	9711	09	10706	المؤونات المقننة
100	169014	100	153811	100	149753	100	135592	100	135172	100	130638	100	118777	المجموع

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2013-2019).

يتضح من خلال الجدول السابق أن مكونات الالتزامات المقننة في تزايد مستمر، فقد انتقلت المؤونات التقنية من 108070 مليون دينار سنة 2013 إلى 152448 مليون دينار سنة 2019 بنسبة متوسطة تقارب الـ: 6% سنويا، وهذا راجع لزيادة الاكتتاب في الأقساط الذي شهدته هذه الفترة. أما المؤونات المقننة فارتفعت هي الأخرى من 10706 مليون دينار سنة 2013 إلى 16566 مليون دينار سنة 2019 بمعدل يفوق 6% سنويا، ويرجع هذا الارتفاع للأرصدة الإضافية التي دعم بها المرسوم التنفيذي رقم (13-114) المؤرخ في 28 مارس 2013 المؤونات المقننة متمثلة في رصيد أخطار الكوارث الطبيعية ورصيد مجابهة استحقاقات الالتزامات المقننة لتعزيز الملاعة المالية. ويوضح الجدول أيضا أن المؤونات التقنية تشكل ما يفوق 90% من إجمالي الالتزامات المقننة في حين لا تتجاوز المؤونات المقننة نسبة 10% منها.

خامسا: تمثيل الالتزامات المقننة:

تفرض هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في الجزائر على شركات التأمين تغطية التزاماتها المقننة بأصول معادلة، ويجب أن يساوي معدل التمثيل على الأقل 100%، كما يجب أن يكون هذا التمثيل في 50% من قيم الدولة على الأقل.

1. معدل تمثيل الالتزامات المقننة: الجدول الموالي يوضح معدل تمثيل الالتزامات المقننة العام وفي قيم الدولة لسوق التأمين الجزائري للفترة (2013-2019).

الجدول رقم (03-15): تطور تمثيل الالتزامات المقننة في سوق التأمين الجزائري للفترة (2013-2019)

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
معدل التمثيل بالأصول المقبولة	%138	%133	%144	%151	%140	%142	%144
معدل التمثيل بقيم الدولة	%58	%62	%70	%81	%76	%83	%86

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على تقارير نشاط التأمين في الجزائر، وزارة المالية، مديرية التأمينات، السنوات (2013-2019).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يتمضح من خلال الجدول السابق أن معدل تمثيل الالتزامات المقننة الإجمالي بالأصول المقبولة يفوق المعدل القانوني (100%) طيلة الفترة (2013-2019)، حيث سجلت أدنى نسبة له سنة 2014 بـ: 133% وأقصى نسبة له سنة 2016 بـ: 151%، وبمتوسط 141% للفترة (2013-2019). أما معدل التمثيل بقيم الدولة فقد فاق أيضا الحد القانوني (50%) طيلة الفترة بمتوسط بلغ 73%.

2. تمثيل الالتزامات المقننة حسب الشركات: الجدول الموالي يوضح تمثيل الالتزامات المقننة بالأصول المقبولة والتمثيل في قيم الدولة لكل شركة من شركات التأمين في الجزائر.

الجدول رقم (03-16): تمثيل الالتزامات المقننة في الأصول المقبولة وقيم الدولة حسب الشركات للفترة (2014-2019)

2019		2018		2017		2016		2015		2014		تمثيل الالتزامات المقننة
بقيم الدولة	بالأصول المقبولة											
%118	%243	%100	%245	%89	%246	%98	%260	%71	%205	%63	%199	SAA
%66	%105	%66	%108	%60	%105	%66	%103	%50	%98	%41	%90	CAAR
%112	%146	%118	%140	%121	%144	%94	%115	%106	%155	%94	%123	CAAT
%62	%84	%63	%93	%43	%70	%78	%108	%67	%108	%59	%101	CASH
%68	%160	%75	%149	%74	%135	%66	%111	%56	%106	%56	%107	GAM
%49	%129	%52	%143	%51	%145	%48	%136	%52	%145	%50	%144	Salama Ass.
%49	%125	%53	%95	%48	%93	%40	%168	%27	%147	%39	%135	TRUST
%66	%180	%67	%145	%68	%141	%47	%143	%81	%137	%67	%122	Alliance Ass.
%44	%102	%49	%121	%52	%139	%50	%135	%47	%135	%49	%148	SIAR
%55	%83	%48	%77	%43	%73	%50	%122	%47	%127	%33	%119	2A
%100	%122	%79	%114	%57	%107	%67	%111	%64	%101	%19	%19	AXA Dommage
/	/	/	/	/	/	%91	%121	%88	%117	%67	%99	MAATEC
%114	%202	%119	%143	%110	%145	%117	%146	%94	%127	%88	%125	CNMA
%62	%191	%71	%132	%70	%130	%49	%107	%110	%110	%61	%101	Macir Vie
%67	%139	%63	%141	%68	%139	%64	%139	%65	%173	%66	%243	TALTA
%76	%109	%66	%84	%68	%105	%71	%134	%62	%114	%69	%290	SAPS
%93	%96	%81	%93	%86	%100	%96	%116	%80	%126	%68	%115	CAARAMA
%105	%160	%99	%170	%111	%174	%83	%194	%26	%226	%76	%244	CARDIF Al Djazair
%114	%133	%138	%184	%96	%135	%77	%130	%54	%128	%40	%40	AXA Vie
%495	%537	%376	%418	%366	%407	%214	%238	%182	%305	%137	%231	Le Mutualiste
%90	%111	%17	%56	%172	%312	/	/	/	/	/	/	AGLIC
%86	%144	%83	%142	%76	%140	%81	%151	%70	%144	%62	%133	معدل التمثيل

Source : Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie (2014-2019).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن معدل تمثيل الالتزامات المقننة في سوق التأمين الجزائري بالأصول المقبولة سنة 2014 سجل معدل 133% متجاوزا الحد القانوني بـ: 33 نقطة، وفاق التمثيل الحد القانوني في كل شركات التأمين عدا الشركات (AXA Dommage, MAATEEK, AXA Vie)، أما التمثيل بقيم الدولة فقد استوفى الحد القانوني وتجاوزه بـ: 12 نقطة لقلة عدد الشركات التي لم تستوف الحد القانوني ويتعلق الأمر بالشركات (CAAR, TRUST, CIAR, 2A, AXA Dommage, AXA Vie). أما سنة 2015 فقد بلغ معدل التمثيل بالأصول المقبولة 144% متجاوزا الحد القانوني بـ: 44 نقطة، وذلك لأن كل الشركات تجاوزت الحد القانوني عدا شركة (CAAR) والتي قاربت الحد القانوني مسجلة معدل تمثيل بلغ 98%، أما التمثيل بقيم الدولة فقد بلغ 70% متجاوزا الحد القانوني بـ: 20 نقطة لتجاوز أغلب الشركات الحد القانوني، والشركات التي لم تحقق المعدل القانوني هي (TRUST, CIAR, 2A, CARDIF). بخصوص سنة 2016 كانت الأحسن من حيث التمثيل بالأصول المقبولة كون كل الشركات فاقت الحد القانوني في التمثيل، وتجاوز معدل التمثيل الحد القانوني بـ: 51 نقطة، أما التمثيل بقيم الدولة فعرف هو الآخر تحسنا وبلغ 81% لأن معظم الشركات فاقت الحد القانوني في التمثيل، وحتى التي لم تحققه (Salama, TRUST, Alliance, MACIR Vie) تجاوز تمثيل كل منها لالتزاماتها المقننة في قيم الدولة 40%. بالنسبة لسنة 2017 هي الأخرى حققت معدل تمثيل جيد في الأصول المقبولة بلغ 140%، وسجلت ثلاث شركات فقط (CASH, TRUST, 2A) عجزا في تغطية التزاماتها المقننة بالأصول المقبولة، أما معدل التمثيل في قيم الدولة فبلغ 76% متجاوزا الحد القانوني بـ: 26 نقطة، والشركات التي حققت عجزا في تلبية الحد القانوني في التمثيل في قيم الدولة هي نفس الشركات التي لم تحقق الحد القانوني في التمثيل بالأصول المقبولة. أما بالنسبة لسنة 2018 حققت معدل تمثيل عام قوي بلغ 142% متجاوزا الحد القانوني بـ: 42 نقطة رغم ارتفاع عدد الشركات التي لم تحقق الحد القانوني في تمثيل التزاماتها المقننة لخمس شركات متمثلة في (CASH, TRUST, 2A, SAPS, CAARAMA, AGLIC)، أما التمثيل في قيم الدولة فقد بلغ معدل قوي بلغ 83% وهذا لأن كل الشركات تجاوزت الحد القانوني فيما عدا شركتي (CIAR, 2A). فيما يخص سنة 2019 سجلت معدل قوي فيما يخص التغطية بأصول الدولة بلغ 146% لأن كل الشركات حققت معدل تجاوز الحد القانوني فيما عدا ثلاث شركات (CASH, 2a, CARAMA) التي حققت معدل أقل من الحد القانوني لكن تجاوز 80% لكل منها، في حين حقق معدل التمثيل في قيم الدولة في هذه السنة أحسن قيمة له للفترة (2014-2019) متجاوزا الحد القانوني بـ: 36 نقطة بنسبة بلغت 86%، وهذا لأن كل الشركات تجاوزت الحد القانوني بشكل جيد فيما عدا شركتي (Salama, TRUST) اللتان حققتا معدل أقل من الحد القانوني بنقطة واحدة (49%)، وشركة (SIAR) التي بلغ معدل تمثيلها (44%).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المبحث الثالث: تقييم نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

نسعى من خلال هذا المبحث لدراسة واقع تطبيق شركات التأمين في الجزائر لمتطلبات الحوكمة حسب نظام الملاعة 2 الأوروبي، وذلك من خلال عينة من شركات التأمين الجزائرية، ويتناول المبحث وصفا لمجتمع وعينة الدراسة، وأساليب جمع البيانات المتعلقة بالدراسة التطبيقية، ثم التعرف على الأساليب الإحصائية المستخدمة واختبار الفرضيات للوصول لنتائج البحث النهائية.

المطلب الأول: الإطار المنهجي للدراسة

يتناول هذا المطلب شرحا للإطار العام لمنهجية الدراسة التطبيقية من خلال استعراض منهجية الدراسة المتبعة بأدائها ومراحل تطويرها، ومجتمع الدراسة المستهدف، وخصائص العينة وسماها التي تم اعتمادها لتمثيل هذا المجتمع، وحدود الدراسة الزمانية والمكانية، بالإضافة لاختبار ثبات كل من أداة الدراسة ونوع توزيع بياناتها. **أولاً: منهجية الدراسة:** يستعرض هذا العنصر الأداة التي تم استخدامها ومراحل تطويرها حتى وصولها لصيغتها النهائية، ومقياس التحليل المعتمد لتحليل مخرجاتها.

1. أداة الدراسة ومراحل تطويرها


أ. **أداة الدراسة:** من أجل تحقيق هدف الدراسة المتمثلا في تقييم مستوى تطبيق نظام الحوكمة المنبثق من مقررات الملاعة 2 الأوروبية في شركات التأمين الجزائرية، تم الاعتماد على أداة الاستبيان باعتباره الأداة المناسبة لنوعية الدراسة كونها اعتمدت على متغيرات نوعية، وتوزيعها على عينة الدراسة وتجميع المعلومات اللازمة متمثلة في إجابات المستقيمين، ثم تفرغها وعرضها وتحليلها باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية النسخة 26 (SPSS.V26) Statistical Package for Social Science، واستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة لاختبار الفرضيات والوصول للنتائج النهائية للدراسة.

ب. **مراحل تطوير أداة الدراسة:** مرت عملية تطوير الاستبيان بعدة مراحل إلى أن وصل لشكله النهائي، والذي تم اعتماده واستخدامه في هذه الدراسة، وتمثلت هذه المراحل في:

المرحلة الأولى: في المرحلة الأولى تم تصميم نموذج الدراسة، وذلك بالاستناد إلى التأصيل النظري للموضوع الذي تم اعتماده في الفصل الثاني، والشكل الموالي يوضح النموذج العام للدراسة التطبيقية الذي انبثقت منه محاور وأسئلة الاستبيان:

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الشكل رقم (03-05): النموذج العام للدراسة التطبيقية



المصدر: من إعداد الطالب

المرحلة الثانية: اعتمادا على نموذج الدراسة السابق، والإطار النظري والدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من زوايا تتوافق مع دراستنا من مقالات علمية وأطروحات جامعية، تم صياغة فقرات الاستبيان بما يتوافق مع فرضيات الدراسة، ونحن يمكن من الوصول لأهدافها واختبار فرضياتها.

المرحلة الثالثة: تم عرض الاستبيان بشكله الأولي على مجموعة محكمين من الأساتذة الجامعيين داخل وخارج الوطن بالإضافة لبعض المهنيين في قطاع التأمين (الملحق رقم 1)، والذين عرضوا مجموعة من التعديلات الهامة شملت إعادة صياغة بعض العبارات وحذف أخرى وإضافة بعض العبارات، بما يخدم جودة الاستبيان شكلا ومضمونا، وتم الالتزام بأغلب النصائح ليخرج الاستبيان بشكله النهائي باللغة العربية (الملحق رقم 2).

المرحلة الرابعة: نظرا لكون التعاملات في قطاع التأمين في الجزائر تتم باللغة الفرنسية، وأغلب الإطارات في المديرية العامة بشركات التأمين هم ذو تكوين فرنسي اللغة، تم ترجمة الاستبيان للغة الفرنسية ومراجعة الترجمة لدى مختصين في الترجمة، ثم عرضه على المشرف واتباع التعديلات المقترحة من طرفه ليخرج الاستبيان في شكله النهائي الذي تم توزيعه (الملحق رقم 3).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

2. مقياس التحليل: تم اعتماد مقياس ليكرت (Likert) الخماسي بدرجات موافقة تتراوح من (1) إلى (5) بين غير موافق بشدة (1) وموافق بشدة (5)، أما المعيار المستخدم في التحليل الإحصائي الوصفي لاتجاهات متوسطات درجات موافقات العينة حول أسئلة الاستبيان ومحاوره فيوضحها الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-17): معيار مقياس التحليل

المجال]1,80-1]]2,60-1,81]]3,40-2,61]]4,20-3,41]	[5-4,21]
التقييم	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة

المصدر: من إعداد الطالب

ثانيا: مجتمع وعينة الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من الإطارات العليا العاملة بالمديريات العامة لشركات التأمين العاملة في الجزائر، والمتواجدة بالجزائر العاصمة، أما عينة الدراسة فتمثلت في عينة ميسرة شملت الإطارات العليا (مدير عام، نائب مدير، مدير مركزي، مدقق داخلي، اكتواري، مفتش تأمين، رئيس قسم، رئيس مصلحة) لـ: 12 شركة تأمين بما فيها الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CCR)، وكذلك بعض الإطارات على مستوى وزارة المالية العاملين إما في مديريةية التأمينات (DAS) أو لجنة الإشراف على التأمينات (CSA)، لاحتواء جزء من الاستبيان على دور هيئة الإشراف والرقابة في الرقابة على مخاطر شركات التأمين، بالإضافة لبعض الإطارات في المجلس الوطني للتأمينات (CNA) كون المجلس ملم بما يهم قطاع التأمين ومستوى تطوره.

ولقد تم توزيع 120 استبانة على أفراد العينة، منها 100 استبانة مباشرة و20 عن طريق البريد الإلكتروني، تم استرداد 97 استبانة، بنسبة استرجاع 80,83% من الاستبانات الموزعة، حيث تم فحصها واستبعاد 27 منها لعدم صلاحيتها إما لفرغها من الإجابات كليا أو جزئيا، أو ملئها بشطب واحد لنفس مقياس الموافقة لكل عبارات الاستبانة ما يدل على عدم قراءة المستقصى للعبارات، وبذلك أصبح عدد الاستبانات الصالحة للدراسة 70 استبانة، ويوضح الجدول الموالي خصائصها وسماتها:

الجدول رقم (03-18): خصائص وسمات العينة

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة (%)
شركة التأمين	SALAMA	12	17,1
	SAA	10	14,3
	CAAT	09	12,9
	CAAR	05	7,1
	CASH	05	7,1
	CIAR	03	4,3
	CNMA	03	4,3
	CARAMA	02	2,9

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

2,9	02	GAM	
1,4	01	2A	
1,4	01	AGLIC	
5,7	04	CCR	
7,1	05	CAN	
11,4	08	Ministère de finance (DAS, CSA)	
100	70	المجموع	
24,3	17	مهني	المستوى التعليمي
34,3	24	جامعي	
32,9	23	دراسات عليا (ماجستير، دكتوراه)	
8,6	6	أخرى	
27,1	19	مدير مركزي	الوظيفة الحالية
15,7	11	نائب مدير	
12,9	09	رئيس قسم	
12,9	09	رئيس مصلحة	
12,9	09	مفتش تأمين	
18,6	13	أخرى	
45,7	32	أقل من 10 سنوات	سنوات الخبرة
44,3	31	بين 10 و 20 سنة	
10	7	أكثر من 20 سنة	

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يلاحظ من الجدول أعلاه أن تقسيم أفراد العينة من حيث البيانات الديمغرافية ممثلة في الهيئة المستخدمة، المؤهل العلمي، الوظيفة وسنوات الخبرة كانت كما يلي:

الهيئة المستخدمة: بلغ عدد الشركات التي تم الحصول منها على الإجابة على أسئلة الاستبيان (12) شركة، وهي تمثل 52% من إجمالي شركات التأمين النشطة في سوق التأمين الجزائري، حيث يتضح من خلال الجدول أن 17,1% من أفراد العينة موظفون في شركة (SALAMA)، و 14,3% يعملون في شركة (SAA)، تليها شركة (CAAT) بـ 12,9%، ثم شركتي (CAAR) و (CASH) بنسبة 7,1% لكل منهما، وكانت نسبة 5,7% من نصيب شركة (CCR)، وساهمت بنفس النسبة 4,3% شركتي (CIAR) و (CNMA)، بينما تمثل نسبة 2,9% من أفراد العينة في كل من الشركتين (GAM) و (CARAMA)، أما نسبة 1,4% كانت لكلا الشركتين (2A) و (AGLIC)، وساهم أفراد العينة في المجلس الوطني للتأمينات بنسبة 7,1% ووزارة المالية بنسبة 11,4%.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المؤهل العلمي: من خلال بيانات الجدول أعلاه يتضح أن 24,3% من أفراد العينة لديهم شهادات مهنية، و34,3% لديهم مستوى جامعي، و32,9% من حملة الشهادات العليا (ماجستير ودكتوراه)، أما النسبة المتبقية 8,6% هي مؤهلات أخرى متنوعة.

الوظيفة: حسب متغير الوظيفة التي يشغلها أفراد العينة فالملاحظ من خلال الجدول السابق أن نسبة المدراء المركزيين بلغت 27,1%، ونسبة نواب المدراء 15,7%، ونسبة 12,9% لكل من وظيفة رئيس قسم ورئيس مصلحة ومفتش تأمين، أما نسبة 18,6% فكانت لوظائف متنوعة أخرى.

سنوات الخبرة في الوظيفة الحالية: تتقارب سنوات الخبرة لأفراد العينة بين أقل من 10 سنوات وبين 10 و20 سنة بنسبتي 45,7% و44,3% على التوالي، وتشكلان أغلبية العينة بنسبة 90%، أما النسبة المتبقية 10% فهي لسنوات الخبرة الأطول (أكثر من 20 سنة).

ثالثا: حدود الدراسة الميدانية: تتمثل حدود الدراسة الميدانية فيما يلي:

1. الحدود المكانية: تمثلت الحدود المكانية للدراسة الميدانية في المديرية العامة لشركات التأمين الداخلة في عينة الدراسة، والمتواجدة بالجزائر العاصمة.

2. الحدود الزمانية: امتدت الدراسة الميدانية من منتصف شهر ديسمبر 2020 إلى نهاية أبريل 2021، حيث تم صياغة الاستبيان الأولي وتحكيمة وترجمته في الفترة من 15 ديسمبر 2020 إلى نهاية جانفي 2021، واستغرق توزيعه واسترجاعه شهر فيفري كاملا، وتم تفرغ الاستبيان وتحليله في شهر مارس وأفريل 2021.

رابعا: ثبات أداة الدراسة

ثبات الأداة يعني الاستقرار في نتائجها، ويقصد به إمكانية الحصول على نفس النتائج فيما لو أُعيد توزيعها على نفس أفراد العينة عدة مرات في الظروف نفسها، ومن أجل التحقق من ثبات الأداة تم استخدام معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha)، وجاءت النتائج كما هي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (03-19): معامل ألفا كرونباخ

المحور	عدد العبارات	ألفا كرونباخ
المحور الأول: المتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2.	18	0,792
المحور الثاني: الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2.	18	0,787
المحور الثالث: آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.	18	0,820
جميع إجابات محاور الاستبيان.	54	0,869

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن معامل ألفا كرونباخ لجميع محاور الاستبيان هي معاملات مرتفعة تراوحت بين 0,792 و 0,820، وكذلك قيمة ألفا كرونباخ الإجمالي بلغت (0,869)، وهي معاملات قوية، لأنها تتجاوز الحد الأدنى المقبول (0,70)، وهذا يدل على أن الاستبيان يتمتع بدرجة عالية من الثبات ويمكن الاعتماد عليه في تحليل نتائج الدراسة التطبيقية واختبار فرضياتها.

خامسا: اختبار التوزيع الطبيعي: تم استخدام اختبار كولموروف-سمرنوف (K-S) Kolmogorov-Smirnov لاختبار التوزيع الطبيعي لبيانات الدراسة، والجدول الموالي يوضح نتائج هذا الاختبار:
الجدول رقم (03-20): نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

المحاور	Statistic	Sig
المتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.	0,104	0,056
الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2.	0,065	0,200
آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2.	0,099	0,088
جميع إجابات محاور الاستبيان.	0,083	0,200

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يظهر من خلال نتائج الجدول (03-20) أن قيمة مستوى الدلالة (Sig) لكل المحاور أكبر من قيمة مستوى الدلالة المعتمد (0,05)، مما يدل على اتباع بيانات الدراسة للتوزيع الطبيعي، وعليه سيتم استخدام الاختبارات المعلمية لاختبار فرضيات الدراسة.

سادسا: الأساليب الإحصائية المستخدمة: تم استخدام مجموعة من الأساليب الإحصائية لتحليل استجابات أفراد العينة واختبار الفرضيات، تمثلت فيما يلي:

1. النسب المئوية والتكرارات لوصف الخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة؛
2. المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، لتحديد اتجاهات استجابات أفراد العينة نحو عبارات ومحاور الاستبانة، وترتيب العبارات من حيث درجات الموافقة؛
3. اختبار ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha لتحديد معدل الثبات لعبارات الاستبانة؛
4. اختبار كولموروف-سمرنوف Kolmogorov-Smirnov (K-S) لاختبار التوزيع الطبيعي؛
5. اختبار T في حالة العينة الواحدة (One Sample T-test) لمقارنة متوسطات عبارات المحاور مع المتوسط الفرضي المقدر بـ: (3) مع تحديد الدلالة الإحصائية للفرق باستخدام (T) المحسوبة والجدولية ومستوى الدلالة (Sig)، وقد تم استخدامه لاختبار فرضيات الدراسة؛
6. اختبار التباين الأحادي (One Way Anova) لمعرفة أثر المتغيرات الديمغرافية على ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2، وتم استخدامه لاختبار الفرضيات الفرعية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

المطلب الثاني: التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة

يتناول هذا المطلب عرض وتحليل اتجاهات إجابات أفراد العينة على عبارات المحاور الثلاثة من الاستبيان الموجه لهم، والمتعلقة بمستوى تطبيق متطلبات الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 الأوروبي.

أولاً: المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2: سيتم عرض وتحليل آراء الباحثين حول مدى تطبيق شركات التأمين العاملة في الجزائر للمتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2، والنتائج يوضحها الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-21): نتائج إجابات أفراد العينة على المحور الأول (المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2)

المحور الأول: المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملاءة 2				
الترتيب	درجة التبرني	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
5	منخفضة	0,884	2,17	01 تتبع الشركة نظاما محددًا ومكتوبا للحوكمة.
1	مرتفعة	0,912	3,74	02 لدى الشركة هيكل تنظيمي شفاف مع تخصيص واضح وفضل للمسؤوليات.
3	متوسطة	0,971	3,31	03 تعتمد الشركة نظاما فعالا ومرنا لنقل المعلومات بين مختلف المستويات الإدارية.
2	مرتفعة	0,940	3,41	04 تعتمد الشركة سياسات مكتوبة فيما يخص إدارة المخاطر والرقابة الداخلية.
4	منخفضة	0,816	2,17	05 يخضع نظام الحوكمة بالشركة للمراجعة الداخلية المنتظمة.
6	منخفضة	0,866	2,06	06 تقوم هيئة الإشراف بالتحقق من نظام الحوكمة بالشركة وتراقبه دوريا.
وجود نظام فعال للحوكمة بالشركة				
3	متوسطة	0,460	2,81	
1	مرتفعة	0,687	4,19	07 يقوم مجلس الإدارة بتحديد الأهداف الاستراتيجية للشركة.
2	مرتفعة	0,794	4,09	08 يقوم مجلس الإدارة بمراقبة أداء الإدارة مقارنة بالأهداف الاستراتيجية التي يضعها.
5	مرتفعة	0,876	3,59	09 يحدد مجلس الإدارة الحد الأقصى للمخاطر التي يمكن أن تتحملها الشركة.
4	مرتفعة	0,921	3,81	10 لا يتم تنفيذ أي تغييرات كبيرة في نشاط التأمين إلا بموافقة مجلس الإدارة.
3	مرتفعة	0,816	4,03	11 يحصل مجلس الإدارة على تقارير دورية حول الوضع التشغيلي والمالي للشركة.
6	متوسطة	0,978	2,83	12 يتتبع مجلس الإدارة مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في شركة التأمين.
الدور الفعال لمجلس الإدارة في نظام الحوكمة				
1	مرتفعة	0,560	3,75	
1	مرتفعة	0,843	3,99	13 يمتلك موظفو المديرية العامة المؤهلات والمعرفة الكافية لإدارة الشركة.
2	مرتفعة	0,751	3,96	14 يتمتع موظفو المديرية العامة في الشركة بسمعة جيدة.
6	متوسطة	1,022	3,36	15 يخضع اختيار الموظفين في المديرية العامة لشروط امتلاك المؤهل العلمي في الإدارة والمالية والتأمين.
5	مرتفعة	0,999	3,60	16 يتم اختيار مسيري الوظائف الأساسية في الشركة على أساس الخبرة الكافية.
4	مرتفعة	0,880	3,67	17 يستفيد موظفو المديرية العامة ومسيري الوظائف الأساسية من دورات تكوينية لأداء مهامهم بفعالية.
3	مرتفعة	0,956	3,69	18 يشترط الترقية للمناصب العليا في الشركة النزاهة والأداء المتفوق في السابق.
قواعد السمعة والكفاءة				
2	مرتفعة	0,634	3,70	
/	متوسطة	0,416	3,42	جميع العبارات

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يتضح من خلال الجدول السابق أن العبارات (01)، (05) و(06) المتعلقة بالبعد الأول جاءت باتجاه غير موافق بمتوسطات (2,17)، (2,17) و(2,06) على التوالي، أما العبارة (03) فكانت باتجاه محايد بمتوسط (3,31)، أما العبارتين (02) و(04) فكانتا باتجاه موافق بمتوسط (3,74) و(3,41) على التوالي. أما بخصوص البعد الأول كاملا فقد كان في اتجاه محايد بمتوسط بلغ (2,81) وانحراف معياري (0,460)، وهذا يعني تبني متوسط لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين، ويرجع ذلك حسب التحليل السابق للعبارات في عدم تبني شركات التأمين لنظام للحوكمة واضح ومكتوب يُرَاجَع داخليا وخارجيا، في حين يوجد هيكل تنظيمي مع فصل واضح للمسؤوليات وسياسات مكتوبة حول الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بدرجة جيدة، ودرجة متوسطة لتبني نظام مرن لنقل المعلومات بين المستويات الإدارية.

بخصوص البعد الثاني (دور مجلس الإدارة في الحوكمة) أتت جميع العبارات فيما عدا العبارة الأخيرة في اتجاه موافق بمتوسط انحصر بين (4,19) و(3,59)، أما العبارة الأخيرة فأنت في اتجاه محايد بتوسط حسابي (2,83) وانحراف معياري (0,978) وذلك لعدم اتباع شركات التأمين لنظام للحوكمة مرجعي ليتتبع مجلس الإدارة تطبيقه. أما الاتجاه العام لإجابات أفراد العينة بخصوص هذا البعد فكان في اتجاه موافق بمتوسط حسابي بلغ (3,75)، وانحراف معياري (0,560)، ما يدل على ممارسة مجلس الإدارة لدوره بدرجة مرتفعة فيما يخص تحديد الأهداف الاستراتيجية ومراقبة المخاطر والأداء التشغيلي والمالي.

بخصوص البعد الثالث (قواعد السمعة والكفاءة) جاءت جميع العبارات في اتجاه موافق، بمتوسط حسابي انحصر بين (3,99) و(3,60) فيما عدا العبارة (15) التي أتت في المرتبة الأخيرة باتجاه محايد بمتوسط حسابي بلغ (3,36) وفاق انحرافها المعياري الواحد (1,022)، ما يدل على تشتت الإجابات حول الموافقة من عدمها على نصها (يخضع اختيار الموظفين في الإدارة العليا لشروط امتلاك المؤهل العلمي في الإدارة والمالية والتأمين)، ومرد ذلك أن بعض الإطارات قادمين من تخصصات أخرى غير الإدارة والمالية والتأمين كالقانون مثلا. أما الاتجاه العام لهذا البعد فكان في اتجاه موافق بمتوسط (3,70) وانحراف معياري (0,634)، ما يعني امتلاك المسؤولين في المديرية العامة لشركات التأمين في الجزائر لقواعد السمعة الجيدة والكفاءة بمستوى جيد في إدارة شركات التأمين.

أما الاتجاه العام لعبارات المحور الأول كاملا (المتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين حسب نظام الملاءة 2) فقد كان في اتجاه موافق بمتوسط حسابي (3,42) وانحراف معياري (0,416)، ما يعني ممارسة مرتفعة لشركات التأمين العاملة في الجزائر للمتطلبات العامة لنظام الحوكمة حسب نظام الملاءة 2.

ثانيا: الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2

سيتم عرض وتحليل آراء الباحثين حول مدى تطبيق شركات التأمين العاملة في الجزائر لوظائف نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2، والنتائج يوضحها الجدول الموالي:

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الجدول رقم (03-22): نتائج إجابات أفراد العينة على المحور الثاني (الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2)

المحور الثاني: الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2				
الترتيب	درجة التنبؤ	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
1	مرتفعة	0,788	4,24	توجد لدى الشركة وظيفة للتدقيق الداخلي مستقلة عن الوظائف الأخرى.
2	مرتفعة	0,828	3,84	يتضمن برنامج التدقيق الداخلي تقييم مدى كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.
6	مرتفعة	0,846	3,46	يقوم المدقق الداخلي بتدقيق البيانات المالية والسجلات المحاسبية باستمرار.
5	مرتفعة	0,824	3,60	تتابع وظيفة التدقيق الداخلي احترام العمليات المحاسبية للمعايير المحاسبية المعتمدة.
3	مرتفعة	0,878	3,80	تقوم وظيفة التدقيق الداخلي بالفحص والتحقق من أن جميع الإجراءات والأنظمة داخل الشركة قد تم احترامها.
4	مرتفعة	0,951	3,63	يتضمن تقرير التدقيق الداخلي الأخطاء والتجاوزات في العميات الإدارية والمحاسبية.
1	مرتفعة	0,537	3,76	وظيفة التدقيق الداخلي
5	منخفضة	0,721	2,13	لدى الشركة وظيفة أو قسم أو لجنة تقيم امتثال الشركة للنظم والقوانين والتشريعات.
4	منخفضة	0,792	2,16	تتبع وظيفة الامتثال التزام موظفي الشركة بنظامها الداخلي.
3	منخفضة	0,732	2,41	تقيم وظيفة الامتثال مدى التزام الشركة بالقواعد الاحترازية المفروضة على شركات التأمين.
1	متوسطة	0,913	2,91	يتضمن عمل وظيفة الامتثال مراقبة التزام الشركة بالنسب القانونية فيما يخص التعريفات والتعويضات والمؤونات التقنية.
2	منخفضة	0,712	2,41	يقوم مسؤولي وظيفة الامتثال بالإبلاغ في حالة ملاحظة معاملات غير نظامية أو تشريعية بالشركة.
6	منخفضة	0,778	2,06	يرفع مدير وظيفة الامتثال تقارير دورية لهيئة الاشراف حول مدى احترام الشركة للقوانين واللوائح والتشريعات.
3	منخفضة	0,440	2,34	وظيفة الامتثال (المطابقة)
6	منخفضة	0,941	2,43	تعين شركة التأمين خبير اكتواري مستقل عن الإدارة والوظائف الأخرى.
1	مرتفعة	1,096	3,76	يمتلك الخبير اكتواري مؤهلات علمية وتقنية فيما يخص العمليات التأمينية وتسعيرها.
2	مرتفعة	1,107	3,61	يقدم الخبير اكتواري طرق ونماذج رياضية لتقدير المؤونات التقنية.
3	مرتفعة	1,164	3,53	يساهم الخبير اكتواري في حساب أقساط التأمين والتغطيات التأمينية.
4	مرتفعة	1,100	3,49	يقدم الخبير اكتواري المشورة الفنية حول سياسات الاكتتاب وبرامج إعادة التأمين.
5	متوسطة	0,986	2,69	يقوم الخبير اكتواري بإعلام مجلس الإدارة حول احترام الشركة للأسس الفنية في تسعير الأخطار ومبالغ التأمين وتقدير المؤونات التقنية.
2	متوسطة	0,844	3,25	الوظيفة الاكتوارية
/	متوسطة	0,422	3,11	جميع العبارات

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

بالنسبة للبعد الأول (وظيفة التدقيق الداخلي) يتضح من الجدول السابق أن جميع عباراته جاءت في اتجاه موافق بمتوسطات انحصرت بين (4,24) و(3,46) وانحرافات معيارية جيدة كانت كلها أقل من الواحد، ما يعني وجود وظيفة للتدقيق الداخلي في شركات التأمين، وتقوم بدورها بشكل جيد فيما يخص تدقيق القوائم المالية

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

والعمليات الحسابية والأنظمة الداخلية. وبخصوص الاتجاه العام لهذا البعد فقد كان في اتجاه موافق بمتوسط حسابي (3,76) وانحراف معياري (0,537)، معناه امتلاك شركات التأمين لوظيفة التدقيق الداخلي وممارسة العمليات المنوطة بها بشكل جيد.

بالنسبة للبعد الثاني (وظيفة الامتثال) فقد جاءت جميع العبارات باتجاه غير موافق بمتوسطات حسابية انحصرت بين (2,41) و(2,06)، فيما عدا العبارة (10) التي جاءت في اتجاه محايد بمتوسط حسابي (2,91) وانحراف معياري (0,913)، وهذا لكون المهام المنصوص عليها في العبارة (يتضمن عمل وظيفة الامتثال مراقبة التزام الشركة بالنسب القانونية فيما يخص التعريفات والتعويضات والمؤونات التقنية) يتم القيام بها لكن من قبل أطراف أخرى (وظيفة التدقيق الخارجي وهيئة الإشراف).

أما الاتجاه العام لهذا البعد فكان في اتجاه غير موافق بمتوسط حسابي (2,34) وانحراف معياري (0,440)، مما يدل على تبني منخفض لمتطلبات هذه الوظيفة في شركات التأمين العاملة في الجزائر، ومرد ذلك لكون هذه الوظيفة لم تكن موجودة من قبل في شركات التأمين، وإنما تم استحداثها في إطار نظام الملاعة 2 فقط كجزء من نظام الحوكمة الجديد.

بالنسبة للبعد الثالث (الوظيفة الاكتوارية) فقد جاءت العبارات (14)، (15)، (16) و(17) في اتجاه موافق بمتوسطات انحصرت بين (3,73) و(3,49)، معناه هناك دور جيد للخبير الاكتواري في شركات التأمين من حيث امتلاكه للمؤهلات الكافية وتقديمه لنماذج لحساب الأقساط والمؤونات التقنية وإبدائه المشورة بخصوص سياسيات الاكتتاب وعمليات إعادة التأمين، لكن كانت هذه العبارات بانحراف معياري مرتفع نوعا ما، ما يدل على تباين الإجابات حول هذه العبارات من طرف المستقيمين لأن بعض الشركات لم تعطى فيها هذه الأهمية للخبير الاكتواري، لكونها شركات صغيرة أو حديثة في سوق التأمين أو لا تحتوي وظيفة لإدارة المخاطر، أما العبارة (18) المتعلقة بإبلاغ الخبير الاكتواري مجلس الإدارة حول عدم احترام شركة التأمين للأسس الفنية في التسعيرات فكانت باتجاه محايد بمتوسط حسابي (2,69) وانحراف معياري (0,986)، أما العبارة (13) المتعلقة بتعيين شركة التأمين لخبير اكتواري مستقل عن الإدارة والوظائف الأخرى فكانت في اتجاه غير موافق بمتوسط (2,43) وانحراف معياري (0,941)، وذلك لأن الخبير الاكتواري في شركات التأمين الجزائرية لا يعمل في وظيفة مستقلة فهو تابع إما لوظيفة إدارة المخاطر إن وجدت، أو أحد الوظائف الإدارية الأخرى.

فيما يخص الاتجاه العام لهذا البعد كان في اتجاه محايد بمتوسط حسابي (3,25) وانحراف معياري (0,844)، ما يدل على وجود ممارسة متوسطة لشركات التأمين العاملة في الجزائر للوظيفة الاكتوارية.

بخصوص الاتجاه العام لكل عبارات المحور الثاني (الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2)، فكان في اتجاه محايد بمتوسط حسابي (3,11) وانحراف معياري (0,422)، ما يدل على وجود تطبيق بدرجة متوسطة للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ثالثا: آليات حوكمة المخاطر ضمن نظام الملاءة 2 الأوروبي

سيتم عرض وتحليل آراء المبحوثين حول مدى تطبيق شركات التأمين العاملة في الجزائر لآليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2، والنتائج يوضحها الجدول الموالي:

الجدول رقم (03-23): نتائج إجابات أفراد العينة على المحور الثالث (آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2 الأوروبي)

المحور الثالث: آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2 الأوروبي				
الترتيب	درجة التنبؤ	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العبارة
3	متوسطة	1,236	3,26	يوجد لدى الشركة قسم لإدارة المخاطر مستقل عن الوظائف الأخرى.
1	متوسطة	1,154	3,27	يضع قسم إدارة المخاطر نظاما مفضلا لإدارة المخاطر يشمل مخاطر الاكتتاب ومخاطر الاستثمار والمخاطر التشغيلية.
2	متوسطة	1,203	3,27	يحتوي نظام إدارة المخاطر على نماذج لرصد ومتابعة المخاطر من حيث المصدر والحجم والتكرار.
4	متوسطة	1,197	3,24	يحتوي نظام إدارة المخاطر على أساليب متنوعة لمواجهة المخاطر تتناسب مع احتمالية حدوث المخاطر وشدتها.
5	متوسطة	1,012	2,93	يرفع قسم إدارة المخاطر تقارير دورية لمجلس الإدارة حول كفاية برامج رصد المخاطر وإدارتها.
1	متوسطة	1,004	3,19	وضع نظام فعال لإدارة المخاطر
6	منخفضة	0,896	2,47	تتحقق هيئة الإشراف من وجود خطة شاملة لتحديد مخاطر شركة التأمين وتصنيفها وقياسها.
4	متوسطة	0,939	3,24	تراجع هيئة الإشراف سياسة الاكتتاب فيما يخص الأخطار المغطاة وتسعير التغطيات التأمينية.
3	متوسطة	0,948	3,36	تتأكد هيئة الإشراف من ملاءمة حد الاحتفاظ وبرنامج إعادة التأمين.
5	منخفضة	0,955	2,59	تقيم هيئة الإشراف مدى ملاءمة السياسة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة.
2	مرتفعة	1,026	3,61	تتحقق هيئة الإشراف من كفاية المؤونات التقنية وهامش الملاءة لمواجهة التزامات الشركة المتوقعة.
1	مرتفعة	0,961	3,66	تطلب هيئة الإشراف تقارير فصلية حول تطور مستوى ملاءة شركات التأمين وتوظيفاتها.
2	متوسطة	0,619	3,12	تفعيل دور هيئات الإشراف في الرقابة على المخاطر
4	متوسطة	0,883	3,06	تفصح الشركة عن مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة واستقلاليتهم.
7	منخفضة	0,760	2,13	يتم الإفصاح عن تعويضات المدراء التنفيذيين.
2	متوسطة	0,958	3,26	تفصح شركة التأمين عن القرارات الجوهرية التي صدرت خلال السنة.
3	متوسطة	0,731	3,24	المعلومات المفصح عنها ذات قدرة تنبئية تساعد المستخدمين في اتخاذ قرارات صحيحة.
1	مرتفعة	1,055	3,60	تفصح الشركة بكل شفافية عن نتائجها المالية لكل الأطراف.
6	منخفضة	0,816	2,17	يتم الإفصاح عن كافة المخاطر المتوقعة.
5	منخفضة	0,842	2,24	توفر الشركة على موقعها الإلكتروني كافة قوائمها المالية ويتم تحديثها دوريا.
3	متوسطة	0,481	2,81	الإفصاح والشفافية لضبط مخاطر الإدارة والسوق
/	متوسطة	0,489	3,03	جميع العبارات

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

بالنسبة للبعد الأول (وضع نظام فعال لإدارة المخاطر) يتضح من الجدول السابق أن جميع العبارات الخاصة به كانت في اتجاه محايد بمتوسطات تراوحت بين (3,27) و(2,93)، وبانحرافات معيارية كبيرة تجاوزت كلها الواحد الصحيح وتراوحت بين (1,236) و(1,012)، وهذا ما يدل على تشتت إجابات أفراد العينة حول فقرات هذا المحور بين الموافقة وعدم الموافقة، يرجع ذلك لوجود قسم لإدارة المخاطر في بعض الشركات وعدم وجوده في شركات أخرى، وحسب الاتصال الميداني ببعض المسؤولين في المديرية العامة هناك شركات تتبنى نظاما لإدارة المخاطر منذ عدة سنوات، في حين هناك شركات تبنته حديثا فقط وهناك شركات لا تتبنى نظاما لإدارة المخاطر. أما بخصوص الاتجاه العام لهذا البعد من حيث درجة الموافقة فكان في اتجاه محايد بمتوسط حسابي (3,19) وانحراف معياري (1,004)، ما يعني أن هناك تبني بدرجة متوسطة لنظام إدارة المخاطر في شركات التأمين الجزائرية.

بخصوص البعد الثاني (تفعيل هيئة الإشراف في الرقابة على المخاطر) جاءت العبارات (06) و(09) في اتجاه غير موافق بمتوسط حسابي (2,47) و(2,59) على الترتيب، ما يدل على عدم وجود رقابة نوعية على خطة إدارة المخاطر وسياسة الاستثمار في شركات التأمين، أما العبارتين (07) و(08) فكانتا في اتجاه محايد بمتوسط (3,24) و(3,26)، أي أن هناك رقابة بمستوى متوسط فيما يخص سياسة الاكتتاب وعمليات إعادة التأمين، أما العبارتين (10) و(11) فكانا باتجاه موافق بمتوسط (3,61) و(3,66) على التوالي، وذلك لكون هذين العبارتين تنصان على الرقابة الكمية ونظام الملاءة في الجزائر يركز على الجانب الكمي، وبالتالي تركز هيئة الإشراف على الرقابة الكمية أكثر.

بخصوص الاتجاه العام لهذا البعد كان باتجاه محايد بمتوسط (3,12) وانحراف معياري (0,619)، وهذا يعني وجود دور متوسط في الرقابة على مخاطر شركات التأمين العاملة في الجزائر من طرف هيئة الإشراف. بخصوص البعد الثالث جاءت العبارة (16) في اتجاه موافق بمتوسط (3,60) وانحراف معياري (1,055)، ما يعني أن شركات التأمين تفصح بشكل جيد عن نتائجها المالية، أما العبارات (12)، (14) و(15) فجاءت باتجاه محايد بمتوسط (3,06)، (3,26) و(3,24) على التوالي، معناه وجود تباين بين إجابات أفراد العينة بخصوص إفصاح الشركة عن مؤهلات واستقلالية أعضاء مجلس الإدارة والقرارات الجوهرية التي تتخذها الشركة خلال السنة وجودة المعلومات المفصح عنها في القدرة على التنبؤ، أما باقي العبارات (13)، (17) و(18) فكانت كلها في اتجاه غير موافق بمتوسطات (2,13)، (2,17) و(2,24) على الترتيب، ما يعني وجود ضعف في الإفصاح عن تعويضات التنفيذيين والمخاطر المتوقعة ونشر البيانات المالية على الموقع الإلكتروني.

بخصوص الاتجاه العام لدرجة الموافقة لهذا البعد فقد بلغ متوسطها (2,81) بانحراف معياري (0,481) في اتجاه محايد، معناه هناك ممارسة بدرجة متوسطة لمتطلبات الإفصاح والشفافية في شركات التأمين العاملة بالجزائر.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

أما فيما يخص المحور الثالث كاملا، فكان الاتجاه العام لإجابات أفراد العينة في اتجاه محايد، بمتوسط (3,03) وانحراف معياري (0,489)، معناه هناك تطبيق متوسط لآليات حوكمة المخاطر وفق نظام الملاعة 2 في شركات التأمين الناشطة في سوق التأمين الجزائري.

المطلب الثالث: اختبار فرضيات الدراسة ومناقشة النتائج

أولا: اختبار فرضيات الدراسة: سنقوم باختبار فرضيات الدراسة باتباع الخطوات والأدوات الإحصائية على النحو التالي:

1. صياغة الفرضية الصفرية (H_0) والفرضية البديلة (H_1);

2. الأداة الإحصائية: للتحقق من صحة فرضيات الدراسة تم استخدام اختبار "ت" في حالة العينة الواحدة

(One Sample T-Test)، ويستخدم هذا الاختبار في الكشف عما إذا كان هناك فرق جوهري (دال إحصائيا) بين المتوسط الحسابي (\bar{X}) لإجابات أفراد العينة على إجمالي العبارات المتعلقة بكل بعد ومحور من الاستبيان والمتوسط الفرضي ($\mu=3$)، أي معرفة ما إذا كان هناك فرق معنوي بين متوسط المتغير المراد استطلاع رأي العينة فيه والمتوسط الفرضي (03) للمجتمع، والمتوسط الفرضي هو مجموع قيم الموافقات في سلم ليكرت الخماسي مقسوما على عددها، أي: $(1+2+3+4+5)/5=3$.

3. قاعدة اتخاذ القرار في اختبار الفرضيات: باستخدام اختبار "ت" في حالة العينة الواحدة نقارن بين قيمة

"ت" المحسوبة (T_{cal}) وقيمة "ت" الجدولية (T_{tab})، وننظر لقيمة (Sig)، وهنا نميز ثلاث حالات:

أ. إذا كانت قيمة الإحصائية "ت" المحسوبة (T_{cal}) أكبر من القيمة الإحصائية "ت" الجدولية (T_{tab})، وقيمة احتمال الخطأ (Sig) أقل من مستوى المعنوية المعتمد (0,05)، وقيمة المتوسط الحسابي لرأي أفراد العينة في البعد أو المحور أكبر من قيمة المتوسط الفرضي ($3 < \bar{X}$)، فهذا يدل على وجود فرق دال إحصائيا في إجابات أفراد العينة، وأن اتجاههم إيجابي اتجاه المتغير، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1).

ب. إذا كانت قيمة الإحصائية "ت" المحسوبة (T_{cal}) أقل من القيمة الإحصائية "ت" الجدولية (T_{tab})، وقيمة احتمال الخطأ (Sig) أقل من (0,05)، وقيمة المتوسط الحسابي لرأي أفراد العينة في البعد أو المحور أقل من قيمة المتوسط الفرضي ($3 > \bar{X}$)، فهذا يدل على وجود فرق دال إحصائيا في إجابات أفراد العينة، وأن اتجاههم سلبي اتجاه المتغير، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1).

ت. إذا كانت قيمة احتمال الخطأ (Sig) أكبر من مستوى المعنوية المعتمد (0,05)، فهذا يعني عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد العينة والمتوسط الفرضي، فنقبل بذلك الفرضية الصفرية (H_0).

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الفرضية الرئيسية الأولى: تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالمتطلبات العامة للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.

الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالمتطلبات العامة للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.

الفرضية البديلة (H_1): تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالمتطلبات العامة للحوكمة في ظل نظام الملاءة 2.

تنقسم هذه الفرضية إلى ثلاث فرضيات فرعية:

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على البعد الأول (المحور

الأول) من الاستبيان، المتعلق بتبني نظام فعال للحوكمة والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-24): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى (تبني نظام فعال للحوكمة).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الأول (المحور الأول): تبني نظام فعال للحوكمة في شركات التأمين.
دال إحصائيا	0,001	-3,414	-0,19	0,0551	2,81	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول أعلاه أن قيمة "ت" المحسوبة (-3,414) أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة

احتمال الخطأ (0,001) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة

إحصائيا في إجابات أفراد العينة على عبارات هذا البعد، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لأفراد العينة حول هذا

البعد هي أقل من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 2,81 < 3$)، وبالتالي فإن اتجاههم سلبى تجاه هذا البعد، أي أنهم

لا يؤيدون لتبني جيد لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد تبني

ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين في الجزائر".

الفرضية الفرعية الثانية: لمجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد لمجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد لمجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على البعد الثاني (المحور الأول) من الاستبيان، المتعلق بدور مجلس الإدارة الفعال في حوكمة شركات التأمين والمتوسط الفرضي واختبار T. الجدول رقم (03-25): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية (وجود دور فعال لمجلس الإدارة في الحوكمة).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و $(\mu=3)$	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثاني (المحور الأول): وجود دور فعال لمجلس الإدارة في الحوكمة.
دال إحصائيا	0,000	11,273	0,75	0,560	3,75	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول (03-25) وجود فارق بين المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على البعد الثاني (المحور الأول) والمتوسط الفرضي، إضافة إلى أن قيمة "ت" المحسوبة (11,273) أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وأن قيمة احتمال الخطأ (0,000) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة إحصائية في إجابات العينة على هذا البعد، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة على عبارات هذا البعد هي أكبر من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 3,75 > 3$)، فإن اتجاههم إيجابي تجاه هذا البعد، أي أنهم يؤيدون وجود دور فعال لمجلس الإدارة في حوكمة شركات التأمين العاملة في الجزائر. وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد لمجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية".

الفرضية الفرعية الثالثة: تتبع شركات التأمين الجزائرية قواعد السمعة والكفاءة.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد اتباع لقواعد السمعة والكفاءة في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد اتباع لقواعد السمعة والكفاءة في شركات التأمين الجزائرية.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على البعد الثالث (المحور الأول) من الاستبيان، المتعلق بقواعد السمعة والكفاءة في شركات التأمين والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-26): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة (اتباع قواعد السمعة والكفاءة)

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و $(\mu=3)$	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثالث (المحور الأول): اتباع قواعد السمعة والكفاءة.
دال إحصائيا	0,000	9,359	0,70	0,634	3,70	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يوضح الجدول أعلاه وجود فارق بين المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على البعد الثالث (المحور الأول) والمتوسط الفرضي، إضافة إلى أن قيمة "ت" المحسوبة (9,359) أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وأن قيمة احتمال الخطأ (0,000) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة إحصائية في إجابات العينة حول فقرات هذا البعد، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول عبارات هذا البعد هي أكبر من قيمة المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 3,70 > 3$)، فإن اتجاههم إيجابي تجاه هذا البعد، أي أنهم يؤيدون اتباع شركات التأمين العاملة في الجزائر لقواعد السمعة والكفاءة في توظيف الإطارات بالمديريات العامة وترقيتهم.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد اتباع لقواعد السمعة والكفاءة في شركات التأمين الجزائرية".

ملخص اختبار الفرضية الرئيسية الأولى:

يوضح الجدول الموالي نتائج اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث، والفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الأول كاملا من الاستبيان، المتعلق بتبني المتطلبات العامة لنظام الحوكمة حسب نظام الملاءة 02 والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-27): نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الأولى (الالتزام بالمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2)

الفرضية الفرعية الأولى	البعد الأول:	قبول الفرضية البديلة	يوجد تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة.				
الفرضية الفرعية الثانية	البعد الثاني: وجود دور فعال لمجلس الإدارة في الحوكمة.	قبول الفرضية البديلة	يوجد مجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة.				
الفرضية الفرعية الثالثة	البعد الثالث: اتباع قواعد السمعة والكفاءة.	قبول الفرضية البديلة	يوجد اتباع لقواعد السمعة والكفاءة.				
الفرضية	المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الفرق بين (\bar{X}) و $(\mu=3)$	T المحسوبة	Sig	النتيجة
الفرضية الرئيسية الأولى	المحور الأول (جميع العبارات): الالتزام بالمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2	3,42	0,416	0,42	8,537	0,000	التزام جيد للمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.							

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول أعلاه أن قيمة "ت" المحسوبة (9,359) أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وأن قيمة احتمال الخطأ (0,000) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

إحصائيا في إجابات العينة حول فقرات هذا المحور، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول عبارات هذا المحور هي أكبر من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 3,70 > 3$)، فإن اتجاههم إيجابي تجاه هذا المحور، أي أنهم يؤيدون تبنيها جيدا لشركات التأمين الجزائرية للمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل الملاءة 2.

وبناء على اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث والتي كانت 2 منها إيجابيتين وما تم إيراده نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2".

الفرضية الرئيسية الثانية: يوجد تبني للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد تبني للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد تبني للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

تنقسم هذه الفرضية إلى ثلاث فرضيات فرعية:

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات البعد الأول (المحور الثاني) من الاستبيان، المتعلق بوظيفة التدقيق الداخلي والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-28): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى (وجود إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي).

القرار	Sig	T الحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الأول (المحور الثاني): وظيفة التدقيق الداخلي
دال إحصائيا	0,000	11,864	0,76	0,536	3,76	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يوضح الجدول السابق أن قيمة "ت" المحسوبة (11,864) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة احتمال الخطأ (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة على هذا البعد، بالإضافة لأن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول عبارات هذا البعد هي أكبر من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 3,76 > 3$)، هذا يعني أن اتجاههم إيجابي تجاه هذا البعد، أي أنهم يؤيدون تبني شركات التأمين لإطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية".

الفرضية الفرعية الثانية: يوجد تبني ضعيف لمتطلبات وظيفة الامتثال في شركات التأمين الجزائرية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد تبني ضعيف لشركات التأمين الجزائرية لمتطلبات وظيفة الامتثال.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد تبني ضعيف لشركات التأمين الجزائرية لمتطلبات وظيفة الامتثال.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على عبارات البعد الثاني (المحور الثاني) من الاستبيان، المتعلق بتبني متطلبات وظيفة الامتثال والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-29): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية (تبني متطلبات وظيفة الامتثال).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثاني (المحور الثاني): وظيفة الامتثال
غير دال إحصائياً	0,000	-12,398	-0,66	0,440	2,34	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول (03-29) أن قيمة "ت" المحسوبة (-12,398) أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة احتمال الخطأ (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة إحصائية في إجابات أفراد العينة على هذا البعد، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول فقرات هذا البعد هي أقل من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 2,34 < 3$)، فإن اتجاههم سلبي تجاهه، أي أنهم لا يؤيدون لتبني جيد لمتطلبات وظيفة الامتثال في شركات التأمين.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد تبني ضعيف لشركات التأمين الجزائرية لمتطلبات وظيفة الامتثال".

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الفرضية الفرعية الثالثة: تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالوظيفة الاكتوارية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالوظيفة الاكتوارية.

الفرضية البديلة (H_1): تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالوظيفة الاكتوارية.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على عبارات البعد الثالث (المحور الثاني) من الاستبيان، المتعلق بالوظيفة الاكتوارية والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-30): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة (الالتزام بالوظيفة الاكتوارية).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثالث (المحور الثاني): الوظيفة الاكتوارية
دال إحصائيا	0,016	2,477	0,25	0,844	3,25	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول أعلاه عن وجود فارق بين المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على فقرات البعد الثالث (المحور الثاني) والمتوسط الفرضي المعتمد، إضافة إلى أن قيمة "ت" المحسوبة (2,477) هي أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وأن قيمة احتمال الخطأ (0,016) هي أقل من مستوى الدلالة المعتمد في الدراسة (0,05)، وهذا يعني وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد العينة على عبارات هذا البعد والمتوسط الفرضي، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول عبارات هذا البعد هي أكبر من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 3,25 > 3$)، فإن اتجاههم إيجابي تجاهه، أي أنهم يؤيدون التزام شركات التأمين العاملة في الجزائر بالوظيفة الاكتوارية.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "تلتزم شركات التأمين الجزائرية بالوظيفة الاكتوارية".

ملخص اختبار الفرضية الرئيسية الثانية

يوضح الجدول الموالي نتائج اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث، والفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات المحور الثاني كاملا من الاستبيان، المتعلق بتبني الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 02 والمتوسط الفرضي واختبار T.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الجدول رقم (03-31): نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الثانية (تبني الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2)

الفرضية الفرعية الأولى	البعد الأول: وظيفة التدقيق الداخلي	قبول الفرضية البديلة	يوجد تبني لإطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي.				
الفرضية الفرعية الثانية	البعد الثاني: وظيفة الامتثال	قبول الفرضية البديلة	تبني ضعيف لمطالبات وظيفة الامتثال.				
الفرضية الفرعية الثالثة	البعد الثالث: الوظيفة الاكتوارية	قبول الفرضية البديلة	يوجد التزام بالوظيفة الاكتوارية.				
الفرضية	المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الفرق بين (\bar{X}) و $(\mu=3)$	T المحسوبة	Sig	النتيجة
الفرضية الرئيسية الثانية	المحور الثاني (جميع العبارات): تبني الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2	3,11	0,422	0,11	2,371	0,021	يوجد تبني مقبول لوظائف نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2.
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.							

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

فيما يخص الفرضية الرئيسية الثانية يوضح الجدول (03-31) وجود فارق بين المتوسط الحسابي لجميع عبارات المحور الثاني (تبني الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2) والمتوسط الفرضي $(\mu=3)$ ، وأن قيمة "ت" المحسوبة (2,371) أكبر من قيمتها الجدولية (1,667)، وأن قيمة احتمال الخطأ (0,021) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق دالة إحصائية في إجابات العينة حول فقرات هذا المحور، وبما أن قيمة المتوسط الحسابي لأراء أفراد العينة حول عبارات هذا المحور هي أكبر من المتوسط الفرضي $(\bar{X} = 3,11 > 3)$ ، فإن اتجاههم إيجابي تجاه هذا المحور، أي أنهم يؤيدون تبني شركات التأمين الجزائرية للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار نظام الملاعة 2 بمستوى مقبول.

وبناء على اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث والتي كانت 2 منها إيجابيتين (الفرضية الأولى والثالثة) وما تم إيراده، نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد تبني للوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية".

الفرضية الرئيسية الثالثة: تمارس شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.

الفرضية الصفرية (H_0): لا تمارس شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.

الفرضية البديلة (H_1): تمارس شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.

تنقسم هذه الفرضية إلى ثلاث فرضيات فرعية:

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الفرضية الفرعية الأولى: تعتمد شركات التأمين الجزائرية نظاما فعالا لإدارة المخاطر.

الفرضية الصفرية (H_0): لا تعتمد شركات التأمين الجزائرية نظاما فعالا لإدارة المخاطر.

الفرضية البديلة (H_1): تعتمد شركات التأمين الجزائرية نظاما فعالا لإدارة المخاطر.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات البعد الأول

(المحور الثالث) من الاستبيان، المتعلق باعتماد نظام فعال لإدارة المخاطر والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-32): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى (اعتماد نظام فعال لإدارة المخاطر).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الأول (المحور الثالث): اعتماد نظام فعال لإدارة المخاطر في شركات التأمين.
دال إحصائيا	0,110	1,619	0,19	1,004	3,19	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول السابق وجود فرق بين المتوسط الحسابي لأفراد العينة ($\bar{X} = 3,19$) والمتوسط الفرضي

($\mu=3$) مقداره (0,19)، غير أن قيمة "ت" المحسوبة (1,619) أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة

احتمال الخطأ (0,11) هي أكبر من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا الفرق في متوسط إجابات العينة

حول عبارات هذا البعد غير دال إحصائيا.

وبناء عليه فإننا نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية الصفرية (H_0) القائلة بأنه "لا تعتمد شركات التأمين

الجزائرية نظاما فعالا لإدارة المخاطر".

الفرضية الفرعية الثانية: تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.

الفرضية الصفرية (H_0): لا تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.

الفرضية البديلة (H_1): تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على البعد الثاني (المحور الثالث)

من الاستبيان، المتعلق بدور هيئة الإشراف في الرقابة على مخاطر شركات التأمين والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-33): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية (قيام هيئة الإشراف بدور فعال في الرقابة على المخاطر).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثاني (المحور الثالث): فعالية رقابة هيئة الإشراف على مخاطر شركات التأمين.
غير دال إحصائيا	0,074	1,654	0,12	0,619	3,12	
قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.						

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يوضح الجدول السابق وجود فرق بين المتوسط الحسابي لأفراد العينة ($\bar{X} = 3,12$) والمتوسط الفرضي ($\mu=3$) مقداره (0,12)، غير أن قيمة "ت" المحسوبة (1,654) أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة احتمال الخطأ (0,103) هي أكبر من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا الفرق في متوسط إجابات أفراد العينة حول عبارات هذا البعد غير دال إحصائياً.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية الصفرية (H_0) القائلة بأنه "لا تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين".

الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية.

الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الشفافية والإفصاح.

الفرضية البديلة (H_1): يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية.

يوضح الجدول الموالي الفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات البعد الثالث (المحور الثالث) من الاستبيان، والمتعلق بمتطلبات الإفصاح والشفافية والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-34): نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة (الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية).

القرار	Sig	T المحسوبة	الفرق بين (\bar{X}) و ($\mu=3$)	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	البعد الثالث (المحور الثالث): الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية.
دال إحصائياً	0,002	-3,225	-0,19	0,481	2,81	

قيمة "ت" الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS.V26

يوضح الجدول أعلاه وجود فرق بين المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة على فقرات البعد الثالث (المحور الثالث) والمتوسط الفرضي، إضافة إلى أن قيمة "ت" المحسوبة (-3,225) أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة احتمال الخطأ (0,002) هي أقل من مستوى الدلالة (0,05)، وبالتالي هذا يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات العينة حول فقرات هذا البعد، وبما أن المتوسط الحسابي لآراء أفراد العينة حول هذا البعد هو أقل من المتوسط الفرضي ($\bar{X} = 2,81 < 3$)، فإن اتجاههم سلبى تجاهه، أي أنهم لا يؤيدون الالتزام الجيد لشركات التأمين العاملة في الجزائر بمتطلبات الإفصاح والشفافية.

وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة بأنه "يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية".

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ملخص اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة

يوضح الجدول الموالي نتائج اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث، والفروق بين المتوسط الحسابي لإجمالي إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الثالث كاملا من الاستبيان، والمتعلق بممارسة آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 02 والمتوسط الفرضي واختبار T.

الجدول رقم (03-35): نتائج اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة (ممارسة آليات حوكمة المخاطر وفق نظام الملاعة 2).

الفرضية الفرعية الأولى	البعد الأول: اعتماد نظام فعال لإدارة المخاطر.	قبول الفرضية الصفرية	عدم اعتماد نظام فعال لإدارة المخاطر في شركات التأمين.				
الفرضية الفرعية الثانية	البعد الثاني: الرقابة الفعالة لهيئة الإشراف على المخاطر.	قبول الفرضية الصفرية	لا تقوم هيئة الإشراف بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.				
الفرضية الفرعية الثالثة	البعد الثالث: الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية.	قبول الفرضية البديلة	وجود ضعف في الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية.				
الفرضية	المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الفرق بين (\bar{X}) و $(\mu=3)$	T المحسوبة	Sig	النتيجة
الفرضية الرئيسية الثالثة	المحور الثالث (جميع العبارات): ممارسة آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.	3,03	0,489	0,03	0,569	0,571	لا توجد ممارسة لآليات حوكمة المخاطر وفق نظام الملاعة 2.
قيمة الجدولية تساوي: $T_{tab}=1,667$ ، عند مستوى دلالة 0,05، ودرجة حرية $DF=69$.							

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

بالنسبة لعبارات المحور الثالث كاملا يوضح الجدول (03-35) وجود فرق ضئيل بين قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة والمتوسط الفرضي، ويقترب من الصفر $(\bar{X} - \mu = 0,03 \cong 0)$ ، وقيمة "ت" المحسوبة (0,569) هي أقل من قيمتها الجدولية (1,667)، وقيمة احتمال قيمة الخطأ (0,571) أكبر من مستوى الدلالة المعتمد (0,05)، وبالتالي هذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة على عبارات هذا المحور.

وبناء على اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث والتي كانت كلها في اتجاه سلبي حو ممارسة آليات حوكمة المخاطر وفق نظام الملاعة 2، وبناء على ما تم إيراد نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية الصفرية (H_0) القائلة بأنه "لا تمارس شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2".

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الفرضية الرئيسية الرابعة: يوجد أثر لمتغيرات المؤهل العلمي، المركز الوظيفي وسنوات الخبرة على ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

يتفرع عن هذه الفرضية ثلاث فرضيات فرعية هي:

الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

أولاً: اختبار الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

الفرضية الصفرية (H_0): لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

الفرضية البديلة (H_1): توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار التباين الأحادي (One Way Anova)، والنتائج يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (03-36): نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة حسب الملاعة 2 حسب متغير المؤهل العلمي

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة	النتيجة
المتطلبات العامة لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2	بين المجموعات	22,788	25	0,912	1,096	0,385	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	36,583	44	0,831			
	الإجمالي	59,371	69				
الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	17,388	26	0,669	0,685	0,846	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	41,983	43	0,976			
	الإجمالي	59,371	69				
آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	29,971	29	1,033	1,406	0,157	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	29,400	40	0,735			
	الإجمالي	59,371	69				

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS.V26

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

يتضح من خلال الجدول السابق أن مستوى الدلالة (Sig) لتحليل التباين الأحادي بين المتوسطات حسب متغير المؤهل العلمي في كل محاور الدراسة الثلاث أكبر من مستوى المعنوية المعتمد (0,05)، وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية (H_0) التي تنص على: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

ثانيا: اختبار الفرضية الفرعية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

الفرضية الصفرية (H_0): لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

الفرضية البديلة (H_1): توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار التباين الأحادي (One Way Anova)، والنتائج يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (03-37): نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة حسب الملاعة 2 حسب متغير المركز الوظيفي

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة	النتيجة
المتطلبات العامة لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2	بين المجموعات	96,621	25	3,865	1,147	0,337	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	148,250	44	3,369			
	الإجمالي	244,871	69				
الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	100,838	26	3,878	1,158	0,328	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	144,033	43	3,350			
	الإجمالي	244,871	69				
آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	94,805	29	3,269	0,871	0,649	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	150,067	40	3,752			
	الإجمالي	244,871	69				

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يتضح من خلال الجدول رقم (03-37) أن مستوى الدلالة (Sig) لتحليل التباين الأحادي بين المتوسطات حسب متغير المركز الوظيفي في كل محاور الدراسة الثلاث أكبر من مستوى المعنوية المعتمد (0,05)، وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية (H_0) التي تنص على: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير المركز الوظيفي.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ثالثا: اختبار الفرضية الفرعية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

الفرضية الصفرية (H_0): لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

الفرضية البديلة (H_1): توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام اختبار التباين الأحادي (One Way Anova)، والنتائج يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (03-38): نتائج تحليل التباين الأحادي بين متوسطات ممارسة نظام الحوكمة حسب الملاعة 2 حسب متغير سنوات الخبرة

البيان	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى المعنوية	النتيجة
المتطلبات العامة لنظام الحوكمة في إطار الملاعة 2	بين المجموعات	9,446	25	0,378	0,806	0,714	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	20,625	44	0,469			
	الإجمالي	30,071	69				
الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	14,738	26	0,567	1,590	0,087	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	15,333	43	0,357			
	الإجمالي	30,071	69				
آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاعة 2.	بين المجموعات	12,971	29	0,447	1,046	0,441	لا توجد فروق
	داخل المجموعات	17,100	40	0,427			
	الإجمالي	30,071	69				

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS.V26

يتضح من خلال الجدول السابق أن مستوى الدلالة (Sig) لتحليل التباين الأحادي بين المتوسطات حسب متغير سنوات الخبرة في كل محاور الدراسة الثلاث أكبر من مستوى المعنوية المعتمد (0,05)، وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية (H_0) التي تنص على: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

تشير النتائج المستخلصة من اختبار الفرضيات الفرعية الثلاث أعلاه إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في متوسطات ممارسة المحاور الثلاث لمتطلبات الحوكمة حسب نظام الملاعة 2 (المتطلبات العامة، الوظائف الأساسية وآليات حوكمة المخاطر) تعزى إلى كل من: المؤهل العلمي أو المركز الوظيفي أو سنوات الخبرة، وهذا يعني أن هذه المتغيرات لا تؤثر على مستوى ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2، مما يعني قبول الفرضية الرئيسية الصفرية (H_0)، التي تنص على: لا يوجد أثر لمتغيرات المؤهل العلمي، المركز الوظيفي وسنوات الخبرة على ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

الجدول رقم (03-39): ملخص نتائج اختبار الفرضيات

النتيجة	اختبارها	الفرضيات الفرعية	الفرضيات الرئيسية
يوجد تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.	صحيحة	الفرضية الفرعية الأولى	الفرضية الرئيسية الأولى: صحيحة: يوجد تبني جيد
يلعب مجلس الإدارة دور فعال في الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.	صحيحة	الفرضية الفرعية الثانية	للمتطلبات العامة لحوكمة شركات التأمين حسب نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.
تتبع شركات التأمين في الجزائر قواعد السمعة والكفاءة.	صحيحة	الفرضية الفرعية الثالثة	الفرضية الرئيسية الثانية: صحيحة: تتبنى شركات التأمين الجزائرية الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة ف إطار الملاءة 2 بمستوى مقبول.
تتبع شركات التأمين في الجزائر إطارا فعالا لوظيفة التدقيق الداخلي.	صحيحة	الفرضية الفرعية الأولى	الفرضية الرئيسية الثالثة: خاطئة: لا توجد ممارسة لآليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية.
يوجد تبني ضعيف لمتطلبات وظيفة الامتثال في شركات التأمين الجزائرية.	صحيحة	الفرضية الفرعية الثانية	الفرضية الرئيسية الرابعة: خاطئة: لا يؤثر كل من المتغيرات (المؤهل العلمي، المركز الوظيفي أو سنوات الخبرة) في ممارسة الحوكمة حسب نظام الملاءة 2.
تلتزم شركات التأمين في الجزائر بالوظيفة الاكتوارية بمستوى مقبول.	صحيحة	الفرضية الفرعية الثالثة	
لا تعتمد شركات التأمين في الجزائر نظاما فعالا لإدارة المخاطر.	خاطئة	الفرضية الفرعية الأولى	
لا تقوم هيئة الإشراف في الجزائر بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين.	خاطئة	الفرضية الفرعية الثانية	
يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية.	خاطئة	الفرضية الفرعية الثالثة	
لا يؤثر متغير المؤهل العلمي في مستوى تطبيق نظام الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2.	خاطئة	الفرضية الفرعية الأولى	
لا يؤثر متغير المركز الوظيفي في مستوى تطبيق نظام الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2.	خاطئة	الفرضية الفرعية الثانية	
لا يؤثر متغير سنوات الخبرة في مستوى تطبيق نظام الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2.	خاطئة	الفرضية الفرعية الثالثة	

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على ما تم عرضه سابقا.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاعة 2 في شركات التأمين الجزائرية

ثانيا: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة

بعد اختبار الفرضيات يمكن أن نستخلص النتائج التالية:

1. رغم وجود بعض الممارسات التي تتعلق بنظام الحوكمة مثل وجود هيكل تنظيمي شفاف مع تخصيص واضح وفصل للمسؤوليات ونظام مرن لنقل المعلومات في الكثير من الشركات، إلا أن شركات التأمين الجزائرية لا تتبنى نظاما فعالا للحوكمة واضحا ومكتوبا، وذلك لعدم وجود نظام للحوكمة مرجعي تفرضه اللوائح والتنظيمات ويخضع للمراجعة الداخلية والخارجية، وتتوافق هذه النتيجة مع دراسة نبيل قبلي (2018)¹ حيث توصلت هذه الدراسة من خلال إجابات أفراد العينة على الاستبيان والاتصال المباشر مع بعض الموظفين والمسؤولين في المديرية العامة لوجود قصور في تطبيق مبادئ الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية.
2. يلعب مجلس الإدارة دورا جيدا في إدارة وحوكمة شركات التأمين العاملة في الجزائر، فهو يحدد أهداف الشركة الاستراتيجية ويراقب الأداء بناء عليها، ويتتبع بشكل جيد الأداء التشغيلي والمالي ويراقب مستوى التعرض للمخاطر، ويشرف على التغييرات الهامة في الشركة، وهذا يتوافق مع دراسة جقيدل رشيدة (2019)² حيث توصلت الباحثة لوجود دور فعال لمجلس الإدارة في تسيير شركات التأمين الجزائرية، وأنه من أهم الآليات الداخلية لحوكمة شركات التأمين.
3. تتبنى شركات التأمين العاملة في سوق التأمين الجزائري قواعد السمعة والكفاءة بشكل جيد، سواء من حيث امتلاك المسؤولين في مديرياتها العامة ومسيري الوظائف الأساسية فيها للكفاءة والمؤهلات اللازمة لإدارة الشركة، أو من حيث الخبرة والسمعة الجيدة، وكذلك من حيث التكوين والأداء المتفوق في السابق.
4. يوجد إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية، كونها تحتوي وظيفة للتدقيق الداخلي مستقلة عن الوظائف الأخرى، وتقوم بدورها بشكل جيد في تدقيق البيانات المالية والسجلات المحاسبية، وتتبع مدى احترام المعايير المحاسبية المعتمدة، ومراجعة مدى احترام عمليات الشركة للأنظمة المعمول بها، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة بوشلوش سعاد (2015)³، حيث توصلت الباحثة لوجود إطار فعال للتدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية بمستوى عام مقبول، ويعتبر من أهم الآليات الداخلية في شركات التأمين، ويلعب دورا مهما في تصميم وتطوير نظام الرقابة الداخلية، والمساهمة في تقييم وإدارة المخاطر، وإبداء الرأي بخصوص كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.

¹ لمزيد من التفاصيل حول هذه الدراسة يمكن الاطلاع على عنصر الدراسات السابقة في المقدمة.

² لمزيد من التفاصيل حول هذه الدراسة يمكن الاطلاع على عنصر الدراسات السابقة في المقدمة.

³ لمزيد من التفاصيل حول هذه الدراسة يمكن الاطلاع على عنصر الدراسات السابقة في المقدمة.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

5. لا توجد وظيفة للامتثال بشركات التأمين الجزائرية تقوم بمتابعة امتثال شركة التأمين للأنظمة الداخلية والقوانين واللوائح والتشريعات الخارجية، وهذا يتفق مع دراسة¹ (2011) Aurélien LERDA، حيث أشار لأن شركات التأمين ستواجه تحديات كبيرة في تطبيق متطلبات وظيفة الامتثال، باعتبار أن هذه الوظيفة لم تكن موجودة من قبل وإنما تم استحداثها فقط في إطار نظام الملاءة 2 ضمن نظام الحوكمة الجديد.
6. يوجد التزام مقبول بالوظيفة الاكتوارية في شركات التأمين الجزائرية، حيث يمتلك الخبير الاكتواري مؤهلات تقنية جيدة فيما يخص العمليات التأمينية، ويساهم في تقدير المؤمنات التقنية وحساب تسعيرات الأقساط والتغطيات التأمينية، ويقدم المشورة بخصوص سياسة الاكتتاب وعمليات إعادة التأمين، لكنه غير فعال في إعلام مجلس الادارة حول احترام الشركة للأسس الفنية في تسعير الأخطار ومبالغ التأمين وتقدير المؤمنات التقنية، ولم تُعط له الصلاحيات الكافية في المصادقة على العمليات والحسابات المهمة، كما لا يعمل في وظيفة مستقلة وإنما يتبع وظيفة إدارة المخاطر أو أحد الوظائف الأخرى.
7. لا يوجد تبني لنظام فعال لإدارة المخاطر في شركات التأمين الجزائرية، وذلك لعدم إلزاميته في نظام الملاءة المالية الجزائري، ولعدم امتلاك الكثير من شركات التأمين لنظام لإدارة المخاطر يحتوي سياسات واضحة حول المخاطر المحتملة من حيث الشدة والتكرار والأساليب المعتمدة لمواجهتها، ولحدثة تبنيه في بعض الشركات وما زال في طور عملية التطوير والتحسين للوصول للفعالية في تطبيقه.
8. لا توجد فعالية في رقابة هيئة الإشراف في الجزائر على مخاطر شركات التأمين، وذلك راجع لانحصار رقابتها على المخاطر الكمية فقط، والتي تتعلق بالمؤمنات التقنية وتطور مستوى الملاءة وهامشها الإلزامي كون نظام الملاءة المالية في الجزائر يركز على المتطلبات الكمية، وضعف رقابتها النوعية على: الخطط المعتمدة في تقييم وإدارة المخاطر ومدى ملاءمة سياسات الاستثمار من حيث العائد والمخاطرة.
9. يوجد ضعف في التزام شركات التأمين الجزائرية بمتطلبات الإفصاح والشفافية التي تضبط مخاطر الإدارة والسوق، ويتركز ذلك أساسا في ضعف الإفصاح عن تعويضات التنفيذيين ونقص الإفصاح عن المخاطر المتوقعة، وعدم نشر جميع البيانات المالية والمعطيات المهمة على مواقعها الإلكترونية، وتتوافق هذه النتيجة مع ما توصلت له دراسة جوادى سميرة وبن عمارة نوال (2019)²، حيث توصلت الباحثتان لغياب عنصر الإفصاح والشفافية كأحد أهم مبادئ الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية، وتجدد ذلك في عدم الإفصاح المالي والمحاسبي بشفافية لكل الأطراف في الوقت والزمان المناسب.

¹ لمزيد من التفاصيل حول هذه الدراسة يمكن الاطلاع على عنصر الدراسات السابقة في المقدمة.

² جوادى سميرة وبن عمارة نوال، مدى التزام شركات التأمين بتطبيق قواعد الإفصاح والشفافية لإرساء مبادئ الحوكمة - بالتطبيق على عينة من شركات التأمين الجزائرية-، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، المجلد 06، العدد 03، ديسمبر 2019.

الفصل الثالث: واقع تطبيق نظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية

خلاصة:

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن نظام الملاءة المالية الجزائري بقي تركيزه على المتطلبات الكمية أكثر من النوعية رغم الجهود التشريعية لتكييفه مع التطورات الدولية، ويختلف مع نظام الملاءة 2 في المتطلبات الكمية كون نظام الملاءة 2 يحتوي متطلبات كمية ديناميكية تتغير بتغير الوضع الداخلي لشركة التأمين ومستوى المخاطر التي تواجهها، أما نظام الملاءة في الجزائر فيحتوي متطلبات ثابتة موحدة تطبق على كامل شركات التأمين، أما بخصوص المتطلبات النوعية فتقوم ركيزتين كاملتين من نظام الملاءة 2 على المتطلبات النوعية من خلال نظام الحوكمة ووظائفه الأساسية ومتطلبات الإفصاح العام ونشر المعلومات، أما نظام الملاءة الجزائري فيركز على الرقابة على مستوى هامش الملاءة والمؤونات التقنية، والإفصاح من خلال القوائم المالية التي ترسلها شركات التأمين لهيئة الإشراف والرقابة.

وتوضح من خلال تحليل أداء سوق التأمين الجزائري، أن إنتاجه الإجمالي عرف تزايدا طيلة فترة الدراسة (2009-2019)، ويهيمن فرع التأمين على الأضرار على سوق التأمين بحوالي 90%، ويهيمن تأمين السيارات على فرع التأمين على الأضرار بأكثر من 50%. أما مؤشرات الاختراق والكثافة والمساهمة في الادخار الداخلي فكانت ضعيفة جدا، ما يعكس ضعف أداء سوق التأمين في الجزائر، وضعف الطلب على خدماته، ونقص الوعي بأهمية التأمين في الحياة الاقتصادية في الجزائر.

تحترم شركات التأمين الجزائرية مختلف متطلبات الملاءة المالية، فقد قامت برفع رأسمالها ابتداء من سنة 2010 استجابة للمرسوم التنفيذي (375/09)، ويفوق هامش الملاءة بالنسبة للأقساط المعدل القانوني بأكثر من 4 مرات، ويفوق المعدل القانوني بالنسبة للمؤونات التقنية بأكثر من 6 مرات طيلة الفترة (2013-2019)، كذلك تمثل الالتزامات المقننة في الأصول المقبولة تم احترامه من طرف أغلب شركات التأمين، حيث حققت شركات التأمين معدل يفوق المعدل القانوني (100%) لنفس الفترة، وكذلك بالنسبة للتمثيل في أصول الدولة (50%) تم احترامه طيلة فترة الدراسة.

وتوصلت الدراسة الميدانية لوجود تبني جيد للمتطلبات العامة لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2 في بعدي دور مجلس الإدارة في الحوكمة وقواعد السمعة الكفاءة. وتطبيقا بمستوى مقبول للوظائف الأساسية الخاصة بنظام الحوكمة في إطار نظام الملاءة 2 من خلال تبني إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي والتزام مقبول بالوظيفة الاكتوارية. وممارسة ضعيفة لآليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2، لعدم وجود نظام فعال لإدارة المخاطر في شركات التأمين الجزائرية، وعدم قيام هيئة الإشراف بدور فعال في الرقابة على المخاطر خاصة النوعية منها، وضعف في الالتزام بمتطلبات الإفصاح والشفافية.

خاتمة

تشهد المخاطر التي تواجه صناعة التأمين المزيد من التعقيد باعتبار شركات التأمين حاملة للخطر ومعرضة له في نفس الوقت، لذلك يستمر تطوير القواعد والنظم الاحترازية على المستوى المحلي والدولي لتتماشى ودرجة تعقّد هذه المخاطر وتحقيق إدارة أفضل لها، لتحقيق الأمان المالي الذي يهدف له عملاء شركات التأمين وحمايتهم من الإفلاس وتحقيق الاستقرار المالي. وفي هذا السياق أتت هذه الدراسة لبحث مدى تطبيق شركات التأمين في الجزائر للمتطلبات الحديثة للحوكمة حسب ما تناولته مقررات الملاءة المالية الأوروبية الثانية، وتم معالجة الموضوع بالتطرق بداية لأهمية الحوكمة ومبادئها وآلياتها في شركات التأمين، ثم التفصيل في مكونات وركائز نظام الملاءة 2، وصولاً لتبيان متطلبات نظام الحوكمة حسب نظام الملاءة 2، ليتم في الأخير إسقاط ذلك على شركات التأمين الجزائرية، وبعد معالجة الموضوع من مختلف جوانبه توصلنا إلى مجموعة من النتائج على المستوى النظري والتحليلي والميداني، يمكن إيجازها فيما يلي:

1. نتائج الدراسة النظرية:

- يقوم تطبيق الحوكمة في شركات التأمين على آليات داخلية وأخرى خارجية، تتمثل الآليات الداخلية في مجلس الإدارة، المراجعة الداخلية وإدارة المخاطر، وآليات خارجية تتجسد في المراجعة الخارجية والخبير الاكتواري والتشريعات والقوانين.
- يقوم نظام الملاءة 2 على ثلاث ركائز أساسية، تتضمن الركيزة الأولى تقييم عناصر الميزانية بالقيمة السوقية، ومتطلبات جديدة لها مثل الملاءة تمثلت في متطلبات الحد الأدنى لرأس المال ورأس المال المطلوب للملاءة، أما الركيزة الثانية أتت بتدابير نوعية قامت على الرقابة الداخلية والخارجية وتطبيقاً أوسع لمبادئ الحوكمة، في حين ركزت الركيزة الثالثة على الإفصاح العام ونشر المعلومات بشفافية لكل المتعاملين.
- يقوم نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 على ثلاث محاور، يتمثل المحور الأول في المتطلبات العامة ويشمل وجود نظام فعال للحوكمة مدمج في هيكل الشركة ويراجع دورياً، دور أكبر لمجلس الإدارة في تفعيل نظام الحوكمة، وقواعد السمعة والكفاءة لأعضاء مجلس الإدارة ومسيري الوظائف الأساسية. أما المحور الثاني فيقوم على الوظائف الأربع الأساسية: وظيفة إدارة المخاطر، وظيفة الامتثال، ووظيفة التدقيق الداخلي والوظيفة الإكتوارية. في حين يتكون المحور الثالث من آليات حوكمة المخاطر تتمثل في وضع نظام فعال لإدارة المخاطر، تفعيل دور هيئات الإشراف والرقابة في الرقابة على مخاطر شركات التأمين، والإفصاح والشفافية لتحقيق تحكم أكبر في مخاطر الإدارة وسوق التأمين.
- تم وضع الأساس الأول للملاءة المالية في الجزائر سنة 1995 بصدور الأمر 07/95، ثم شهدت تطورات أخرى مؤسسية وتشريعية على غرار القانون 04/06 سنة 2006 الذي تم بموجبه تأسيس صندوق المؤمن لهم والفصل بين تأمينات الأشخاص والأضرار، وقانون سنة 2009 المتعلق برفع رأس المال الاجتماعي لمختلف أنواع شركات التأمين.

- في سنة 2013 تم وضع نظام ملاءة جديد من خلال مرسومين تنفيذيين في سياق مواكبة التطورات الدولية بإصدار الاتحاد الأوروبي لمعيار الملاءة 2، تضمنت هذه المستجدات التمييز بين هامش الملاءة لفرعي التأمين على الأشخاص والتأمين على الأضرار، وإعادة النظر في تكوين المؤونات التقنية، وبينت مكونات حد القدرة على الوفاء ونسبها في التأمين على الممتلكات والتأمين على الحياة.

2. نتائج الدراسة التحليلية:

- يتميز سوق التأمين الجزائري بالتركُّز في التأمين على الأضرار حيث يشكل ما يفوق 90% من إجمالي سوق التأمين، في حين لا تفوق مساهمة تأمينات الأشخاص 10%.
- يشكل تأمين السيارات الفرع الأول في سوق التأمين الجزائري، بحوالي 55% من سوق التأمين على الأضرار، وما يقارب 50% من إجمالي سوق التأمين.
- يعاني قطاع التأمين في الجزائر من ضعف في الطلب على خدماته ونقص في الثقافة والوعي التأميني، حيث لم يصل معدل الاختراق إلى 1% ولم تتجاوز كثافة التأمين 40 دولارا في أحسن أحوالها طيلة الفترة (2009-2019)، مقابل معدلات عالمية تجاوزت 5,9% في معدل الاختراق وفاق 583 دولارا لكثافة التأمين لنفس الفترة.
- يعد دور التأمين في تعبئة الادخار معبرا عنه بإجمالي المؤونات التقنية إلى إجمالي الادخار الداخلي في الجزائر ضعيفا، حيث لم يتجاوز 2% حتى سنة 2019.
- عرف هامش الملاءة المالية الإجمالي تطورا مستمرا طيلة الفترة (2012-2019) نتيجة رفع رؤوس أموال شركات التأمين تطبيقا للقانون رقم (09-375) المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، ودخول عدة شركات جديدة لسوق التأمين الجزائري.
- تلتزم أغلب شركات التأمين بهامش الملاءة الإلزامي بشقيه بالنسبة للأقساط والنسبة للمؤونات التقنية، حيث فاق معدله 4 مرات الحد القانوني بالنسبة للأقساط طيلة الفترة (2012-2019)، وتجاوز 6 مرات الحد القانوني بالنسبة للمؤونات التقنية لنفس الفترة.
- تحترم أغلب شركات التأمين الجزائرية معدل تمثيل التزاماتها المقننة في الأصول المقبولة وفي قيم الدولة، حيث تجاوز معدل التمثيل في الأصول المقبولة الحد القانوني (100%) طيلة الفترة (2013-2019)، وتراوح بين 133% كأقل نسبة و151% كأعلى نسبة، وبخصوص التمثيل بقيم الدولة تجاوز معدل التمثيل هو الآخر الحد القانوني (50%) طيلة الفترة (2013-2019)، حيث تراوح بين 62% كأقل نسبة و86% كأعلى نسبة.

3. نتائج الدراسة الميدانية:

- تتبنى شركات التأمين الجزائرية بشكل جيد المتطلبات العامة لنظام الحوكمة حسب نظام الملاءة 2، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود فرق إيجابي بين متوسط إجابات أفراد العينة حول هذا المحور والمتوسط الفرضي المعتمد (03)، والفرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).
- وجود تبني ضعيف لنظام فعال للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود فرق سالب بين متوسط إجابات أفراد العينة حول هذا البعد والمتوسط الفرضي، والفرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).
- وجود دور جيد لمجلس الإدارة في إدارة وحوكمة شركات التأمين العاملة في الجزائر، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود اتجاه إيجابي في إجابات أفراد العينة اتجاه هذا البعد، والفرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).
- وجود تبني جيد لقواعد السمعة والكفاءة في إدارة شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود اتجاه إيجابي في إجابات أفراد العينة اتجاه هذا البعد، والفرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).
- تتبنى شركات التأمين الجزائرية بمستوى مقبول الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2، فقد كان اتجاه متوسط إجاباتهم إيجابي تجاه هذا المحور، وأثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود فروق ذات دلالة إحصائية لإجاباتهم حول هذا المحور عند مستوى معنوية (0,05).
- وجود إطار فعال لوظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة حول عبارات هذا البعد عند مستوى معنوية (0,05)، واتجاههم إيجابي اتجاه هذه الوظيفة.
- لا توجد تبني لوظيفة للامثال ومتطلباتها في شركات التأمين الجزائرية، فقد كان اتجاه إجابات أفراد العينة سلبا اتجاه هذا البعد مع وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).
- يوجد التزام مقبول بالوظيفة الاكتوارية في شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة حول عبارات هذا البعد عند مستوى معنوية (0,05)، واتجاههم إيجابي اتجاه هذه الوظيفة.
- لا تتبنى شركات التأمين الجزائرية آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لإجابات أفراد العينة حول هذا المحور عند مستوى معنوية (0,05).
- لا تتبنى شركات التأمين الجزائرية نظاما فعالا لإدارة المخاطر، فقد أثبت اختبار "ت" للعينة الواحدة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة حول هذا البعد عند مستوى معنوية (0,05).

- لا تقوم هيئة الإشراف بدور فعال في الرقابة على مخاطر شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينه الواحدة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد العينة حول هذا البعد عند مستوى معنوية (0,05).

- وجود تبني ضعيف لمتطلبات الإفصاح والشفافية في شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار "ت" للعينه الواحدة وجود فرق سالب بين متوسط إجابات أفراد العينة والمتوسط الفرضي حول هذا البعد، والفروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05).

- لا يوجد أثر لمتغيرات المؤهل العلمي، المركز الوظيفي وسنوات الخبرة على ممارسة نظام الحوكمة في ظل نظام الملاءة 2 في شركات التأمين الجزائرية، فقد أثبت اختبار التباين الأحادي (One Way Anova) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05) في متوسطات ممارسة متطلبات الحوكمة الثلاث حسب نظام الملاءة 2 (المتطلبات العامة، الوظائف الأساسية وآليات حوكمة المخاطر) تعزى إلى كل من: المؤهل العلمي أو المركز الوظيفي أو سنوات الخبرة.

توصيات ومقترحات الدراسة:

- على ضوء النتائج المتوصل لها من خلال الدراسة الميدانية، نضع التوصيات والمقترحات التالية:
- البحث في إمكانية التعاون العلمي وتبادل الخبرات بين مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث ومخابر البحث وشركات التأمين، من خلال مشاريع بحث مشتركة في المجال أو خلايا للبحث والتطوير مشتركة، لإيجاد آليات كفيلة بتطوير سوق التأمين الجزائري مواكبة للتطورات التي تشهدها الحوكمة والقواعد الاحترافية في صناعة التأمين على الساحة الدولية.
- ضرورة وضع نظام ملاءة مالية جديد لشركات التأمين الجزائرية، يحتوي على متطلبات كمية ديناميكية ترتبط حساييا بالمخاطر التي تواجهها شركات التأمين، ومرنة تتناسب مع وضعية كل شركة تأمين على حدة، ومتطلبات نوعية تشتمل على متطلبات الحوكمة والإفصاح والشفافية.
- إصدار ميثاق للحوكمة يتضمن نظاما واضحا لحوكمة شركات التأمين من حيث آليات ومبادئ التطبيق، يتناسب مع شركات التأمين الجزائرية ويخضع للمراقبة الداخلية والخارجية المنتظمة، ليكون أداة استرشادية لتبني شركات التأمين لنظام الحوكمة، وليكون معيارا يقارن به مستوى تطبيقها.
- تكليف أحد المسؤولين في وظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الجزائرية بمهمة مراقبة امتثالها للأنظمة الداخلية، واللوائح والتشريعات الخارجية، يرتبط داخليا بمجلس الإدارة لإعلامه بمستوى امتثال الشركة بالأنظمة الداخلية، ويرتبط خارجيا بهيئة الإشراف لإبلاغها بمدى امتثال الشركة للوائح والقوانين الخارجية.
- إعطاء المزيد من الأهمية للوظيفة الاكتوارية، وذلك بجعلها وظيفة مستقلة عن الوظائف الأخرى، وتوسيع صلاحيات الاكتواري بجعله هو المصادق على الحسابات والتقديرات المهمة قبل محافظ الحسابات، وتكليفه بمهمة حساب رؤوس الأموال المقابلة لأحجام الأخطار المختلفة.

- إلزام شركات التأمين بتبني نظام لإدارة المخاطر فعال يضعه قسم إدارة المخاطر، ويجب أن يشمل هذا النظام خطة شاملة لرصد المخاطر من حيث الحجم والتكرار، والأساليب المثلى لإدارتها تتماشى مع حجم ونوعية هذه المخاطر، ويتم مراقبة هذا النظام وتطويره داخليا.
- تفعيل دور هيئة الإشراف في الرقابة على مخاطر شركات التأمين خاصة النوعية منها، ومراقبة نظام إدارة المخاطر ومراجعتها دوريا، وإلزام شركات التأمين بتقرير سنوي يرسل لهيئة الإشراف حول مستوى تبني نظام إدارة المخاطر فيما يخص المخاطر التي تعرضت لها شركة التأمين وكيفيات مواجهتها.
- تفعيل متطلبات الإفصاح والشفافية في شركات التأمين، وذلك بتوسعة المعلومات المفصح عنها لتشمل تعويضات المسؤولين والمخاطر المتوقعة، وكذا إلزام شركات التأمين بنشر قوائمها المالية والمعلومات التي تهم الجمهور وأصحاب المصالح في مواقعها الالكترونية وتحديثها دوريا.

آفاق الدراسة:

من خلال معالجتنا للموضوع تبين أن هناك عدة محاور لم يتم تغطيتها من خلال هذه الدراسة يمكن أن تكون مجالا مهما للبحث المعمق مستقبلا، أهمها:

- متطلبات تطوير القواعد الكمية لنظام الملاءة المالية الجزائري وفق نظام الملاءة 2 الأوروبي؛
- الالتزام بركائز نظام الملاءة 2 كمدخل لإرساء الحوكمة في قطاع التأمين - حالة الجزائر-؛
- حوكمة شركات التأمين كآلية لتفعيل الطلب على التأمين في الجزائر؛
- المتطلبات البيئية والتشريعية لإرساء وتعزيز نظام للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية؛
- أثر تبني نظام لإدارة المخاطر على تطوير حوكمة شركات التأمين في الجزائر.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

I. الكتب:

1. إبراهيم أبو النجاء، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
2. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
3. اتحاد الشركات الاستثمارية، حوكمة الشركات، مكتبة الآفاق للنشر والتوزيع، سبتمبر 2011.
4. أسامة عزمي سلام، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
5. أنيسة سدره، حوكمة البنوك في ظل التطورات المالية العالمية: دراسة حالة الجزائر، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2016.
6. جورج ريجدا، ترجمة محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد مهدي، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار المريخ، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006.
7. دافيد لاركر وبريان تيان، ترجمة عبد الله بن ناصر أبو ثنين، مسائل حوكمة الشركات: نظرة فاحصة على الخيارات التنظيمية وتبعاتها، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 2017.
8. زيد منير عبودي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
9. سالم بن سالم بن حميد الفليتي، حوكمة شركات المساهمة العامة في سلطنة عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2011.
10. سلمان مصطفى محمود، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006.
11. صبري بوبكر ودوك دونغ نغوين، ترجمة رشا بنت عمر السدحان، حوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية للشركات: التركيز على الأسواق الناشئة، معهد الإدارة العامة، المملكة العربية السعودية، 2019.
12. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات والأزمات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
13. طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات: شركات قطاع عام وخاص ومصارف (المفاهيم-المبادئ-التجارب-المتطلبات)، الدار الجامعية، الطبعة الثانية، القاهرة، 2007.
14. عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2001.
15. عبد القادر بسليمان، الأسس العقلية للسياسة، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر، الجزائر، 2007.
16. عبد الهادي محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعيته، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، الأردن، 2003.
17. عبد الوهاب نصر علي وشحاته السيد شحاته، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007.
18. عطية أحمد صلاح، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
19. علاء فرحان طالب وإيمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2011.
20. عيد أحمد أبو بكر والسيفو وليد اسماعيل، إدارة الخطر والتأمين، دار اليازوري للنشر والطباعة، الأردن، 2009.
21. عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين: أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2011، ص 30.

22. عيد أحمد أبو بكر، دراسات وبحوث في التأمين -بحوث علمية محكمة-، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
23. فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
24. ليث عبد الأمير الصباغ، صناعة التأمين في الأسواق العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2009.
25. مبروك حسين، المدونة الجزائرية للتأمينات مع النصوص التطبيقية والاجتهاد القضائي والنصوص المتممة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2011.
26. مبروك حسين، قانون التأمينات، مجموعة نصوص تشريعية وتنظيمية متعلقة بالتأمينات مدعم بالاجتهاد القضائي، دار برقي للنشر، الجزائر، 2016.
27. محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، مصر، 2009.
28. مختار الهانسان، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، مصر، 2000.
29. مختار الهانسان، الجديد في مجال التأمين والضمان، دار منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2007.
30. مصطفى يوسف كافي، إدارة المخاطر والتأمين، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
31. مصطفى يوسف كافي، الأزمة المالية الاقتصادية العالمية وحوكمة الشركات: جذورها، أسبابها، تداعياتها وآفاقها، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013.
32. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002.

II. الأطروحات والرسائل الجامعية:

33. أحمد يوسف كلبونة، دور الحوكمة المؤسسية في تحسين ممارسات المصارف الأردنية وفق دليل الحوكمة الصادر عن البنك المركزي الأردني عام 2007، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية، قسم المحاسبة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، 2008.
34. إزيان سارة، دور القواعد الاحترازية في حماية شركات التأمين من الأزمات، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2018/2017.
35. بناي مصطفى، واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية (2005-2011)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2014/2013.
36. بوخاري سعدية، دور الحوكمة المصرفية في تفعيل أداء المصارف التجارية: دراسة تحليلية تقييمية لحالة البنوك الجزائرية، رسالة ماجستير، تخصص نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2016/2015.
37. حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي -حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011/2010.
38. حسان ناصف، دور شركات التأمين في محاولة مكافحة الاحتيال -دراسة تطبيقية على شركات التأمين في الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد المالية والبنوك، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2018/2017.
39. حميدوش حورية، حوكمة شركات التأمين من خلال تطبيق معايير الملاحة المالية -دراسة حالة التأمين في الجزائر-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2018/2017.

40. حيرش عبد القادر، متطلبات الحوكمة كأداة لتطوير الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، 2018/2017.
41. خضرة صديقي، مدى مساهمة البنوك في تحقيق حوكمة الشركات: دراسة حالة مؤسسة الرياض وحدة مطاحن بشار، رسالة ماجستير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010/2009.
42. خلوف ياسين، محددات الطلب على التأمين في الجزائر: دراسة قياسية للفترة (1996-2016)، أطروحة دكتوراه، تخصص بنوك ومؤسسات مالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، سنة 2019/2018.
43. رأفت يوسف موسى حماد، مدى كفاءة نموذج هامش الملاءة في التنبؤ بالفشل المالي لشركات التأمين المدرجة في بورصة عمان، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة جدارا، أربد، الأردن، 2015.
44. ريم راسم محمود عودة، أثر الحوكمة وخصائص الشركات على الإفصاح الاختياري: دراسة تطبيقية على الشركات المدرجة في بورصة فلسطين، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2017.
45. سعاد بوشلوش، إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها -دراسة ميدانية على عينة من شركات التأمين الجزائرية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المنظمات، جامعة احمد بوقرة-بومرداس-، الجزائر، 2015/2014.
46. شراقة صبرينة، محاسبة شركات التأمين كأداة لاتخاذ القرارات "دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2003.
47. صالح محمد يزيد، أثر التدقيق الداخلي كآلية للحوكمة على رفع تنافسية المؤسسة: دراسة حالة صيدال للفترة 2010-2015، أطروحة دكتوراه، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016/2015.
48. طار عبد القدوس، بناء نموذج لقياس وتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين: دراسة قياسية تحليلية للتأمينات العامة في الجزائر للفترة (2010-2015)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2019/2018.
49. عمر بن حميدوش، أثر حجم التعويضات على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين -دراسة حالة-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2019/2018.
50. قريو أسماء، التفاعل بين الحوكمة ومحاسبة المسؤولية الاجتماعية لتحقيق استدامة منظمات الأعمال -دراسة حالة بعض منظمات الأعمال الجزائرية-، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2016/2015.
51. كراش حسام، أثر العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي على متطلبات ملاءتها المالية -دراسة تحليلية مقارنة لهذه المتطلبات في بعض الدول-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: علوم اقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2019/2018.
52. كراش حسام، نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية، رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس -سطيف 1-، الجزائر، 2014/2013.

53. كفية شناقي، أثر تطبيق توجيهات الملاعة 2 على شركات التأمين لدول الاتحاد الأوروبي وإمكانية تطبيقها على قطاع التأمين في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية، بنوك وتأمينات، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2016/2015.
54. لابريش سارة، القواعد الاحترازية في قطاع التأمين -إشارة خاصة لحالة الجزائر-، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015/2014.
55. لفتاحة سعاد، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاعة 2: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس -سطيف 1-، الجزائر، 2015/2014.
56. ليلي أولاد إبراهيم، قياس الكفاءة النسبية لشركات التأمين الجزائرية باستخدام أسلوب التحليل التطويقي للبيانات، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة يحيى فارس -المدينة-، الجزائر، 2018/2017.
57. محمد صالح فروم، الحوكمة والأداء المالي للمؤسسات -دراسة ميدانية لعينة من المؤسسات العمومية الاقتصادية بولاية سكيكدة-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2017/2016.
58. معمر حمدي، دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض التجارب العربية-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة حسينية بن بوعللي -شلف-، الجزائر، 2017.
59. معوش محمد الأمين، دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءمتها المالية -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات 2A-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس -سطيف 1-، الجزائر، 2014.
60. هامل دليلة، أثر تطبيق الحوكمة على الملاعة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية وبنوك وتأمينات، جامعة فرحات عباس -سطيف 1-، الجزائر، 2019/2018.
61. هدى بن محمد، تحليل ملاعة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005/2004.
62. هيدوب ريماء ليلي، إسهامات الحوكمة في تحقيق متطلبات الإفصاح المحاسبي وتفعيل السوق المالية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، تخصص: دراسات محاسبية وجبائية متقدمة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2017/2016.
- III. المجلات والدوريات العلمية:**
63. أحمد خليفة وهلال درهوم، جودة المراجعة وآليات حوكمة الشركات، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسينية بن بوعللي بالشلف، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2018.
64. بلعزوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 07، العدد 07، 2010.
65. جيرار فيروز، دور الابتكارات المالية في مجال التأمين في دعم قدرة شركاته على تغطية المخاطر، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، 2019.

66. حبار عبد الرزاق وآخرون، نظام الملاعة 02 الأوروبي: أية إسقاطات لشركات التأمين الجزائرية؟، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، 2018.
67. حبار عبد الرزاق، عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين - مع إشارة خاصة لحالة الجزائر-، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 01، العدد 01، 2015.
68. حسناوي مريم وحساني حسين، دراسة تحليلية للملاعة المالية في شركات التأمين الجزائرية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2018.
69. حسناوي مريم وحساني حسين، دور المراجعة الداخلية في تفعيل إدارة المخاطر في الصناعة التأمينية - دراسة حالة سوق التأمين الجزائري-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 15، العدد 21، 2019.
70. حميدوش حورية، دور التدقيق الداخلي في تفعيل الحوكمة بشركات التأمين، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2018.
71. خلوف ياسين وحساني حسين، الملاعة 2 أي أهمية لتطبيقها في الجزائر؟، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، جامعة سوهاج، مصر، المجلد 31، العدد 01، مارس 2017.
72. رأفت علي براهم، رؤية مستقبلية لإدارة الأخطار المالية في شركات التأمين المصرية باستخدام المشتقات المالية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد 26، العدد 01، 2002.
73. سامي ميقاتي وخالد حوا، الملاعة المالية لشركات التأمين مفهوم ومسؤولية، مجلة الرائد العربي تعنى بشؤون التأمين وإعادة التأمين، الاتحاد العربي لإعادة التأمين، بيروت، لبنان، المجلد 10، العدد 35، 1992.
74. سامي ميقاتي، الملاعة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين وأثرها على آفاق وتطوير أعمال تلك الشركات، مجلة الرائد العربي، دمشق، سوريا، المجلد 09، العدد 35، 1992.
75. سميرة جوادي ونوال بن عمارة، أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الأداء المالي بالتطبيق على شركات التأمين التكافلي العاملة في السوق السعودي للفترة 2010-2016، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، 2018.
76. سنجاك الدين نور الدين وحساني حسين، أثر الأقساط المكتتبة والتعويضات المدفوعة والتوظيفات المالية على الملاعة المالية لشركات التأمين الجزائرية - دراسة قياسية للفترة (1998-2018)-، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، 2021.
77. شنافي كفية، القواعد الاحترازية لنظام الملاعة لشركات التأمين في الجزائر وفق الاتجاهات الحديثة، مجلة تحولات، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد 02، العدد 02، 2019.
78. صليحة فلاق، دور آليات الحوكمة في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 06، العدد 01، 2014.
79. طرطاق رتيبة، معيار الملاعة 2 كحل للتحكم في مخاطر العمليات التأمينية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2018.
80. عادل منير وآخرون، الانحدار المتعدد كوسيلة للحكم على الملاعة المالية لشركات التأمين، المجلة العلمية لكلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 13، العدد 19، 1993.

81. عبد العزيز السيد مصطفى، دراسة تحليلية لأسس القياس المحاسبي ومتطلبات الإفصاح عن الأدوات المالية المستخدمة في تغطية المخاطر العامة للاستثمار، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، جامعة بنها، مصر، العدد 02، 1996.
82. عبد القادر بربش، دور حوكمة الشركات في رفع كفاءة أداء سوق الأوراق المالية بالإشارة إلى حالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، المجلد 07، العدد 09، 31 ديسمبر 2011.
83. عبد الكريم أحمد قندوز وخالد عبد العزيز السهلاوي، هامش الملاءة المالية في شركات التأمين وإعادة التأمين السعودية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العراق، المجلد 10، العدد 38، 2015.
84. عراس أمينة، واقع استخدام الإدارة الإلكترونية في شركات التأمين الجزائرية -دراسة تطبيقية لنظام إلكتروني متكامل لإدارة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين LA CAAR-، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد 11، العدد 01، 2019.
85. عيد أحمد أبو بكر، دور هيئة الإشراف والرقابة على التأمين في تفعيل التزام شركات التأمين المصرية بمبادئ وآليات حوكمة الشركات، مجلة الدراسات المالية والتجارية، جامعة القاهرة، مصر، العدد 02، ديسمبر 2005.
86. فيروز جزار، أهمية استثمار أقساط التأمين في تحقيق ميزة الريادة في التكلفة والسعر الأدنى في شركات التأمين، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، المجلد 10، العدد 20، ديسمبر 2016.
87. كراش حسام وحاج صحراوي حمودي، متطلبات الملاءة المالية لشركات التأمين التجاري والتكافلي -دراسة تحليلية مقارنة-، مجلة الاستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 09، العدد 03، أوت 2019.
88. كفية شنافي، آليات ومبادئ الحوكمة في شركات التأمين: دراسة مقارنة بين الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR وشركة AXA للتأمين، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العراق، العدد 45، 2015.
89. لونيسي بوعلام وفيكارشة سفيان، أشكال شركات التأمين، مجلة الإبداع، جامعة البلدة 2، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2019.
90. محمد نواف عابد، مدى التزام المصارف العاملة في فلسطين بمتطلبات الحوكمة المتقدمة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، المجلد 15، العدد 01، 2013.
91. محمد زيدان و حبار عبد الرزاق، الملاءة المالية في شركات التأمين بين جهود التنظيم وصعوبات التطبيق مع إشارة خاصة لحالة الجزائر، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، جوان 2016.
92. محمود فاضل مرزة، الإلغاءات في وثائق التأمين على الحياة في الملاءة المالية لشركات التأمين -بحث تطبيقي في شركة التأمين العراقية العامة-، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد، العراق، المجلد 02، العدد 40، 2017.
93. مرير إيمان وبن طلحة صليحة، دراسة قياسية لأثر أقساط التأمين والتعويضات على الملاءة المالية في صناعة التأمين الجزائرية للفترة (1992-2018)، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي -تندوف-، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، أكتوبر 2020.
94. منال بن شيخ، طرق وأساليب إدارة المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص -دراسة حالة شركة AXA-، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 11، العدد 02، 2018.

95. موساوي عبد النور وبن محمد هدى، تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين، مجلة العلوم الانسانية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، المجلد 20، العدد 02، 2009.
96. مؤيد راضي خنفر، أثر تطبيق الحوكمة على تعزيز الشفافية والإفصاح في التقارير المالية للبنوك التجارية العاملة في المملكة العربية السعودية، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسية بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 15، العدد 20، 2019.
97. نبيل قبلي وبلعوز بن علي، حوكمة شركات التأمين في ظل القواعد الاحترازية لشركات التأمين (Solvabilité II)، مجلة التكامل الاقتصادي، جامعة أحمد دراية بأدرار، الجزائر، المجلد 04، العدد 03، 2018.
98. هامل دليلة والعايب عبد الرحمان، أثر إعادة التأمين على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي الماليزية -دراسة قياسية-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة المسيلة، الجزائر، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019.
- IV. الملتقيات والمؤتمرات العلمية:**
99. أنمار أمين البراوي، محددات الحوكمة -دراسة قياسية لعينة مختارة من الدول-، المؤتمر العلمي الدولي "عولمة الإدارة في عصر المعرفة"، جامعة الجنان، طرابلس، ليبيا، 15-17 ديسمبر، 2012.
100. بتول محمد، حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة، الملتقى الدولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة -دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية-، جامعة سعد دحلب بالبيدة، الجزائر، 18-19 ماي 2011.
101. حساني حسين ومخولوف فاطمة، إدماج منتجات التأمين التكافلي في سوق التأمين الجزائري: أي تأثير لنظام الملاءة 2؟، الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية حول إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي 12 و13 أبريل 2016.
102. حمدي معمر وفلاق صليحة، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني، المؤتمر الدولي الثامن حول "دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 19 و20 نوفمبر 2013.
103. ساعد بن فرحات، بعض مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين (مقارنة بين شركة التأمين وإعادة التأمين CAAR وشركة AXA للتأمين)، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي 25-26 أبريل 2011.
104. سهيلة شبشوب، الملاءة المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين العربية في ظل المتغيرات العالمية، لقاء قرطاج العاشر للتأمين وإعادة التأمين، تونس، 18-20 نوفمبر 2009.
105. عباس فرحات وأمين حفاصة، انعكاسات تحليل الملاءة المالية على تقييم الأداء المالي لشركات التأمين في الجزائر -دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمينات SAA-، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018.
106. عبد الرزاق بن زاوي وإيمان نعمون، إرساء مبادئ حوكمة الشركات في شركات التأمين التعاوني، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يومي 6 و7 ماي 2012.
107. عبد المؤمن ويوسف بوعيشاوي، إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاءة 2، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018.

108. عماد محمد أبو عجيلة ونجيب سالم بيوض، مدى إمكانية تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية داخل شركات التأمين الليبية -دراسة تطبيقية لشركة ليبيا للتأمين-، المؤتمر العلمي الدولي الثالث حول المؤسسات وإشكالية التنمية في الدول النامية (ليبيا نموذجاً)، جامعة المرقب، الخمس، ليبيا، يومي 11 و12 نوفمبر 2019.
109. فريد أيمن، نظام الإنذار المبكر كأسلوب لإدارة مخاطر الملاحة المالية في شركة CAAT، الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاحة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018.
110. محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي حول عوامة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس، ليبيا، 15 و17 ديسمبر 2012.
111. نعيمة عبدي، الحوكمة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى اليوم الدراسي حول: التمويل الاسلامي "واقع وتحديات"، جامعة الأغواط، الجزائر، 9 ديسمبر 2010.
112. نوال صباحي، واقع الحوكمة في دول مختارة مع التركيز على التجربة الجزائرية، المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، جامعة حسبية بن بوعلوي بالشلف، الجزائر، يومي 19 و20 نوفمبر 2013.
113. يوسف عتاش والطيب بالوي، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات التأمينية كآلية لإدارة المخاطر، الملتقى الوطني حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 25-26 نوفمبر 2013.
- V. القوانين والمراسيم التنظيمية:**
114. أمر رقم 95-07 مؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق لـ: 25 يناير سنة 1995 يتعلق بالتأمينات.
115. القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالتأمينات.
116. المرسوم التنفيذي رقم 9/111 المؤرخ في 07/04/2009، المتضمن كفاءات تنظيم صندوق ضمان المؤمن لهم وسيره وكذا شروطه المالية.
117. مرسوم تنفيذي رقم 09-375 مؤرخ في 16 نوفمبر 2009، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1995، المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين.
118. المرسوم تنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس 2013، يتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.
119. المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس سنة 2013، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 95-343 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995، والمتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.
- VI. التقارير والمنشورات:**
120. البنك الأهلي المصري، أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة، النشرة الاقتصادية، مصر، المجلد 55، العدد 02، 2003.
121. الجمعية الدولية لهيئات التأمين (IAIS)، مبادئ التأمين الأساسية والمنهجية، ترجمة هيئة التأمين، المملكة الأردنية الهاشمية، أكتوبر 2003.
122. مركز المشروعات الدولية الخاصة، مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات، النشرة الدورية لمركز المشروعات الدولية الخاصة، 2004.

123. مؤسسة النقد العربي السعودي، لائحة حوكمة شركات التأمين، الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين، المملكة العربية السعودية، الفقرة 121، 2015.

ثانيا: المراجع باللغات الأجنبية:

I. الكتب:

1. Arne Sandstrom, **Solvency: Models, Assessment and Regulation**, Chapman & Hall/CRC, Sweden, 2006.
2. Daniel ZAJDENWEBER, **Economie et Gestion de l'Assurance**, Economica Edition, France, 2006.
3. David Larcker and Brian Tayan, **Corporate Governance: a closer look at organizational choices and their consequences**, Pearson Education, USA, 2011.
4. François Couilbault et Constant Elishberg, **Les grands principes de l'assurance**, Argus Edition, 9^{ème} Edition, France, 2009.
5. François Outreville, **Theory and Practice of Insurance**, Kluwer Academic Publishers, USA, 1998.
6. Gay Simonet, **L'assurance : théorie, pratique et comptabilité**, Argus Edition, France, 1983.
7. George Rejda and Michael McNamara, **Principles of Risk Management and Insurance**, Pearson Education, Edition 12, New York, USA, 2014.
8. Julian Roche, **Corporate Governance in Asia**, Routledge, 1st Edition, 2005.
9. Maria Grazia Starita, **Capital Requirement, Disclosure, and Supervision in the European Insurance Industry: New Challenges toward Solvency2**, Palgrave and Macmillan, 1st edition, Italy, 2014.
10. Michel Piermay, **Les limites de la conception du risque selon Solvabilité II**, Nouvelle normes financières, Springer-Verlag, France, 2010.
11. Christian Sainrapt, **Dictionnaire général de l'assurance**, Arcature, Paris, 1996, p 1297.
12. Théodore CORFIAS, **Théorie et pratique de l'assurance vie**, Argus Edition, France, 2000.

II. الرسائل والأطروحات:

13. Antony DEBERNARDI, **Estimation infra-annuelle d'un ratio de couverture Solvabilité II**, Mémoire présenté pour l'obtention du Diplôme d'actuariat de l'ISFA, Université Lyon 1, France, 2014.
14. Antony DORIEN, **Solvabilité 2 : Une réelle avancée?**, Thèse de DOCTORAT en Science de gestion, Université Claude Bernard, France, 2010.
15. Aurélien LERDA, **L'impact de pilier 2 de solvabilité 2 (Gouvernance des risques) sur les fonctions Audit Interne, Contrôle Interne et Risk Management**, mémoire en Audit et Gouvernance des organisation, institut d'Administration Des Entreprises d'Aix-en-Provence, France, 2010/ 2011.
16. BELMEDJAHED Nouara Nawel, **La gestion des risques assurantiels dans le cadre de la gouvernance d'entreprise –Cas des sociétés d'assurance Algériennes-**, Thèse de doctorat en gouvernance des entreprises, Université de Abdelhamid Ibn Badis Mostaganem, Algérie, 2018/2019.
17. Eva Benros, **Solvabilité 02 : Calibrage des MCR/SCR dans le contexte QUIS4**, mémoire d'obtention du diplôme d'actuaire (DUAS), Université Louis Pasteur, Strasbourg, France, 2008.
18. Gary BENSALID, **ORSA en prévoyance : principes, mise en œuvre opérationnelle de proportionnalité**, Université Paris-Dauphine, France, 2017.
19. Gaurang Mehta, **Solvency II-is it a panacea**, Cass Business School, London, 2010.

20. Ines Affolter, **Solvency Regulation and Contract Pricing in the Insurance Industry**, Dissertation to obtain the title of Doctor Oeconomiae, University of Gallen, Zurich, 2009.
21. Jean PELISSON, **le contrôle interne dans les organismes d'assurance : rôle, enjeux et perspectives d'évolution**, thèse pour l'obtention du MBA Manager d'entreprise d'assurances, L'école Nationale d'Assurances, France, 2007.
22. Judith DOURNEUA, **Solvency 2 : risque de marché au modèle interne de risque**, mémoire présenté pour l'obtention du diplôme de l'ENASS, école nationale d'assurance, France 2008.
23. Khaled Abdelkader Othman, **Corporate Governance and Firm Performance in Listed Companies in the United Arab Emirates**, PHD thesis in Philosophy, Victoria University of Melbourne, Australia, 2014.
24. Livre Blanc, **Solvabilité II : Une réforme inutile et dangereuse**, Société de Calcul Mathématique SA, Paris, France, 2016.
25. Mahmoud BAKKOUR, **Gouvernance du PME et stratégies de marquage : le cas de PME agroalimentaire**, Thèse de Doctorat, spécialité : science de gestion, Montpellier Supagro : Centre International d'Etude Supérieure en Science Agronomique, France, 2017.
26. Olga Gornouchkina, **Application des Normes Solvency II en Assurance Vie**, Mémoire présenté d'obtention du diplôme d'actuaire (DUAS), Université Louis Pasteur, Strasbourg, France, 2006/2007.
27. Oueld Mohand Souad, **L'apport du contrôle de gestion dans le pilotage de la performance d'une compagnie d'assurance -cas de SAA-**, Magister en science commerciales et financières, Ecole supérieure de commerce, Algérie, 2013/2014.
28. Sadeck HAMI, **Les modèles DFA : présentation, utilité et application**, Mémoire présenté pour l'obtention du diplôme d'actuaire, institut de science financière et de l'assurance, Université Claude Bernard- Lyon 1, France.
29. Smahane MADHAR, **Corporate Gouvernance et Performance des Entreprise : Cas des Emetteurs Marocaines**, Thèse de Doctorat en science de gestion, Institut Supérieur de Commerce et d'Administration des Entreprises, Maroc, 2016.
30. Stéphane MENDY, **Etude d'un contrat d'assurance emprunteur dans le contexte Solvabilité II**, Mémoire d'actuariat présenté pour l'obtention du Master professionnel, spécialité Actuariat du CNAM, Institut Actuaire, France, 2017.
31. Thomas HAEGEL, **Solvabilité 2 : impact de la nouvelle directive sur une société d'assurance non vie spécialisée dans l'assurance constricton**, mémoire d'actuariat DUAS, université de Strasbourg, Strasbourg, France, 2009.
32. Tord Koplund Eid, **Solvency II-the political process**, Master's thesis, department of political science, University of Oslo, Sweden, 2014.
33. Yassine MIMOUNI, **Le développement de PME et la bonne gouvernance "cas filiale-canal/ouest SPA unité Relizane"**, Thèse de Magister en gouvernance d'entreprises, Université de Tlemcen, Algérie, 2011/2012.

III. المجلات العلمية والأوراق البحثية:

34. Aniruth Burman, **Land Title Insurance in India**, Carnegie Endowment for International Peace, 2020.
35. Benoit PIGE, **La gouvernance d'entreprise dans les PME : l'adaptation du profile du dirigeant aux besoins de l'entreprise**, Revue internationale P.M.E, Université de Franche-Comté, Volume 15, N° 02, 2002.
36. Bjorn Weindorfer, **Governance under Solvency II: a description of the regulatory approach and an introduction to a governance system checklist for the use of small insurance undertakings**, Working Paper Series, University of Applied Sciences bfi Vienna, N° 71, 2012.

37. Claire KAEKENBEECK et Aurélie MILLER, **La Solvabilité Réglementaire des Assureurs Vie de l'approche Forfaitaire et historique à la Modélisation Interne et Prospective**, Bulletin Français D'actuariat, France, Vol 09, N° 17, 2009.
38. Darja Kalinina, **Risk Management Improvement under the Solvency II Framework**, Economic and Business Review, Riga Technical University, vol 24, 2013.
39. David Collins, **the actuary as fallen hero on the reform of a profession**, work, Employment and Society Journal, Sage Publications, Vol 23, N° 02, June 2009.
40. Deborah Lindberg, **Risk Management in the Insurance Industry: A Comparison of Solvency 2 to US Insurance Regulations**, Journal of Insurance Issues, Vol 38, N° 02, Fall 2015.
41. Deloitte Development LLC, **Introduction to solvency II**, Discussion of requirements, 2011.
42. Dominique Pire et Patrick Hennion, **Solvabilité 2 : Ce qui le pilier 2 et l'ORSA vont changer dans le pilotage d'un assureur**, Bruxelles, décembre 2011.
43. Ines Holzmüller, **The United States RBC Standards, Solvency II and the Swiss Solvency Test: A Comparative Assessment**, Palgrave Macmillan Journals, Vol 34, N° 01, January 2009.
44. Jean AZEMA, **Les mutuelles d'assurance et leur gouvernance**, Revue d'économie financière, Association d'économie financière, France, N° 80, 2005.
45. Jean-François DECROOQ, **Solvabilité 2 commentaire sur l'ORSA**, Ed VaRM, 2012.
46. Laurent Cappelletti et Nicolas Dufourg, **Solvabilité II : quels apports pour la gouvernance des risques? Résultats d'une recherche-intervention au sein d'une mutuelle française**, HAL, France, 2018.
47. Martin Eling and Ines Holzmüller, **An Overview and Comparison of Risk-Based Capital Standards**, Working paper on risk Management and insurance, Journal of Insurance Regulation, National Association of Insurance Commissioners University, Vol 26, January 2008.
48. Martin Eling and Joan Schmit, **Insurance regulation in the Uited States and the Europen Union comparison**, Independent Policy Report, The Independent Institute, Oakland, 2009.
49. Mattias Fifka, **Die Bush-Administration und die Reform von Corporate Governance**, American Studies, Universitatsverlag WINTER Gmbn, Vol 53, N° 03, 2008.
50. Mechtoub Salem et Oughlissi Mohand Akli, **Une cartographie du risque opérationnel dans les compagnies d'assurance**, Revue Stratégie et développement, Université Abdelhamid Ibn Badis de Mostaganem, Algérie, Volume 09, N° 03, 2019.
51. Michel SIRI, **Corporate Governance of Insurance Firms after Solvency II**, International Center for Insurance Regulation (ICIR), Paper Series N° 27, 2017.
52. Mohamed Mouloud BELAID, **La gouvernance des compagnies d'assurance en Algérie**, communication dans le colloque sur : Gouvernance de l'efficacité de rejoindre les économies émergentes en référence au cas d'Algérie, Université BADJI Mokhtar, Annaba, Algérie, 2014.
53. Nacer Jamil Najjar, **The Impact of Corporate Governance on the Insurance Firm's Performance in Bahrain**, International Journal of Learning and Development, Macrothink institute, Vol 03, N° 02, 2013.
54. Piljan Ivan and others, **Role of Insurance Companies in Financial Market**, International Review, Faculty of Business Economics and Entrepreneurship, Serbia, N° 02, 2015.
55. Rachid MOULAY KHATHIR, **La bonne gouvernance : un préalable à la modernisation et au développement du system bancaire**, Revue Economie & Management, Université de Tlemcen, Algérie, Volume 07, N° 01, 2008.
56. Rakhrouf Youssef, **La solvabilité des sociétés d'assurance : Référence au cas de l'Algérie**, le cinquième colloque international sur les implications de l'adaptation des

institutions financières aux indicateurs de solvabilité pour la stabilité financière en Algérie, Université Yahia Fares Médéa, Algérie, le 24 et 25 octobre 2018.

57. Rolf Nebel, **The case for Liberal Reinsurance Regulation**, The Geneva Papers on Risk and Insurance, Palgrave Machmillan Journals, Vol 27, N° 01, January 2002.

58. S. P. Deighton and others, **Governance and Risk Management in United Kingdom Insurance Companies**, British Actuarial Journal, Cambridge University, Vol 15, N° 03, 2009.

59. Sara Alouache and Sofiane Fekarcha, **Towards a new standard of solvency system (focus on Algerian Solvency Ratio)**, Journal of Business Administration and Economic Studies, University Ziane Achour of Djelfa, Algeria, Vol 06, N° 01, 2020.

60. Vladimir Njegomir, **Corporate Governance in Insurance Companies**, Management Journal, University Business Academy, Belgrade, Serbia, Vol 19, N° 71, May 2014.

IV. التقارير والمنشورات.

61. AIG Europe S.A, **Solvency and Financial Condition Report**, Luxemburg, 2019.

62. Conseil National des Assurance, Note de conjoncture du marché des assurance, Algérie, 2019.

63. Credit Suisse Life & Pensions AG Vaduz, **Solvency and Financial Condition Report**, 25 March 2020.

64. European Commission, **Study in the methodologies to assess the overall financial position of an insurance undertaking from the perspective of prudential supervision**, 2002.

65. European Insurance and Occupational Pensions Authority, **Guidelines on system of governance**, 2014.

66. Financial Services Roundtable, "**Guiding Principles in Risk Management for US Commercial Banks**", Report of the Subcommittee and Working Group on Management Principles, June 1999.

67. IAIS, **On Solvency: Solvency assessments and Actuarial Issues**, Committee on solvency and actuarial issues, 2000.

68. International association of insurance supervisors, **insurance core principles, standards, guidance & assessment methodology**, principes 09, 2003.

69. Malta Financial Services Authority (MFSA), **The System of Governance under Solvency II**, 2010.

70. Ministère de Finance, Direction des Assurances, rapports d'Activité d'assurance en Algérie, les rapports des années (2009-2019).

71. Official Journal of the European Union, **DIRECTIVE 2009/138/EC of the European Parliament and of the Council of 25 November 2009**, Article 132.

72. Organization for Economic Cooperation and Development (OECD), **Principles of Corporate Governance**, OECD Publication Service, Paris, 2004.

73. Swiss Re Institute sigma, Reports of the years (2009-2019).

74. Uaibir Das and others, **Insurance and Issues in Financial Soundness**, IMF Working Paper, July 2003.

75. Volkswagen Insurance Company, **Solvency and Financial Condition Report**, 2018.

V. المواقع الإلكترونية:

76. Fabrice Pesin, **La gouvernance dans le cadre de Solvabilité II: le point de vue de l'ACP**, Séminaire EIFR, 7 Mars 2012: <https://docplayer.fr/55739940-La-gouvernance-dans-le-cadre-de-le-point-de-vue-de-l-acp.html>.

77. World Bank: <https://data.albankaldawli.org/>

78. Karel VAN HULLE, **Solvabilité II : une approche risquée**, Revue d'Economie Financière, N° 80, 2005 : https://www.persee.fr/doc/ecofi_0987-3368_2005_num_80_3_4102

الملاحق

الملحق رقم (01): قائمة المحكمين

1-	د. نبيل قبلي	جامعة جيلالي بونعامة - خميس مليانة-
2-	د. خلوف ياسين	جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان-
3-	د. حمدي معمر	جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف-
4-	د. بولعباس مختار	جامعة بن خلدون - تيارت-
5-	د. حيرش عبد القادر	جامعة بن خلدون - تيارت-
6-	د. بوشلوش سعاد	جامعة احمد بوقرة - بومرداس-
7-	أ.د. العايب عبد الرحمان	جامعة فرحات عباس - سطيف-
8-	د. قندوز عبد الكريم	جامعة الأمير فيصل - السعودية-
9-	الوالي عبد الكريم	مدير SAA - وكالة تيارت-
10-	مخلوفي تركية	اكتواري - المديرية العامة لشركة سلامة للتأمينات-

الملحق رقم (02): الاستبيان باللغة العربية

إستبيان

جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

السادة المتخصصون والممارسون للتأمينات في الجزائر

تحية طيبة مباركة وبعد،،،

يشرفني أن أضع بين أيديكم هذا الاستبيان الذي يعتبر الأداة الرئيسية لجمع البيانات المتعلقة بالجزء الميداني لدراستي، استكمالا لمتطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، والموسومة بـ "حوكمة شركات التأمين في ظل نظام الملائة 2 بالتطبيق على شركات التأمين الجزائرية".

يهدف هذا الاستبيان إلى الوقوف على (تقييم نظام الحوكمة في شركات التأمين الجزائرية في ظل نظام الملائة 2 الأوربي) ورغبة مني في الحصول على بيانات موضوعية ومحيدة، الهدف الأساسي منها بعد معالجتها وتحليلها الوصول إلى نتائج مرتبطة ببحث علمي بحت، أرجو منكم التكرم بالإجابة على جميع العبارات الواردة في الاستبيان من خلال وضع علامة (X) في المكان الذي يعكس آراءكم.

سيتم التعامل مع البيانات والمعلومات التي تفضلون بتسجيلها هنا بسرية تامة، حيث ينحصر دورها في أغراض البحث العلمي واستكمال موضوع بحث أطروحة الدكتوراه التي يعدها الباحث في هذا المجال.
مع خالص شكري وتقديري لاهتمامكم ودعمكم واستجابتكم
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

– البريد الإلكتروني: sandjaknouri@gmail.com

– الباحث: سنجاق الدين نور الدين

الجزء الأول: بيانات أولية

إسم الشركة:

المؤهل العلمي:

مهني جامعي
 دراسات عليا (ماجستير، دكتوراه) أخرى.....

المركز الوظيفي:

مدير نائب مدير
 مدير مركزي رئيس قسم
 رئيس مصلحة مفتش تأمين
أخرى.....

سنوات الخبرة في المنصب الحالي:

أقل من 10 سنوات
 ما بين 11 سنة و 20 سنة
 أكثر من 20 سنة

الحوكمة: هو مصطلح يشير إلى الطريقة التي تشرف بها مجالس الإدارة والمديريات العامة على أعمال شركات التأمين، عن طريق نظام واضح يشتمل على: تصميم وتنظيم للعلاقة بين إدارة الشركة وحملة الأسهم والأطراف ذات المصلحة، صياغة الأهداف الاستراتيجية للشركة وطرق تحقيقها، والشفافية والإفصاح عن جميع المسائل المتعلقة بالوضع المالي والأداء لشركة التأمين، لتجنب تعارض المصالح وتعظيم قيمة المؤسسة وحماية حملة وثائق التأمين.

نظام الملاءة 2: نتيجة عدم كفاية نظام الملاءة 1 في تسيير المخاطر وضبط سوق التأمين الأوروبي، تم وضع نظام الملاءة 2، وهو مجموعة جديدة من القواعد احترازية تقوم على تحديد عناصر ومتطلبات جديدة لرأس المال لتغطية كافة المخاطر التي تواجهها شركات التأمين، واعتماد أساليب نوعية تقوم على الحوكمة والرقابة الداخلية لتحقيق تحكم أكبر في المخاطر والمحافظة على الملاءة المالية في شركات التأمين، صدر نظام الملاءة 2 في 2009، ودخل حيز التطبيق سنة 2016.

المحور الثاني: الوظائف الأساسية لنظام الحوكمة في إطار الملاءة 2

رقم العبارة	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
أولاً-	وظيفة التدقيق الداخلي	/	/	/	/	/
01	توجد لدى الشركة وظيفة للتدقيق الداخلي مستقلة عن الوظائف الأخرى.					
02	يتضمن برنامج التدقيق الداخلي تقييم مدى كفاية وفعالية نظام الرقابة الداخلية.					
03	يقوم المدقق الداخلي بتدقيق البيانات المالية والسجلات المحاسبية باستمرار.					
04	تتابع وظيفة التدقيق الداخلي احترام العمليات المحاسبية للمعايير المحاسبية المعتمدة.					
05	تقوم وظيفة التدقيق الداخلي بالفحص والتحقق من أن جميع الإجراءات والأنظمة داخل المؤسسة قد تم احترامها.					
06	يتضمن تقرير التدقيق الداخلي الأخطاء والتجاوزات في العميات الإدارية والمحاسبية.					
ثانياً-	وظيفة الامتثال (المطابقة)	/	/	/	/	/
07	لدى الشركة وظيفة أو قسم أو لجنة تقيم امتثال الشركة للنظم والقوانين والتشريعات.					
08	تتبع وظيفة الامتثال التزام موظفي الشركة بنظامها الداخلي.					
09	تقيم وظيفة الامتثال مدى التزام الشركة بالقواعد الاحترافية المفروضة على شركات التأمين.					
10	يتضمن عمل وظيفة الامتثال مراقبة التزام الشركة بالنسب القانونية فيما يخص التعريفات والتعويضات والمؤونات التقنية.					
11	يقوم مسؤولي وظيفة الامتثال بالإبلاغ في حالة ملاحظة معاملات غير نظامية أو تشريعية بالشركة.					
12	يرفع مدير وظيفة الامتثال تقارير دورية لهيئة الاشراف حول مدى احترام الشركة للقوانين واللوائح والتشريعات.					
ثالثاً-	الوظيفة الاكتوارية	/	/	/	/	/
13	تعين شركة التأمين خبير اكتواري مستقل عن الإدارة والوظائف الأخرى.					
14	يمتلك الخبير الاكتواري مؤهلات علمية وتقنية فيما يخص العمليات التأمينية وتسعيرها.					
15	يقدم الخبير الاكتواري طرق ونماذج رياضية لتقدير المؤونات التقنية.					
16	يساهم الخبير الاكتواري في حساب أقساط التأمين والتغطيات التأمينية.					
17	يقدم الخبير الاكتواري المشورة الفنية حول سياسات الاكتتاب وبرامج إعادة التأمين.					
18	يقوم الخبير الاكتواري بإعلام مجلس الادارة حول احترام الشركة للأسس الفنية في تسعير الأخطار ومبالغ التأمين وتقدير المؤونات التقنية.					

المحور الثالث: آليات حوكمة المخاطر حسب نظام الملاءة 2 الأوروبي

رقم العبارة	العبارة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
أولا-	وضع نظام فعال لإدارة المخاطر	/	/	/	/	/
01	يوجد لدى الشركة قسم لإدارة المخاطر مستقل عن الوظائف الأخرى.					
02	يضع قسم إدارة المخاطر نظاما مفصلا لإدارة المخاطر يشمل مخاطر الاكتتاب ومخاطر الاستثمار والمخاطر التشغيلية.					
03	يحتوي نظام إدارة المخاطر على نماذج لرصد ومتابعة المخاطر من حيث المصدر والحجم والتكرار.					
04	يحتوي نظام إدارة المخاطر على أساليب متنوعة لمواجهة المخاطر تتناسب مع احتمالية حدوث المخاطر وشدتها.					
05	يرفع قسم إدارة المخاطر تقارير دورية لمجلس الإدارة حول كفاية برامج رصد المخاطر وإدارتها.					
ثانيا-	تفعيل دور هيئات الإشراف في الرقابة على المخاطر	/	/	/	/	/
06	تتحقق هيئة الإشراف من وجود خطة شاملة لتحديد مخاطر شركة التأمين وتصنيفها وقياسها.					
07	تراجع هيئة الإشراف سياسة الاكتتاب فيما يخص الأخطار المغطاة وتسعير التغطيات التأمينية.					
08	تتأكد هيئة الإشراف من ملاءمة حد الاحتفاظ وبرنامج إعادة التأمين.					
09	تقيم هيئة الإشراف مدى ملاءمة السياسة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة.					
10	تتحقق هيئة الإشراف من كفاية المؤنات التقنية وهامش الملاءة لمواجهة التزامات الشركة المتوقعة.					
11	تطلب هيئة الإشراف تقارير فصلية حول تطور مستوى ملاءة شركات التأمين وتوظيفاتها.					
ثالثا-	الإفصاح والشفافية لضبط مخاطر الإدارة والسوق	/	/	/	/	/
12	تفصح الشركة عن مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة واستقلاليتهم.					
13	يتم الإفصاح عن تعويضات المدراء التنفيذيين.					
14	تفصح شركة التأمين عن القرارات الجوهرية التي صدرت خلال السنة.					
15	المعلومات المفصح عنها ذات قدرة تنبئية تساعد المستخدمين في اتخاذ قرارات صحيحة.					
16	تفصح الشركة بكل شفافية عن نتائجها المالية لكل الأطراف.					
17	يتم الإفصاح عن كافة المخاطر المتوقعة.					
18	توفر الشركة على موقعها الإلكتروني كافة قوائمها المالية ويتم تحديثها دوريا.					

Questionnaire

Université Hassiba Benbouali de Chlef
Faculté de Science Economiques, Commerciales et Science de Gestion
Filière des Sciences de Gestion

Messieurs les spécialistes et praticiens de l'assurance en Algérie,,

J'ai l'honneur de vous présenter ce questionnaire, qui représente le principal outil de collecte des données du terrain, servant à compléter mon étude dans le cadre de préparation de mon diplôme de doctorat en sciences de gestion, intitulée "**la gouvernance des compagnies d'assurance dans le cadre de la directive européenne de solvabilité 2 appliquée aux compagnies d'assurance algériennes**".

Ce questionnaire vise l'évaluation du système de gouvernance des compagnies d'assurance algériennes dans le cadre de la directive européenne de solvabilité 2. Mon objectif est l'obtention des données réelles et impartiales qui seront analysées et traitées suivant une démarche scientifique dans un cadre académique.

Ce questionnaire est strictement anonyme et les résultats ne seront utilisés qu'à des fins scientifiques, nous vous prions de bien vouloir y répondre en cochant (X) la case qui vous correspond.

Nous vous remercions pour le soutien et l'intérêt que vous apportez à cette recherche.

Chercheur : Sandjak Eddine Nour Eddine, **Email** : sandjaknouri@gmail.com

Première partie : Données préliminaires

Nom de la Société :

Qualification scientifique :

Professionnel

Universitaire

Études supérieures (magister, doctorat)

Autre :

Poste administratif :

Directeur

Sous-directeur

Directeur Central

Chef département

Chef de service

Inspecteur des assurances

Autre :

Les années d'expérience dans le poste actuel :

Moins de 10 ans

Entre 10 ans et 20 ans

Plus de 20

La gouvernance: c'est un terme qui fait référence à la manière dont les conseils d'administration et la direction générale supervisent les activités des compagnies d'assurance, à travers un système clair qui comprend: la conception et l'organisation de la relation entre la direction de l'entreprise, les actionnaires et les parties intéressées, la formulation des objectifs stratégiques de l'entreprise et les méthodes pour les atteindre, ainsi que la transparence et la divulgation de toutes les questions liées à la situation financière et à la performance de la compagnie d'assurance, pour éviter les conflits d'intérêts, maximiser la valeur de l'entreprise et protéger les assurés.

Système de solvabilité 2: En raison des insuffisances du Système de Solvabilité 1 dans la gestion des risques et le contrôle du marché européen de l'assurance, le système de solvabilité 2 a été établi, comme un ensemble de nouvelles règles prudentielles basées sur l'identification de nouveaux éléments et exigences de fonds propres pour couvrir tous les risques confrontés par les compagnies d'assurance, et l'adoption de méthodes qualitatives basées sur la gouvernance et le contrôle interne, pour un meilleur contrôle des risques et le maintien de la solvabilité des compagnies d'assurance. Le Système de Solvabilité 2 a été publiée en 2009 et est entrée en vigueur en 2016.

Deuxième partie : les axes de questionnaire

Première axe : Exigences générales pour la gouvernance des compagnies d'assurance dans le cadre de la directive de solvabilité 2						
	L'expression	Très favorable	Favorable	Neutre	Défavorable	Très défavorable
I	L'existence d'un système de gouvernance d'entreprise efficace	/	/	/	/	/
01	La société suit un système de gouvernance spécifique et écrit.					
02	La société a une structure organisationnelle transparente, avec une répartition claire et une séparation des responsabilités.					
03	La société adopte un système efficace et flexible de transfert d'informations entre les différentes structures administratives.					
04	La société adopte des politiques écrites concernant la gestion des risques et le contrôle interne.					
05	Le système de gouvernance de l'entreprise fait l'objet d'un control interne régulier.					
06	La commission de supervision vérifie et contrôle périodiquement le système de gouvernance de la société.					
II	Le rôle effectif du conseil d'administration dans le système de gouvernance	/	/	/	/	/
07	Le conseil d'administration détermine les objectifs stratégiques de la société.					
08	Le conseil surveille la performance de la direction par rapport à ses objectifs stratégiques.					
09	Le conseil d'administration détermine le risque maximum que la société peut prendre.					
10	Aucun changement majeur de l'activité d'assurance n'est mis en œuvre sans l'approbation du conseil d'administration.					
11	Le Conseil d'administration reçoit des rapports périodiques sur la situation opérationnelle et financière de la société.					
12	Le conseil d'administration suit le niveau d'application des principes de gouvernance dans la compagnie d'assurance.					
III	Règles de réputation et de compétence	/	/	/	/	/
13	Les cadres supérieurs possèdent les qualifications et les connaissances suffisantes pour diriger la société .					
14	Les cadres supérieurs de la société ont une bonne réputation.					
15	La sélection des cadres supérieurs est soumise aux conditions de propriété de la qualification scientifique en management, finance et assurance.					
16	Les responsables des principales fonctions de la société sont choisis sur la base d'une expérience suffisante.					
17	Les cadres supérieurs et les gestionnaires des principales fonctions bénéficient de sessions de formation pour faire efficacement leurs tâches.					
18	La promotion pour des postes supérieurs dans la société exige l'intégrité et La performance prérequis.					

Deuxième axe : Fonctions clés du Système de gouvernance dans le cadre de la directive de solvabilité 2

	L'expression	Très favorable	Favorable	Neutre	Défavorable	Très défavorable
I	La fonction d'audit interne	/	/	/	/	/
01	La société dispose d'une fonction d'audit interne indépendante des autres fonctions.					
02	Le programme d'audit interne comprend l'évaluation de l'adéquation et de l'efficacité du système de contrôle interne.					
03	L'auditeur interne vérifie en permanence les états financiers et les registres comptables.					
04	La fonction d'audit interne contrôle la conformité des opérations comptables avec les normes comptables approuvées.					
05	La fonction d'audit interne est de vérifier que toutes les procédures et tous les systèmes au sein de l'organisation ont été respectés.					
06	Le rapport d'audit interne comprend les erreurs et irrégularités dans les processus administratifs et comptables.					
II	Fonction de conformité	/	/	/	/	/
07	La société comprend une fonction, un service ou un comité qui évalue la conformité de la société aux règlements et aux lois.					
08	La fonction de conformité suit la conformité des employés de la société à son système interne.					
09	La fonction de conformité évalue l'engagement de la société à respecter les règles prudentielles imposées aux compagnies d'assurance.					
10	Le travail de la fonction de conformité consiste à surveiller l'engagement de la société envers les ratios juridiques en termes de tarifs, indemnisations et de provisions techniques.					
11	Les responsables de conformité signalent les opérations irrégulières ou illégales dans la société.					
12	Le directeur de la fonction de conformité soumet des rapports périodiques à commission de supervision sur la mesure dans laquelle la société respecte les lois, règlements et législations.					
III	Fonction actuarielle	/	/	/	/	/
13	La compagnie d'assurance nomme un actuaire indépendant de la direction et d'autres fonctions.					
14	L'actuaire possède des qualifications scientifiques et techniques pour les opérations d'assurance et la tarification.					
15	L'actuaire fournit des méthodes et des modèles mathématiques pour estimer les provisions techniques.					
16	L'actuaire contribue au calcul des primes d'assurance et de la couverture d'assurance.					
17	L'actuaire fournit des conseils techniques sur les politiques de souscription et les programmes de réassurance.					
18	L'actuaire informe le conseil d'administration sur le respect des principes techniques de la tarification des risques, les montants d'assurance et l'estimation des provisions techniques.					

Troisième axe : Mécanismes de gouvernance des risques au sein de la directive européenne de solvabilité 2

	L'expression	Très favorable	Favorable	Neutre	Défavorable	Très défavorable
I	Mettre en place un système efficace de gestion des risques	/	/	/	/	/
01	La société dispose d'un département de gestion des risques indépendant des autres fonctions.					
02	Le département de gestion des risques met en place un système détaillé de gestion des risques comprenant les risques de souscription, les risques d'investissement et les risques opérationnels.					
03	Le système de gestion des risques contient des modèles de surveillance et de suivi des risques en termes de source, de taille et de fréquence.					
04	Le Système de gestion des risques contient diverses techniques de gestion des risques qui sont adaptées à la probabilité et à la gravité des risques.					
05	La Direction des Risques présente périodiquement au Conseil d'Administration des rapports sur l'adéquation des programmes de suivi et de gestion des risques.					
II	Activer le rôle de commission de supervision dans le contrôle des risques	/	/	/	/	/
06	La commission de supervision vérifie l'existence d'un plan global d'identification, de classification et de mesure des risques de la compagnie d'assurance.					
07	La commission de supervision examine la politique de souscription concernant les risques couverts et la tarification de la couverture d'assurance.					
08	La commission de supervision s'assure que la limite de rétention et le programme de réassurance sont appropriés.					
09	La commission de supervision évalue l'adéquation de la politique d'investissement en termes de rendement et de risque.					
10	La commission de supervision vérifie la suffisance des provisions techniques et de la marge de solvabilité pour faire face aux obligations attendues de la société.					
11	La commission de supervision demande des rapports trimestriels sur l'évolution du niveau de solvabilité et des placements des compagnies d'assurance.					
III	La divulgation et la transparence pour contrôler les risques d'administration et de marché	/	/	/	/	/
12	La société divulgue les qualifications et l'indépendance des membres du conseil d'administration.					
13	Les rémunérations des cadres supérieurs sont divulguées.					
14	La compagnie d'assurance divulgue les décisions importantes prises au cours de l'année					
15	L'information divulguée a une capacité prédictive pour aider les utilisateurs à prendre les bonnes décisions.					
16	La société divulgue ses résultats financiers de manière transparente à toutes les parties.					
17	Tous les risques prévus sont divulgués.					
18	La société fournit tous ses états financiers sur son site Web et sont mis à jour périodiquement.					

المخلق رقم (04): مخرجات SPSS.V26

اختبار التوزيع الطبيعي (كولموغروف سيمرنوف) One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test					معامل الثبات (ألفا كرونباخ)			
	المحور الأول كاملا	المحور الثاني كاملا	المحور الثالث كاملا	إجمالي عبارات الاستبيان	Case Processing Summary			
					N	%		
N	70	70	70	70	Cases	Valid	70	100,0
Normal Mean	3,4254	3,1198	3,0333	3,1929		Excluded ^a	0	,0
Paramet Std.	,41691	,42295	,48996	,32988		Total	70	100,0
ers ^{a,b} Deviation					Reliability Statistics			
Most Absolute	,104	,065	,099	,083	Cronbach's Alpha	N of Items		
Extreme Positive	,065	,061	,056	,049				
Differenc Negative	-,104	-,065	-,099	-,083				
es					,792	18		
Test Statistic	,104	,065	,099	,083	,787	18		
Asymp. Sig. (2-tailed)	,056 ^c	,200 ^{c,d}	,088 ^c	,200 ^{c,d}	,820	18		
					,869	54		
الإحصاء الوصفي (المحور الثاني) Descriptive Statistics					الإحصاء الوصفي (المحور الأول) Descriptive Statistics			
	N	Mean	Std. Deviation		N	Mean	Std. Deviation	
السؤال 1 (المحور الثاني)	70	4,24	,788	السؤال 1 (المحور الأول)	70	2,17	,884	
السؤال 2 (المحور الثاني)	70	3,84	,828	السؤال 2 (المحور الأول)	70	3,74	,912	
السؤال 3 (المحور الثاني)	70	3,46	,846	السؤال 3 (المحور الأول)	70	3,31	,971	
السؤال 4 (المحور الثاني)	70	3,60	,824	السؤال 4 (المحور الأول)	70	3,41	,940	
السؤال 5 (المحور الثاني)	70	3,80	,878	السؤال 5 (المحور الأول)	70	2,17	,816	
السؤال 6 (المحور الثاني)	70	3,63	,951	السؤال 6 (المحور الأول)	70	2,06	,866	
السؤال 7 (المحور الثاني)	70	2,13	,721	السؤال 7 (المحور الأول)	70	4,19	,687	
السؤال 8 (المحور الثاني)	70	2,16	,792	السؤال 8 (المحور الأول)	70	4,09	,794	
السؤال 9 (المحور الثاني)	70	2,41	,732	السؤال 9 (المحور الأول)	70	3,59	,876	
السؤال 10 (المحور الثاني)	70	2,91	,913	السؤال 10 (المحور الأول)	70	3,81	,921	
السؤال 11 (المحور الثاني)	70	2,41	,712	السؤال 11 (المحور الأول)	70	4,03	,816	
السؤال 12 (المحور الثاني)	70	2,06	,778	السؤال 12 (المحور الأول)	70	2,83	,978	
السؤال 13 (المحور الثاني)	70	2,43	,941	السؤال 13 (المحور الأول)	70	3,99	,843	
السؤال 14 (المحور الثاني)	70	3,76	1,096	السؤال 14 (المحور الأول)	70	3,96	,751	
السؤال 15 (المحور الثاني)	70	3,61	1,107	السؤال 15 (المحور الأول)	70	3,36	1,022	
السؤال 16 (المحور الثاني)	70	3,53	1,164	السؤال 16 (المحور الأول)	70	3,60	,999	
السؤال 17 (المحور الثاني)	70	3,49	1,100	السؤال 17 (المحور الأول)	70	3,67	,880	
السؤال 18 (المحور الثاني)	70	2,69	,986	السؤال 18 (المحور الأول)	70	3,69	,956	
البعد الأول-المحور الثاني	70	3,7619	,53731	البعد الأول-المحور الأول	70	2,8119	,46097	
البعد الثاني-المحور الثاني	70	2,3476	,44027	البعد الثاني-المحور الأول	70	3,7548	,56017	
البعد الثالث-المحور الثاني	70	3,2500	,84449	البعد الثالث-المحور الأول	70	3,7095	,63429	
المحور الثاني كاملا	70	3,1198	,42295	المحور الأول كاملا	70	3,4254	,41691	
Valid N (listwise)	70			Valid N (listwise)	70			

اختبار التباين الأحادي One Way Anova

المؤهل العلمي

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	22,788	25	,912	1,096	,385
Within Groups	36,583	44	,831		
Total	59,371	69			

المؤهل العلمي

ANOVA

	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	17,388	26	,669	,685	,846
Within Groups	41,983	43	,976		
Total	59,371	69			

المؤهل العلمي

ANOVA

	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	29,971	29	1,033	1,406	,157
Within Groups	29,400	40	,735		
Total	59,371	69			

المركز الوظيفي

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	96,621	25	3,865	1,147	,337
Within Groups	148,250	44	3,369		
Total	244,871	69			

المركز الوظيفي

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	100,838	26	3,878	1,158	,328
Within Groups	144,033	43	3,350		
Total	244,871	69			

المركز الوظيفي

ANOVA

	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	94,805	29	3,269	,871	,647
Within Groups	150,067	40	3,752		
Total	244,871	69			

سنوات الخبرة

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	9,446	25	,378	,806	,714
Within Groups	20,625	44	,469		
Total	30,071	69			

سنوات الخبرة

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	14,738	26	,567	1,590	,087
Within Groups	15,333	43	,357		
Total	30,071	69			

سنوات الخبرة

ANOVA

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	12,971	29	,447	1,046	,441
Within Groups	17,100	40	,427		
Total	30,071	69			

الإحصاء الوصفي (المحور الثالث) Descriptive Statistics

	N	Mean	Std. Deviation
السؤال 1 (المحور الثالث)	70	3,26	1,236
السؤال 2 (المحور الثالث)	70	3,27	1,154
السؤال 3 (المحور الثالث)	70	3,27	1,203
السؤال 4 (المحور الثالث)	70	3,24	1,197
السؤال 5 (المحور الثالث)	70	2,93	1,012
السؤال 6 (المحور الثالث)	70	2,47	,896
السؤال 7 (المحور الثالث)	70	3,24	,939
السؤال 8 (المحور الثالث)	70	3,36	,948
السؤال 9 (المحور الثالث)	70	2,59	,955
السؤال 10 (المحور الثالث)	70	3,61	1,026
السؤال 11 (المحور الثالث)	70	3,66	,961
السؤال 12 (المحور الثالث)	70	3,06	,883
السؤال 13 (المحور الثالث)	70	2,13	,760
السؤال 14 (المحور الثالث)	70	3,26	,958
السؤال 15 (المحور الثالث)	70	3,24	,731
السؤال 16 (المحور الثالث)	70	3,60	1,055
السؤال 17 (المحور الثالث)	70	2,17	,816
السؤال 18 (المحور الثالث)	70	2,24	,842
البعد الأول - المحور الثالث	70	3,1943	1,00432
البعد الثاني - المحور الثالث	70	3,1224	,61926
البعد الثالث - المحور الثالث	70	2,8143	,48176
المحور الثالث كاملا	70	3,0333	,48996
Valid N (listwise)	70		

اختبار "ت" لعينة واحدة لأبعاد ومحاور الاستبيان

One-Sample T-Test

Test Value = 3

	T	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference
البعد الأول - المحور الأول	-3,414	69	,001	-,18810
البعد الثاني - المحور الأول	11,273	69	,000	,75476
البعد الثالث - المحور الأول	9,359	69	,000	,70952
المحور الأول كاملا	8,537	69	,000	,42540
البعد الأول - المحور الثاني	11,864	69	,000	,76190
البعد الثاني - المحور الثاني	-12,398	69	,000	-,65238
البعد الثالث - المحور الثاني	2,477	69	,016	,25000
المحور الثاني كاملا	2,371	69	,021	,11984
البعد الأول - المحور الثالث	1,619	69	,110	,19429
البعد الثاني - المحور الثالث	1,654	69	,103	,12245
البعد الثالث - المحور الثالث	-3,225	69	,002	-,18571
المحور الثالث كاملا	,569	69	,571	,03333